

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 قالمة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير



مذكرة تخرج مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر في
علوم التسيير
تخصص: إدارة الأعمال المالية

الموضوع:

دراسة حول قدرة المشاريع الاستثمارية على سداد القروض
حالة المشاريع الممولة في إطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ولاية قالمة

الأستاذ المشرف:


عقون عبد القادر

إعداد الطلبة:

❖ سبتي نبيلة

❖ فنانز نعيمة

السنة الجامعية 2015/2016



[وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة

فينبؤكم بما كنتم تعملون].

سورة التوبة الآية: 104

شكر وتقدير

«الحمد لله العلي العظيم أولا وأخيرا»

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد بن عبد الله على آله

وصحبه أجمعين.....أما بعد

لقوله صل الله عليه وسلم:

«من اصطنع إليكم معروفا فجازوه فإن عجزتم عن مجازاته فادعوا له، حتى تعلموا أنكم قد

شكرتم فإن الشاكر يحب الشاكرين»

رواه الطبراني

لا يسعنا في هذا المقام إلا أن نتقدم بخالص الشكر والعرفان لي أستاذنا الفاضل عقون

عبد القادر لموافقته الاشراف على هذا البحث والذي كان نعم الموجه طيلة مراحل

إنجاز هذا البحث جزاه الله خيرا وألف شكر

كما نتقدم بجميل الشكر والعرفان كذلك لكل عمال الصندوق الوطني للتأمين عن

البطالة لما قدمه من تسهيلات لإنجاز هذا البحث ونخص بالذكر كل من "بن مارس

إلهام"، قوادرية منى"، "معيزي إبراهيم"، "سعيد بلعيد"، "لونيسة محمد الأمين"

الإهداء

إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله

إلى كل العائلة الكريمة

إلى كل من يطلع على هذا العمل وإلى كل الاصدقاء

نبيلة

أهدي هذا العمل الى من قال فيهما المولى عز وجل:

" وقضي ربك ان لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا "

إلى الوالدين الكريمين اعترافا بعظيم فضليهما عليّ وحسن رعايتهما لي

أطال الله في عمرهما

أهدي ثمرة هذا العمل الى سندي وقوتي في هذه الحياة

بعد الله اخواتي: سماح، آسيا.

نعيمة

فقه عربي

المحتويات

فهرس المحتويات

	تشكرات
	إهداء
	فهرس المحتويات
	فهرس الأشكال
	فهرس الجداول
أ-هـ	مقدمة عامة
	الفصل الأول: الإطار المفاهيم لتمويل والقروض
02	مقدمة الفصل الأول
03	المبحث الأول: عموميات حول التمويل
03	المطلب الأول: ماهية التمويل
03	أولاً: مفهوم التمويل
04	ثانياً: أنواع التمويل
05	ثالثاً: وظائف التمويل
06	المطلب الثاني: مصادر التمويل
06	أولاً: مصادر التمويل طويلة الأجل
12	ثانياً: مصادر التمويل متوسطة الأجل
13	ثالثاً: مصادر التمويل قصيرة الأجل
15	المطلب الثالث: مخاطر التمويل
17	المبحث الثاني: مدخل عام للقروض
17	المطلب الأول: ماهية القروض
17	أولاً: مفهوم القرض
18	ثانياً: أهمية القرض
19	ثالثاً: خصائص القرض
23	المطلب الثاني: أنواع القروض
23	أولاً: من حيث الغرض.
24	ثانياً: من حيث الضمانات
25	ثالثاً: من حيث المقترضين

25	المطلب الثالث: مخاطر القروض
25	أولاً: تعريف مخاطر القروض
26	ثانياً: أنواع مخاطر القروض
28	المبحث الثالث: أساسيات القروض المتعثرة
28	المطلب الأول: القروض المتعثرة كنموذج لعدم القدرة على السداد
29	المطلب الثاني: أسباب نشوء القروض المتعثرة
29	أولاً: الأسباب العائدة إلى المقترض
30	ثانياً: الأسباب العائدة إلى البنك
31	ثالثاً: الأسباب العائدة إلى عوامل خارجية
31	المطلب الثالث: آثار القروض المتعثرة وكيفية معالجتها
31	أولاً: آثار القروض المتعثرة
33	ثانياً: معالجة القروض المتعثرة
34	خلاصة الفصل الأول
	الفصل الثاني: تمويل المشروعات الاستثمارية ومخاطره
36	مقدمة الفصل الثاني
37	المبحث الأول: أساسيات حول الاستثمار
37	المطلب الأول: ماهية الاستثمار
37	أولاً: مفهوم الاستثمار
38	ثانياً: أهمية الاستثمار
39	ثالثاً: أهداف الاستثمار
40	المطلب الثاني: تصنيفات الاستثمار
40	أولاً: تصنيف الاستثمارات حسب الهدف أو الغرض
41	ثانياً: تصنيف الاستثمارات حسب النشاط الاقتصادي للمستثمرين
42	ثالثاً: تصنيف الاستثمارات حسب المجال الجغرافي
42	رابعاً: تصنيف الاستثمارات وفقاً لطبيعتها
44	المطلب الثالث: المشروع الاستثماري
44	أولاً: مفهوم المشروع الاستثماري
44	ثانياً: أهداف المشروع الاستثماري

46	المبحث الثاني: التقنيات المستعملة لتقييم الاستثمارات
46	المطلب الأول: أسلوب فترة الاسترداد
47	أولاً: فترة استرداد التدفقات النقدية المتساوية
48	ثانياً: فترة الاسترداد التدفقات النقدية غير المتساوية
49	المطلب الثاني: أسلوب صافي القيمة الحالية
51	المطلب الثالث: أسلوب معدل العائد الداخلي
55	المبحث الثالث: ماهية المخاطرة
55	المطلب الأول: المخاطرة وأشكالها
55	أولاً: مفهوم المخاطرة
56	ثانياً: أشكال المخاطر
53	المطلب الثاني: أنواع المخاطر
57	أولاً: المخاطرة النظامية
58	ثانياً: مخاطرة غير نظامية
60	المطلب الثالث: مقاييس المخاطر وطرق مواجهتها
60	أولاً: مقاييس المخاطرة
62	ثانياً: طرق مواجهة الخطر
65	خاتمة الفصل الثاني
	الفصل الثالث: دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
67	مقدمة الفصل الثالث:
68	المبحث الأول: تقديم عام لصندوق الوطني لتأمين عن البطالة فرع قالة
68	المطلب الأول: عموميات حول الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
68	أولاً: نشأة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
69	ثالثاً: شروط المستفيد من الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة
70	المطلب الثاني: ماهية الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة فرع قالة
70	أولاً: نشأة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة - قالة -
70	ثانياً: الهيكل التنظيمي للصندوق
73	ثالثاً: الامتيازات المقدمة من طرف الصندوق
74	المطلب الثالث: الإجراءات المتخذة لتمويل المشاريع الاستثمارية وتحصيل القرض الغير مكافئ

74	أولاً: التركيبة المالية للمشروع
75	ثانياً: طريقة تسديد وتحصيل القرض
75	ثالثاً: معالجة نتائج عدم القدرة على السداد
77	المبحث الثاني: تحليل كمي لمشاريع الصندوق الوطني لتأمين على البطالة في قائمة خلال فترة (2005-2015)
77	المطلب الأول: تحليل نسبي للمشاريع الممولة من طرف الصندوق
77	أولاً: المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني بحسب ال قطاعات 2015
78	ثانياً: عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق بحسب السنوات
83	ثالثاً: عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق بحسب البلديات والمشاريع المودعة
87	المطلب الثاني: تحليل تطور التمويل البنكي للمشاريع خلال فترة (2005-2015)
87	أولاً: عدد المشاريع الممولة من طرف البنوك بحسب عدد المشاريع
87	ثانياً: عدد الملفات الممولة من طرف البنوك بحسب السنوات
93	المطلب الثالث: تحليل قدرة المشاريع الممولة على سداد القروض خلال فترة (2009-2014)
93	أولاً: تحليل عدد القروض المسددة
94	ثانياً: تحليل تطور قيمة السداد في القروض
95	المبحث الثالث: اختبار الفرضيات
95	أولاً: اختبار الفرضية الأولى
96	ثانياً: اختبار الفرضية الثانية
99	ثالثاً: اختبار الفرضية الثالثة
100	رابعاً: اختبار الفرضية الرابعة
101	خلاصة الفصل الثالث:
103	خاتمة عامة
	قائمة المراجع
	الملاحق

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
05	أنواع التمويل	01
11	أنواع السندات	02
22	خصائص القرض	03
27	أنواع مخاطر القروض	04
43	تصنيفات الاستثمار	05
73	الهيكل التنظيمي لصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	06
78	المشاريع الممولة بحسب قطاعات الصندوق ما بين (2005-2015)	07
79	تطور عدد المشاريع الممولة خلال الفترة (2005-2015) في قطاع أشغال البناء	08
79	تطور عدد المشاريع الممولة خلال الفترة (2005-2015) في قطاع الصناعة	09
80	تطور عدد المشاريع الممولة خلال الفترة (2005-2015) في قطاع الخدمات	10
81	تطور عدد المشاريع الممولة خلال الفترة (2005-2015) في قطاع الفلاحة والصيد	11
81	تطور عدد المشاريع الممولة خلال الفترة (2005-2015) في قطاع النقل	12
82	تطور عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق في مختلف القطاعات خلال فترة (2005-2015)	13
84	المشاريع الممولة أقل أو تساوي 30 مشروع	14
84	عدد المشاريع الممولة المحصورة ما بين 30 و 50 مشروع	15
85	المشاريع الممولة أكبر أو يساوي 50 مشروع	16
86	عدد المشاريع المودعة خلال فترة (2005 - 2015)	17
87	عدد المشاريع الممولة من طرف البنوك	18
88	عدد المشاريع الممولة من طرف البنك الوطني الجزائري	19
89	عدد المشاريع الممولة من طرف القرض الشعبي الجزائري	20
89	عدد المشاريع الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية	21

90	عدد المشاريع الممولة من طرف البنك الخارجي	22
91	عدد المشاريع الممولة من طرف بنك التنمية المحلية	23
91	عدد المشاريع الممولة من طرف البنوك (2004-2014)	24
93	عدد القروض المسددة وغير المسددة	25
94	تطور المبالغ المالية للقروض المسددة وغير مسددة	26

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
77	توزيع المشاريع الممولة والمصرح بها من قبل الصندوق بحسب القطاعات للفترة (2005-2015)	01
95	التكرارات للقروض المسددة وسنوات التمويل المشاريع الاستثمارية	02
95	التكرارات للقروض المسددة وسنوات التمويل المشاريع الاستثمارية	03
97	المشاريع الممولة من طرف البنوك (2005-2014)	04
98	تحليل التباين (ANOVA)	05
99	التكرارات المشاهدة للقروض الممولة والقروض المخالفة	06
99	التكرارات المتوقعة للقروض الممولة والقروض المخالفة	07



مقدمة عامة

يعتبر الاستثمار الركيزة الأساسية التي تقوم عليها اقتصاديات الدول، ويتوقف نجاحها أو فشلها على مدى تحكمها واهتمامها بهذا العنصر الحيوي والسياسات الاستثمارية على اختلافها تهدف إلى تحقيق عوائد وأرباح استثمارية تضمن بقاء واستمرار الدولة ولتحقيق أغراض اجتماعية من جهة أخرى.

وكما نعلم أن القيام بأي استثمار والسعي نحو تحقيق أهدافه يتطلب تمويل، وهذا سواء على مستوى الدولة ككل أو على مستوى المؤسسات والاحتياجات المالية للمشاريع الاستثمارية متنوعة ومختلفة حسب أنماط المؤسسات، ومن ثم يكون اللجوء إلى الاقتراض من مصادر خارجية لتغطية تلك الحاجات، وبهذا تنوعت مصادر التمويل مما يدفع بالمفاضلة بين هذه المصادر لاختيار المصدر الذي يتفق مع وضعها المالي، غير أن معظم المؤسسات وبرغم من تطور طرق التمويل، فإنها تفضل اللجوء للقروض باعتباره الطريقة المتعارف عليها منذ زمن والمعتمدة في دعم الاستثمار من طرف الدول.

وعملية الاستثمار تتطلب القيام بدراسات مسبقة ودقيقة ومنظمة من أجل النجاح إنشاء المشاريع الاستثمارية الجديدة، وهذا لأن أبرز مشكلة تواجهها المشروعات المستحدثة هي احتمال تعثرها لضعف الخبرة ومن ثم وقوعها في وضع عدم القدرة على سداد القروض.

كما أن الدولة تسعى إلى تشجيع الاستثمار لأنه يمثل مصدر هام لرفع من المستوى الاقتصادي من جهة وتخفيف حدة البطالة من جهة أخرى، وهذا بتشجيع ابتكار مشروعات ومؤسسات متوسطة وصغيرة في مختلف القطاعات، ومن أجل ذلك قامت السلطات العمومية الجزائرية بإنشاء العديد من الأجهزة والهياكل التي تهدف إلى تشجيع الأفراد البطالين على خلق مؤسسات تضمن لهم مناصب عمل لأنفسهم ولغيرهم وذلك من خلال إنشاء مشاريع استثمارية هادفة.

وإحدى هذه الهياكل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الذي أنشأ لرعاية وحماية الأفراد المقبلين للعمل لأول مرة أو المسرحين من عملهم لأسباب اقتصادية، فيقوم بمرافقة المستثمر البطال طيلة مراحل إنشاء مشروعه، انطلاقاً من المرافقة الشخصية إلى المساهمة في تمويل المشروع، لذلك نجد أن لصندوق الوطني للتأمين عن البطالة دور كبير في إنجاح هذه المشاريع واستمرارها.

أولاً: مبررات الدراسة

لدراسة أي موضوع لا بد من وجود سبب أو أسباب تجعل الباحث يختار هذا الموضوع دون سواه وهذا ما حدث لنا أثناء اختيار الموضوع حيث يعود ذلك لجملة من الأسباب أهمها:

- ✓ ارتباط الموضوع المختار بتخصص الإدارة المالية.
- ✓ التساؤل حول استمرار منح القروض والمعايير المعتمدة في منحها.
- ✓ توفر التسهيلات للقيام بهذه الدراسة في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
- ✓ توافق نسبي للبيانات والمعلومات المتعلقة بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في ولاية قلمة مع موضوع الدراسة.
- ✓ الميول الشخصية لمعرفة كيفية سير العمل داخل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
- ✓ معرفة دور وأهمية هذه الهياكل المدعمة من طرف الدولة في تسيير هذه المشاريع الممولة من طرفها وبالأخص الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة.

ثانياً: إشكالية البحث

تتمحور إشكالية البحث في التساؤل التالي:

- ✓ ما مدى فعالية الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في ولاية قلمة في تمويل المشاريع الاستثمارية، وما مدى قدرة هذه المشروعات على سد سداد القروض؟
- ومن خلال هذه الإشكالية يمكننا طرح التساؤلات التالية:
- ✓ ماذا نعني بتمويل القروض، الاستثمار؟
- ✓ ما هي الأسباب التي تؤدي لتعثر هذه القروض؟
- ✓ ما هي التقنيات المستعملة لتقييم والمفاضلة بين المشاريع الاستثمارية؟
- ✓ كيف يتم تعثر القروض والوصول الى حالة عدم القدرة على السداد؟
- ✓ ما هي الطرق المعتمدة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لتسديد وتحصيل هذه القروض؟ وما هي النتائج التي تترتب عن عدم تسديدها؟

- ✓ هل هناك فروقات بين البنوك في تمويل المشاريع؟
- ✓ هل يتم تمويل المشروعات الاستثمارية بشكل مستمر دون أخذ القدرة على السداد بعين الاعتبار؟
- ✓ هل هناك فروقات بين البنوك في تمويلها للمشروعات الاستثمارية تدل على أخذها لقدرة على سداد القروض بعين الاعتبار؟
- ✓ هل هناك تساهل في تمويل المشروعات أم صعوبة في التمويل؟
- ✓ هل هناك زيادة أم نقصان في نسبة سداد القروض؟

ثالثا: الفرضيات

للإجابة على الإشكالات السابقة، سنعمل على اختبار عدة فرضيات حسب ما أتيج لنا من بيانات، تتمثل فيما يلي:

- ✓ توجد علاقة بين فترات التمويل وعدد القروض المسددة تدل على وجود نسبة معتبرة لتسديد القروض منذ بداية فترات الاسترداد الممنوحة.
- ✓ يوجد تطابق بين البنوك في منح القروض للمشاريع الاستثمارية يدل على تشابه معاييرها في منح القروض وعلى انطلاقها من سياسة اقراضية موحدة.
- ✓ لا توجد استقلالية لتمويل المشاريع عن معايير المخالفة شروط التمويل تدل على نوع من التساهل في منح القروض.
- ✓ توجد زيادة في نسبة سداد القروض المشاريع الاستثمارية المقدمة.

رابعا: أهداف الدراسة

- إن الأهداف التي نسعى للوصول إليها في هذا الموضوع هي:
- ✓ الإلمام بالمواضيع المتعلقة بـ التمويل والاستثمار والقروض.
 - ✓ معرفة أهمية هذه القروض الممنوحة للبدء في المشاريع الاستثمارية.
 - ✓ معرفة مدى قدرة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة على متابعة وتمويل المشاريع الاستثمارية.
 - ✓ معرفة مدى قدرة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة على إنجاح هذه المشاريع الاستثمارية من جهة وقدرته على توفير أكبر عدد من مناصب العمل.

خامسا: أهمية موضوع الدراسة

انطلاقا من المعطيات السابقة فإن دراستنا هذه تعالج موضوع نراه في غاية الأهمية ألا وهو تقييم دراسة القدرة على السداد باعتباره شرط هام في فعالية الاستثمار وكذا التعرف من منظور عملي قدرة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة على تحصيل واسترداد المبالغ الممنوحة للبطالين لتمويل وإنشاء مشاريعهم الاستثمارية.

سادسا: مجتمع وعينة البحث

✓ تتمثل وحدة التحليل في هذا البحث المشاريع الممول من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
✓ أما مجتمع البحث يتمثل في المشاريع الممول من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في الجزائر خلال الفترة 2005-2015
✓ أما عينة البحث فتمثل في المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في ولاية قلمة خلال فترة (2005-2015).

سابعا: منهج البحث

لدراسة هذا الموضوع والإحاطة بمختلف جوانبه، وللإجابة على الإشكالية اعتمادنا على منهج البحث الميداني، من خلال الدراسة التطبيقية في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة الممولة للمشاريع الاستثمارية في ولاية قلمة، في حين اعتمادنا على أسلوب التحليل الوصفي لأننا بصدد جمع وتحليل الحقائق المرتبطة بالموضوع محل الدراسة.

ثامنا: أدوات البحث

اعتمدنا في جمع البيانات البحث على:

المقابلة: قمنا بمقابلة بعض المسؤولين في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بقلمة وذلك بهدف الحصول على البيانات والمعلومات اللازمة حول موضوع البحث.

التحليل الإحصائي: حيث اعتمدنا على هذه الاداة لتحليل وتفسير البيانات المتحصل عليها لتحديد العلاقة بين المتغيرات التي نرغب في دراستها، فقد قمنا بجمع البيانات التي يمكننا تحليلها احصائيا فقمنا بإعادة تبويب هذه

البيانات بما يتماشى مع البحث، بالإضافة إلى ذلك قمنا باختبار الفرضيات بالاعتماد على اختبار كيدو واختبار تحليل التباين واختبار التوزيع الطبيعي، وهذا لتناسب هذه الاختبارات بفرضيات الدراسة.

تاسعا: حدود الدراسة

✓ **الحدود الزمنية:** تم اعتماد الإحصائيات المتعلقة بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة منذ بداية تمويلها للمشاريع الاستثمارية إلى غاية 2015، وفي اختبارنا لفرضية تحسن قدرة السداد حيث اعتمدنا على السنتين الأخيرتين، فتضح لنا تزايد في السداد مع اختلاف عينة المشاريع الممولة

✓ **الحدود المكانية:** تمت الدراسة على مستوى ولاية قلمة لتوفر التسهيلات والبيانات المتعلقة بالدراسة.

✓ **الحدود المتعلقة بالدراسة الميدانية:** تمت دراسة البيانات والمعلومات المتعلقة بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة فقط وفقا لتقارير والمعطيات المعطاة.

عاشرا: خطة البحث

بهدف دراسة الاشكالية المطروحة، فإنه تم تقسيم البحث إلى قسمين، قسم نظري واحتوى على فصلين، وآخر تطبيقي ممثل في دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وعلى هذا الأساس اعتمدنا الخطة التالية:

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتمويل والقروض

يهدف هذا الفصل لتعرف على مختلف الجوانب المتعلقة بالتمويل والقروض وكذا التعرف على نوع من أنواع القروض ألا وهو القروض المتعثرة

الفصل الثاني: تمويل المشاريع الاستثمارية ومخاطره.

يرمي هذا الفصل إلى اكتشاف الاستثمار والمخاطر التي يتعرض لها، وعلى أي أساس يتم اختيار هذه المشاريع

الفصل الثالث: دراسة حالة المشاريع الاستثمارية الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لولاية قلمة.

بعد الدراسة النظرية، سنقوم في هذا الفصل بإسقاط كافة المعطيات النظرية السابقة على أرض الواقع من خلال دراسة ميدانية لأحد الهياكل المدعومة للمشاريع الاستثمارية في الجزائر وبضبط في ولاية قلمة ألا وهو الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

إحدى عشر: صعوبات الدراسة

- ✓ صعوبة إيجاد توافق ما بين الاسس العلمية المرتبطة بدراسة الموضوعات على غرار هذا الموضوع والبيانات الواقعية التي تشمل دراسته من منظور واقعي.
- ✓ بناء البيانات على أسس غير دقيقة تجعل إخضاعها للمنهج العلمي أمرا في غاية الصعوبة.
- ✓ قلة ورود تقارير في أغلبها باللغة الفرنسية مع وجود بعض الصعوبات في تحليل وتفكيك الاختصارات التي لم نتعرف عليها في الدراسة.
- ✓ صعوبة الحصول على البيانات المالية المتعلقة بالمؤسسات نفسها مما يؤدي إلى دراستها بشكل عام وعدم استخدام مؤشرات تحليلية مناسبة.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للتمويل والقروض

- المبحث الأول: عموميات حول التمويل
- المبحث الثاني: مدخل عام للقروض
- المبحث الثالث: أساسيات القروض المتعثرة

مقدمة الفصل الأول:

تعتبر مشكلة التمويل من أبرز المشكلات التي تواجه المؤسسات ، حيث تكون أمام المؤسسة العديد من الوسائل لتمويل نشاطها، مما يجعلها أمام المفاضلة بين هذه البدائل التمويلية المتاحة ففتحاح المؤسسة لمصادر التمويل و ذلك ، إما لتغطية حاجات طارئة أو موسمية أو عندما تقوم بالتوسع ، و قد تعتمد المؤسسة على ذاتها في التمويل من خلال مصادرها الداخلية أو تلجأ إلى مصادر خارجية في تلبية احتياجاتها التمويلية كالقروض بمختلف أنواعها ، حيث تعتبر هذه الأخير من أكثر المصادر التمويلية التي تعتمد عليها المؤسسات لمدى تأثيرها على النشاط الاقتصادي للبلاد .

تمثل القروض بمختلف أنواعها أحد أصناف التمويل اللازمة لإقامة ونمو المشاريع الاستثمارية، حيث تعتبر من أكثر أنواع القروض التي تم التركيز عليها هي القروض المتعثرة، حيث تسعى الجهات المقترضة لإيجاد طرق وأساليب لمعالجتها والحد منها.

بناء على ما تم ذكره، ستنصب دراستنا في هذا الفصل حول النقاط التالية:

- المبحث الأول: عموميات حول التمويل
- المبحث الثاني: مدخل عام للقروض
- المبحث الثالث: أساسيات القروض المتعثرة

المبحث الأول: عموميات حول التمويل

يحتاج القيام بأي استثمار والسعي نحو تحقيق أهدافه تمويل جيد، لذلك يعتبر التمويل من أهم الوظائف في مختلف المؤسسات ومدى قدرتها على التأثير على مستقبل المؤسسة، فهي تعتبر مصيرية ويتوقف جزئياً عليها نجاح أو فشل المشاريع الاستثمارية وسنعمل فيما يلي:

المطلب الأول: ماهية التمويل

التمويل من العناصر الأساسية التي تعتمد عليها المؤسسة في مواجهة التحديات التي تتعرض لها أثناء سعيها لتحقيق أهدافها.

أولاً: مفهوم التمويل

لتمويل عدة تعاريف نذكر منها ما يلي:

يعرف التمويل على أنه: "الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة إليها"، التمويل بهذا المفهوم ليس فقط المؤسسات بأنواعها، بل وأيضا الأسر والأفراد والدول، وهنا كل شخص مسؤول عن التمويل، ومسؤولية الممول هي محاولة التأكد من حسن تدبير المتحصلات والمدفوعات بحيث يتيسر المال الدائم للوفاء بالمدفوعات اللازمة. (1)

كما يعرف أيضا بأنه: «توفير الأموال السيولة النقدية، بهدف زيادة الإنتاج والاستهلاك من أجل إنفاقها على الاستثمارات وتكوين رأس مال ثابت» (2)

كما عرف على أنه: «مجموعة من الأسس والحقائق التي تستعمل في تدبير الأموال وكيفية استخدامها سواء كانت هذه الأموال تخص الأفراد ومؤسسات الأعمال أو الأجهزة الحكومية». (3)

وعليه يمكن القول إن التمويل هو عبارة عن أسلوب للحصول على المبالغ النقدية اللازمة لدفع أو تطوير مشروع ما.

(1) طارق الحاج، مبادئ التمويل، ط1، دار الصفاء، عمان، 2002، ص21.

(2) هيثم عحام التمويل الدولي، دار زهران، عمان، 2008، ص23.

(3) يوسف حسن يوسف، التمويل في المؤسسات الاقتصادية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2012، ص210.

ثانيا: أنواع التمويل

تظهر أنواع التمويل من عدة زوايا هي:

1) من زاوية المدة التي يستغرقها

أ- تمويل قصير الأجل: ويقصد به الأموال التي لا تزيد فترة استعمالها عن سنة بالمبالغ التي تخصص لدفع الأجور وشراء المواد وغيرها من المدخلات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي يتم تسديدها من الحصيلة المنتظرة للفعاليات الجارية نفسها.

ب- تمويل متوسط الأجل: تزيد مدته من سنتين إلى خمسة سنوات، يخص في الغالب تمويل المشتريات والمعدات والآلات الخاصة بالربحية.

ج- تمويل طويل الأجل: ينشأ من خلال تكوين رأس المال الثابت وتزيد مدته عن خمس سنوات مثل: عمليات التوسيع.

2) من زاوية مصدرها

وينقسم إلى: (1)

أ) تمويل ذاتي: هو وسيلة تحويلية جد هامة، وهي أكثر استعمالا بحيث يسمح لتمويل نشاطها الاستغلالي بنفسها دون اللجوء إلى أي وسيلة أخرى.

ب) تمويل خارجي: يكون هذا التمويل بلجوء المشروع إلى المدخرات المتاحة في السوق المالية أو عن طريق زيادة رأس مالها بطرح أسهم جديدة في السوق.

3) من زاوية الغرض الذي يستخدم من أجله

وينقسم التمويل من حيث الغرض الذي يستخدم من أجله إلى:


أ) تمويل الاستغلال: يضاف هذا التمويل إلى الأموال التي ترصد لمواجهة الاحتياطات والمعاملات قصيرة الأجل والتي تتعلق بتنشيط الدورة الإنتاجية في المؤسسة.

ب) تمويل الاستثمار: ويتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة وتوسيع الطاقة الحالية للمشروع لاقتناء الآلات والتجهيزات وما يليها من العمليات التي تؤدي إلى زيادة التكوين الرأسمالي للمشروع.

(1) يوسف حسن يوسف، مرجع سبق ذكره، ص 211.

وعليه يمكن توضيح أنواع التمويل من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (01): أنواع التمويل



المصدر: من إعداد الطالبات

ثالثاً: وظائف التمويل

تتمحور وظائف التمويل في الوظائف الثلاث التالية:⁽¹⁾

- أ) تحليل البيانات المالية: تختص هذه الوظيفة بتحويل البيانات المالية إلى شكل أو نمط يمكن استخدامها لمعرفة جوانب قوة المركز المالي للمشروع.
- ب) تحديد هيكل أصول المؤسسة: يقوم المدير المالي بتحديد هيكل الأصول المؤسسة وأنواعها، كما أنها تظهر في الميزانية.

(1) يوسف حسن يوسف، المرجع سبق ذكره، ص 175-176.

ج) تحديد الهيكل المالي للمؤسسة: تتصل هذه الوظيفة بالجانب الأيسر من قائمة الميزانية حيث يوجد نوعين من القرارات الخاصة بالهيكل المالي النوع الأول يتعلق بالتمويل قصير وطويل الأجل، بينما يركز النوع الثاني فهو يركز على المفاضلة بين القروض قصيرة الأجل وطويلة الأجل من حيث تحقيق المنفعة للمؤسسة والدراسة المعمقة للبدائل المتاحة.

المطلب الثاني: مصادر التمويل

سوف نتعرض فيما يلي إلى مصادر التمويل والتي يمكن تصنيفها إلى ما يلي:

1) التصنيفات من حيث المصدر

أ) مصادر خارجية: الاقتراض المباشر من المؤسسات المالية، إصدار سندات.

ب) مصادر داخلية: هي تلك المصادر التي تعتمد على عناصر التمويل من داخل الشركة نفسها مثل الأرباح المحتجزة.

2) التصنيفات من حيث الملكية

وتنقسم إلى: (1)

أ) التمويل من المالكين أنفسهم وذلك من خلال عدم توزيع الأرباح زيادة رأس المال ويطلق عليه بأموال الملكية.

ب) التمويل من غير المالكين (المقترضين) وقد يكون موردين المؤسسة أو بنوك أو مؤسسات أخرى ويطلق عليها بأموال الاقتراض.

3) التصنيفات من حيث الزمن

ينقسم التمويل من حيث الزمن إلى: تمويل طويل الأجل وتمويل قصيرة الأجل وتمويل متوسطة الأجل. (2)

أولاً: مصادر التمويل طويلة الأجل

هي تلك المصادر التي تكون مدتها أكثر من سنة وتستخدم في الاستثمارات طويلة الأجل، أو تكون لتلبية الاحتياجات الدائمة لبعض الأصول المتداولة وتتكون مصادر التمويل طويل الأجل من:

(1) طارق الحاج، مبادئ التمويل، مرجع سبق ذكره، ص 25-26.

(2) محمود عزت اللحام وآخرون، الإدارة المالية المعاصرة، ط1، مكتبة المجتمع العربي، 2014، ص 318-319.

1) الأموال الملكية

تمثل أموال الملكية أحد أهم مصادر التمويل التي تعتمد عليها المؤسسات وتشكل من:

أ) الأسهم العادية

ب) الأسهم الممتازة

ج) الأرباح المحتجزة

ونعرض فيما يلي بالتفصيل كل عنصر من العناصر السابقة.

أ) الأسهم العادية:⁽¹⁾

وهي تمثل مستند ملكية ومشاركة في رأسمال الشركة فهو يمنح حامله ملكية الحصص التي تعادل المبلغ

الذي دفعه، وتعتبر الأسهم العادية مصدرا تمويليا مهما ورئيسيا لشركات الأعمال.

حيث تتمتع الأسهم العادية بمزايا نذكر منها:

✓ الشركة غير ملزمة قانونيا بإجراء توزيعات لحملها.

✓ لا يجوز لحامل السهم استرداد قيمتها من الشركة التي أصدرتها.

✓ الاعتماد عليها كمصدر تمويلي يؤدي إلى زيادة نسبة حقوق الملكية إلى القروض في الهيكل التمويلي، الأمر

الذي يؤدي إلى زيادة قدرة المؤسسة على الاقتراض.

كما أن للأسهم العادية مزايا لديها أيضا عيوب وتمثل فيما يلي:

✓ التوزيعات لا تعتبر من بين التكاليف التي تخصم قبل حساب الضريبة، وعليه لا يتولد عنها وفورات ضريبية.

✓ تتعرض الأموال المستثمرة للمخاطر من خلال ارتفاع العائد الذي يطلبه حملة الأسهم.

ب) الأسهم الممتازة:

الأسهم الممتازة تشبه بالأسهم العادية لأن كلاهما يمثل أموال الملكية في الشركة المساهمة وهناك تشابه

بينهما أيضا من ناحية أن الشركات ليست ملزمة بدفع عائد ثابت على هذين النوعين من الأوراق المالية، فالعائد

في الحالتين يتوقف على تحقيق الشركة للأرباح.⁽²⁾

(1) مؤيد عبد الرحمن الدوري، حسين محمد سلامة، أساسيات الإدارة المالية، ط1، دار الراية، عمان، 2013، ص 251.

(2) محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، دار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص 308.

حيث توجد عدة اختلافات بين حامل الأسهم الممتازة وحامل الأسهم العادية والمتمثل في: (1)
 ✓ يتمتع حامل الأسهم الممتازة بحق الأولوية على حامل الأسهم العادية فيما يتعلق بالحصول على الأرباح الموزعة.

✓ يمكن لحامل الأسهم الممتازة الحصول على حد أقصى لمقدار العائد.

✓ غالبا لا يكون لحامل الأسهم الممتازة الحق الدائم في التصويت.

ج) الأرباح المحتجزة:

الأرباح المحتجزة هي تلك الأرباح التي حققتها المؤسسة ولم توزع إلى حملة الأسهم العادية وبالتالي تعتبر من المصادر الداخلية للتمويل. (2)

تمثل الأرباح المحتجزة مصدرا داخليا هاما تستخدم لتمويل الاحتياجات المالية طويلة الأجل وكذلك في حالة المؤسسة التي تعاني من المشاكل المالية، ويتم احتجازها لتوفير متطلبات السيولة. (3)

وللأرباح المحتجزة مميزات وعيوب نذكرها فيما يلي: (4)

✓ تكلفة الأرباح المحتجزة قليلة وتتمثل في التكلفة البديلة للاستثمار في مجال آخر.

✓ لا يترتب على استعماله أي ضمانات.

✓ قد لا تحقق المؤسسة أرباحا كافية وبالتالي حجم الأرباح المحتجزة يعتمد على تخفيض الأرباح.

✓ لا يمكن استخدامها بشكل متكرر.

2) الأموال المقرضة

تتمثل الأموال المقرضة في:

أ) السندات:

يمثل مستند مديونية تصدره المؤسسات ويعطى لحامله الحق في الحصول على القيمة الاسمية للسند في تاريخ استحقاقه، كما يعطيه أيضا الحق في الحصول على عائد دوري يتمثل في نسبة مئوية من القيمة الاسمية.

(1) محمد صالح الخناوي، مرجع سبق ذكره، ص 308.

(2) عبد الوهاب يوسف أحمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، ط 1، دار حامد، عمان، 2008، ص 87.

(3) محمد صالح الخناوي، نihal فريد مصطفى، الإدارة المالية: التحليل المالي للمشروعات الأعمال، دار الجامعة الإسكندرية، 2005، ص 294.

(4) عبد الوهاب يوسف أحمد، المرجع سبق ذكره، ص 87.

تعتبر السندات بمثابة عقد أو اتفاق بين المؤسسة (المقترض) والمستثمر (المقرض) وبمقتضى هذا الاتفاق يقرض الطرف الثاني مبلغاً معيناً إلى الطرف الأول الذي يتعهد بدوره برد أصل المبلغ وفوائده متفق عليها في تواريخ محددة. (1)

حيث تتمتع هذه السندات بعدة خصائص وتتطلب عدة شروط لإصدارها فتتمثل فيما يلي: (2)

✓ تعتبر أداة دين استثمارية ثابتة الدخل وحق دائنيه على الشركة المصدرة، إذ تلتزم بتسديد قيمة السندات ودفع فوائدها في الفترات المحددة، وهي من الحقوق الممتازة، أي تمنح الأولوية في الحصول على المستحقات قبل حقوق حملة الأسهم العادية والممتازة.

✓ السندات لها مدة تسديد محددة في شروط إصدارها، وعلى الجهة المصدرة تسديد قيمتها في نهاية المدة.

✓ تعد وسيلة للمتاجرة بالملكية في حالة ما إذا كان معدل العائد على الاستثمار أكبر من سعر فائدة السند.

✓ تعتبر كلفة الفائدة السنوية من النفقات التي تحمل لحساب الأرباح والخسائر عند احتساب الضريبة على الأرباح.

✓ في حالة التمويل بالسندات لا يحق لحملة السندات الاشتراك في الإدارة، أو التصويت في اجتماعات الجمعية العمومية.

أنواع السندات:

توجد عدة أنواع لسندات تتمثل فيما يلي:

✓ السندات العادية:

هي الإصدارات ذات الطبيعة العامة، والتي تحدد كلفتها بسعر الفائدة الثابت، مع التزام الجهة المصدرة بتسديد قيمة السند بتاريخ الاستحقاق المتفق عليه في شروط الإصدار، إضافة إلى الفوائد وتكون السندات باسم صاحب السند. (3)

(1) أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم، 2008، ص 57-58.

(2) دريد كامل آل شبيب، مبادئ الإدارة المالية، دار المناهج، عمان، 2007، ص 128.

(3) دريد كامل آل شبيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، ط 1، دار المسيرة، عمان، 2007، ص 213.

✓ السندات غير مضمونة:

يطلق عليها سندات عمومية هي تلك التي لا توفر لها ضمانات بأصول محددة مقابل المديونية، ويعتمد إصدار مثل هذه السندات على طبيعة وقوة مركزها الائتماني فهي لا تحتاج إلى رهن أصولها عن إصدار السندات. (1)

✓ سندات الرهن:

تشبه النوع السابق إلا أنها تكون مضمونة بأصل ثابت، مثال: الأراضي، العقارات وتستوفي في قيمتها عند التصفية من الأصل الضامن لها، فإذا لم توفي هذه الأصول بمقدار الدين الكامل يدخل حملة السندات بعد ذلك كدائنين عاديين في عمليات التصفية. (2)

✓ سندات ذات الدخل:

هذا النوع من السندات لا يحق لحاملها الحصول على قيمة الفوائد إلا إذا حققت الشركة الأرباح الكافية لتسديد الفوائد، وعادة تكون أسعار الفائدة لهذا النوع من السندات مرتفعة مقارنة بسندات العادية لغرض ترغيب المستثمر بشرائها.

✓ سندات متقاسمة الأرباح:

تمنح هذه السندات لغرض تشجيع المستثمرين للاكتتاب بالسندات، بالإضافة إلى الفائدة الثابتة، فإنه يشارك حاملو الأسهم العادية بنسبة من الأرباح التي تحققها الشركة في شروط الإصدار. (3)


(1) عدنان شايب النعمي، ياسين كاسب الخوشة، أساسيات في الإدارة المالية، ط1، دار المسيرة، عمان، 2007، ص 173.

(2) سيد سالم عرفة، إدارة المخاطر الاستثمارية، ط1، دار الراية، عمان، 2009، ص 22.

(3) دريد كامل آل شبيب، مبادئ الإدارة المالية، المرجع سبق ذكره، ص 130.

ويمكن توضيح أنواع السندات في الشكل التالي:

الشكل رقم (02): أنواع السندات



المصدر: من إعداد الطالبات

(ب) القروض المصرفية طويلة الأجل:

تعد إحدى مصادر التمويل طويلة الأجل، والتي تمنح مباشرة من الجهاز المصرفي وتكون مدتها أكثر من سنة، ويتم تحديد مبلغ القرض وسعر الفائدة وطريقة الدفع، وذلك بالاتفاق مع المقترض وكذلك أسلوب إعادة المبلغ المقترض في المواعيد التي يتفق عليها وتكون على شكل دفعات مختلفة حسب الاتفاق بين الطرفين. تتوقف شروط القرض على تقييم المركز المالي وإمكانية الطرفين، عند إبرام عقد منح القرض وتحديد مقدار العمولة وطريقة التسديد، بالإضافة إلى بعض الضمانات التي يطلبها المصرف.⁽¹⁾ ومن أسباب اختيار التمويل بواسطة القروض طويلة الأجل يعود إلى الصعوبات التي تواجهها الشركة في إصدار أسهم جديدة، كما يعود أيضا إلى عدم إمكانية الحصول على مصدر تمويل مناسب وعدم توفر الضمانات الكافية لتغطية مبلغ القرض أو محدودية قدرة المقترض على تسديد الالتزامات المترتبة عليه.

(1) دريد كامل آل شبيب، مقدمة في الإدارة المالية، مرجع سبق ذكره، ص 130.

ثانيا: مصادر التمويل متوسطة الأجل

تلجأ بعض المؤسسات إلى مصادر التمويل متوسطة الأجل.

1) مفهوم مصادر التمويل متوسطة الأجل

التمويل متوسط الأجل هو: "ذلك النوع من القروض الذي يتم سداده في فترة تزيد عن السنة ولكن تقل عن عشر سنوات".

2) أنواع مصادر التمويل متوسطة الأجل

تنقسم مصادر التمويل متوسطة إلى قسمين: قروض مباشرة متوسطة الأجل والتمويل التأجيلي.⁽¹⁾

أولاً: قروض مباشرة متوسطة الأجل

عادة يتم سداد هذه القروض بصورة منتظمة على مدار عدد من السنوات تمثل القروض ويطلق على أقساط السداد في هذه الحالة مدفوعات الإهلاك، وبالإضافة إلى ذلك ما يكون القرض مضمون بأصل معين أو نوع من أنواع الضمانات الأخرى.

ثانيا: التمويل التأجيلي:

هو: "اتفاق بين طرفين يحول أحدهما حق الانتفاع بأصل مملوك للطرف الآخر مقابل دفعات دورية لمدة زمنية محددة، المؤجر وهو الطرف الذي يحصل على الدفعات الدورية مقابل تقديم الأصل، في حين أن المستأجر هو الطرف المتعاقد على الانتفاع بخدمات الأصل مقابل سداده لأقساط التأجير للمؤجر".

يعرف التمويل التأجيلي بتسميات مختلفة مثل: التمويل بالاستئجار التمويلي الإستعجالي، التمويل بالتأجير، تأجير الأصول، التمويل الإيجاري، القرض التأجيلي.⁽²⁾

كما يمكن تعريفه على أنه: " عقد يلتزم بموجبه المستأجر بدفع مبالغ محددة بمواعيد متفق عليها لمالك أصل من الأصول لقاء انتفاع الأول بالخدمات التي يقدمها الأصل المستأجر لفترة معينة".⁽³⁾

وقد يكون التمويل التأجيلي ملائماً في بعض الحالات وغير ملائم في حالات أخرى، لذلك هو يتميز بعدة مزايا كما لديه عدة عيوب نذكرها فيما يلي:⁽⁴⁾

(1) عبد العزيز النجار، أساسيات الإدارة المالية، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2007، ص 471.

(2) خواني رابع، حساني رقية، واقع وآفاق التمويل التأجيلي في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملتقى الدولي:

متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة بسكرة يومي 17 و18 أبريل 2006.

(3) <http://www.Muflehakel.com/mokadema%20fe%20aledara/masaderaltamweel%20al6aweela>

12jal%283%29.htm, 26/05/2016, 18:35.

(4) خواني رابع، حساني رقية، مرجع سبق ذكره.

- أ) يقدم قرض الإيجار تمويلا كاملا لقيمة الأصل من الآلات والمعدات بنسبة 100% وهذا مالا يوفره عادة في أساليب التمويل الأخرى.
- ب) يستعمل في المراحل الأولى من حياة المؤسسة وذلك عندما تكون إمكانيات المؤسسة المالية محدودة وحاجته إلى أموال الكبيرة نسبيا.
- ج) عدم تؤثر المؤسسات التي تلجأ إلى التمويل بقرض إيجار بعوامل التضخم قصيرة الأجل حيث يتم الاتفاق بشروط محددة ثابتة ولمدة طويلة.
- بالرغم من أهمية التمويل الإيجاري كوسيلة لتمويل احتياجات المؤسسة الاستثمارية والمزايا التي يتمتع بها إلا أنها تتعرض لعدة عيوب تتمثل في النقاط التالية:⁽¹⁾
- أ) التكلفة المرتفعة من حيث معدلات الفائدة المطبقة عليه، مقارنة بأسعار الفائدة على القروض التقليدية.
- ب) عدم إلزام المؤسسة المستأجرة بالدفع عند حلول الآجال المحددة، مما قد يؤدي إلى زيادة مخاطر عدم التسديد بالنسبة للمؤجر وفي نفس الوقت ارتفاع تكاليف التأخر عن التسديد في الآجال المحددة.
- ج) قد يؤدي فقدان أو تلف الأصل المستأجر نتيجة استعمال في الموقع إلى تحمل المؤسسة لتكاليف مالية جديدة قد لا تؤخذ في الحسبان من قبل المؤجر.

ثالثا: مصادر التمويل قصيرة الأجل

تلجأ المؤسسة إلى المصادر قصيرة الأجل لتمويل احتياجاتها الموسمية أو قصيرة الأجل.

1) مفهوم مصادر التمويل قصيرة الأجل

هي تلك المصادر التي تهدف لتغطية احتياجات الشركة خلال دورة الاستثمار، وبذلك فإن التمويل قصير الأجل يوفر للمشروع الأموال لمواجهة الأعباء المالية وكلفة مصادر التمويل قصير الأجل تكون أقل من كلفة التمويل طويل الأجل.

2) أنواع مصادر التمويل قصيرة الأجل

توجد عدة مصادر للتمويل قصير الأجل، ويمكن إجمالها بنوعين أساسيين هما: الائتمان التجاري والائتمان المصرفي.

(1) بوربيعة غنية، محددات اختيار الهيكل المالي المناسب للمؤسسة، رسالة ماجستير في مالية المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، الجزائر، 2012، ص 58.

أولاً: الائتمان التجاري

هو عبارة عن تمويل قصير الأجل يمنحه المورد إلى المشتري عند شراء بضاعة بقصد إعادة البيع أو استخدامها كمادة أولية لإنتاج بضاعة مصنعة، ولذلك فإن الائتمان الاستهلاكي و البيع بالتقسيط الذي يمنحه إلى المستهلك لا يعتبر ضمن الائتمان التجاري و الهدف من الائتمان التجاري هو تلبية الاحتياجات من مصادر خارجية في حالة عدم إمكانية الحصول على القروض المصرفية، و يعتبر أحد الوسائل المهمة في الوقت الحاضر لترويج و التسويق لا يستند على فكرة الحصول على الأرباح و الإيرادات العاجلة بعد عملية كل بيع بل ينظر إليها نتيجة تكرار عمليات البيع للعملاء و المتعاملين معه سواء كانوا الجدد و القدامى.(1)

ولفهم الائتمان التجاري لابد من معرفة العوامل التي ينطوي عليها الائتمان وهي:(2)

✓ فترة السداد: هي الفترة الزمنية التي ينبغي السداد خلالها حتى يمكن الحصول على الخصم النقدي وتتراوح بين 10-30 يوم.

✓ فترة السماح: وهو الفترة الزمنية التي يمكن أن تمر قبل سداد الفاتورة في حالة عدم الحصول على الخصم النقدي.

✓ الخصم المسموح به أو الخصم النقدي: هو الخصم الذي يمنح إذا قام المدين بالسداد النقدي خلال فترة زمنية معينة وتختلف عن الخصم التجاري وخصم الكمية.

✓ الخصم التجاري: هو التخفيض الذي يمنح للموزعين بنسبة مئوية من سعر الفاتورة.

✓ خصم الكمية: هو التخفيض الممنوح في حالة الشراء بكميات معينة.

وحتى تستطيع المؤسسة الاستفادة من الائتمان التجاري لابد أن تتبع عدة شروط وتتمثل هذه الأخير فيما يلي:

✓ الدفع نقدا قبل الاستلام: في هذا الأسلوب لا يحصل أي ائتمان ويستعمل عندما لا يتمتع العميل المشتري بثقة البائع حيث يصر على الدفع قبل شحن البضائع له.

✓ الدفع نقدا بعد الاستلام: في هذا الأسلوب تشحن البضاعة للمشتري، ولكن لا يسمح له باستعمالها إلا بعد دفع ثمنها كاملاً.

(1) دريد كامل آل شبيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، المرجع سبق ذكره، ص 221.

(2) أيمن الشنطي، عامر شقر، الإدارة والتحليل المالي، ط1، دار البداية، عمان، 2004، ص 77-78.

- ✓ الشروط النقدية: وفي هذا النوع يتم منح الائتمان لفترة قصيرة في حدود أسبوع، والغرض منه تمكين المشتري من استلام البضائع وفحصها وتدقيق الفاتورة.
 - ✓ الشروط العادية: يتم منح المشتري مدة زمنية من تاريخ تحرير الفاتورة لكي يقوم بالسداد، وإذا سدد خلال فترة قصيرة خلال المهلة الممنوحة فإنه يحصل على خصم تعجيل الدفع.
 - ✓ السداد الشهري: يتم الاتفاق على السداد مرة واحدة في الشهر، حيث يمكن للمشتري أن يحصل على خصم نقدي إذا حدث السداد خلال فترة معينة من الشهر التالي.
 - ✓ السداد الموسمي: يستعمل بشكل واسع في تجارة السلع الموسمية حيث يحدد السداد ليقع بعد نهاية موسم البيع.
- بالإضافة إلى الشروط الواجب توافرها في الائتمان التجاري، فإن هذا الأخير يعرض المؤسسة إلى عدة مخاطر نذكر منها ما يلي:
- ✓ إن التوسع في الاعتماد على الائتمان التجاري يجرم المؤسسة من فرص الخصم التجاري خاصة إذا كانت تفتقر إلى استخدام الموازنات التقديرية للخرينة التي قد تؤدي إلى العديد من المخاطر واستخدام الائتمان التجاري بشكل كبير يؤدي إلى تضرر سمعة المؤسسة، لذلك يجب التوفيق اللازم بين استحقاقها وسيولة الأصول المتداولة.
 - ✓ سهولة الحصول على الائتمان التجاري ومحاولة الاستفادة من فرص الربح في السوق، يؤديان إلى التوسع في الائتمان التجاري، مما يؤدي بها إلى اللجوء إلى إمضاء عقود طويلة الأجل مع الموردين لتأمين التمويل.
 - ✓ قد تلجأ المؤسسة إلى رهن بعض الأصول المتداولة من أجل الحصول على الائتمان التجاري عندما تقل ثقة الموردين بها، مما يؤدي إلى فقدان المرونة اللازمة في تحريك احتياجات الدورة عند الضرورة. (1)

ثانيا: الائتمان المصرفي

- هو من مصادر التمويل المهمة التي قد يلجأ إليها العديد من شركات الأعمال، وهذه القروض لا تتم بشكل تلقائي، وإنما تخضع لتفاوض بين الشركة وبين المصرف فعندما تحتاج شركات الأعمال إلى الأموال لفترة قصيرة لا يمكن توفيرها عن طريق الائتمان التجاري، أو عن طريق الأموال المتحققة داخليا "الأرباح المحتجزة" فإنها تلجأ إلى استخدام الائتمان المصرفي. (2)

(1) مبارك لسوس، التسيير المالي، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص 247.

(2) عدنان شايب النعيمي، ياسين كاسب الخرشنة، أساسيات في الإدارة المالية، مرجع سبق ذكره، ص 140.

ويعد التمويل قصير الأجل أحد الوسائل المهمة لتغطية احتياجات المشاريع قصيرة الأجل. وتظهر القروض المصرفية في بند الخصوم المتداولة في ميزانية المشروع تحت عنوان أوراق الدفع ويمكن استخدامها من خلال الاقتراض المباشر من البنك، أو بواسطة القيام بحصم الكمبيالة المسحوبة على العملاء.⁽¹⁾

توجد عدة أسس تعتمد عليها البنوك في منح الائتمان المصرفي، وتمثل هذه الأسس فيما يلي:⁽²⁾

(أ) مبلغ القرض: يفضل أن يكون مبلغ القرض المطلوب كافياً لمواجهة احتياجاته، لذا يقع ضمن اهتمامات البنوك التأكد من كفاية مبلغ القرض للغرض الذي يرغب العميل في تمويله.

(ب) الغرض من القرض: يحصل العميل على كل ما يطلبه من البنوك من أموال بمجرد طلبه دون معرفة البنك حتى الغرض الذي سيستعمل له المبلغ المقترض.

(ج) مدة القرض: تفضل البنوك القروض قصيرة الأجل ذات التصفية الذاتية، ولكنها أحياناً على استعداد لتقديم قروض متوسطة الأجل.

(د) مصادر الوفاء: قبل موافقة البنك على منح أي قرض، التأكد من وجود مصادر الوفاء مؤكدة لدى المقترض، إذا كان القرض سيسدد في نهاية الدورة التجارية، أما إذا كان التسديد سيتم من الفائض النقدي المحقق من تشغيل أصل ثابت ممول من القروض، ففي هذه الحالة ينظم التسديد ليكون في مواعيد تحقق هذه الفوائض وبدفعات دورية تناسب هذه الفوائض.

(ذ) مسموعات المقترض: يعتمد تسديد القروض دائماً على قدرة ورغبة المقترض في التسديد، وتستند هذه القدرة إلى معيار كمي يمكن قياسه بسهولة.

(ر) قدرة المقترض الإدارية والفنية: تعطى القدرة الإدارية والفنية الجيدة البنك الاطمئنان على حسن إدارة المشروع الممول ونجاحه.

(ز) الضمانة: لا تمنح البنوك تسهيلات من أجل الضمانات، بل تمنح القروض بعد التأكد من قدرة المقترض على التسديد من مصدر معروف خلال مدة معينة.

مثال:

تم اقتراض 1000000 دج واشترط البنك الاحتفاظ بنسبة 10% بالحساب الجاري للمنشأة وكان سعر الفائدة المصرفي على الائتمان 18%.

(1) دريد كامل آل شبيب، مبادئ الإدارة المالية، دار المناهج، عمان، 2004، ص 149.

(2) مفلح محمد عقيل، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، ط 1، مكتبة المجتمع، 2009، ص 82-83.

حساب تكلفة القرض على النحو التالي: (1)

معدل تكلفة شرط الاقتراض = قيمة القرض X سعر الفائدة / قيمة القرض - قيمة الاحتفاظ.

$$تك = \frac{188000}{100000 - 1000000} = 0,02 = 20\%$$

إذا معدل تكلفة أموال الائتمان المصرفي: 38% = 20 + 18%

إلى جانب هذه المصادر هنالك من يضيف خصوصية بالنسبة للمؤسسة الصغيرة والمصغرة مصادر أخرى تعرف بالنقود المودة "love money" وهي أموال خاصة تمنح فقط من الأطراف الآباء والأصدقاء، والعلاقات الخاصة من أجل دعم وإنشاء المؤسسات وهو ما هو موجود فعلا في واقعنا الجزائري. (2)

المطلب الثالث: مخاطر التمويل

يمكن تقسيم مخاطر التمويل إلى: (3)

✓ مخاطر اقتصادية

✓ مخاطر مادية

✓ مخاطر فنية

1) **المخاطر الاقتصادية:** وهي تلك المخاطر الناجمة عن أسباب اقتصادية بحتة، وتنقسم إلى نوعين: أ) خطر انخفاض الطلب على المنتج، مما يعني عدم الحصول على مردود مالي يسد من خلاله أقساط التمويل وباقي الالتزامات الأخرى، والأسباب التي تؤدي إلى انخفاض الطلب على السلعة المنتجة أو الخدمة كثيرة منها: المنافسة، انخفاض الدخل... الخ.

ب) مخاطرة عدم كفاية عرض الموارد اللازمة لصنع المنتج المخطط له، وبالتالي قد لا يمكن إنتاجه.

2) **المخاطر المادية:** هي تلك المخاطر التي قد تتلف بعض السلع المادية التي هي نتاج العمل في هذه الحالة، لا تستطيع المؤسسة أن تسد المبالغ التي اقترضتها مما يؤدي إلى خسائر أي تكاليف إضافية، والأمثلة على هذا النوع من المخاطرة كثيرة منها تلف المخزون من الطعام بسبب الحشرات، أو تلف المنزل بسبب الحريق.

(1) مصطفى يوسف كافي، تقنيات الجدوى الاقتصادية، دار رسلان، سوريا، 2009، ص147.

(2) Claud-Annie Duplat, Financer la création et le développement de son entreprise, Vuibert, paris, 2005, p82.

(3) طارق الحاج، مبادئ التمويل، مرجع سبق ذكره، ص 22-23.

3) المخاطر الفنية: هي تلك المخاطر التي تنجم من حقيقة أن مهارة المنتج قد لا تتناسب مع طموح خططه ومن أجل ذلك فإنه بالرغم من الوسائل المعروفة فإن المنتج قد يفشل في عمل الشيء المرغوب، لأنه غير مؤهل فنيا لاستخدام عناصر الإنتاج خاصة التعامل مع الآلات الحديثة. أو إذا نجح في عملية فإنه قد يستهلك من أجل ذلك موارد أكثر من تلك التي حددها عند وضع الخطة وهذا هدر للموارد وبالتالي يلحق بالمنتج خسائر لم تكن في الحسبان، لذا تركز المصانع على الفنيين المهرة في العملية الإنتاجية حتى ولو كانت تكلفة تشغيلهم عالية.

ومن خلال ما تم طرحه يمكن القول إن جميع الأموال التي تتحصل عليها المؤسسة لتمويل مشاريعها الاستثمارية أو لمواجهة التكاليف المتعلقة بالتسيير يمكن أن تتحصل عليها بحسب حاجتها لها وهي تختلف باختلاف الزاوية التي ينظر إليها

المبحث الثاني: مدخل عام للقروض

نحاول فيما يلي دراسة القروض باعتبارها سياسة معتمدة من قبل الدولة في أغلب المشاريع التي تعمل تحت إشرافها فيعتبر التمويل عن طريق القروض عنصراً أساسياً لتحقيق الأهداف المسطرة، لذلك تعددت أنواع القروض والتي تختلف باختلاف نوع المؤسسة التي تحتاجها، حيث أن هذه القروض بدورها معرضة لعدة مخاطر، لذلك فإننا سنقوم في هذا المبحث بدراسة ماهية القروض ومن ثم معرفة أنواعها والمخاطر التي يمكن أن تتعرض لها.

المطلب الأول: ماهية القروض

تعتبر القروض وسيلة من الوسائل التي تلجأ إليها المؤسسة في حالة حاجتها إلى موارد إضافية زيادة على مواردها الخاصة التي قد تكون محددة.

أولاً: مفهوم القرض

عملية القرض أمر طبيعي في الحياة، والحياة البشرية قائمة على مبدأ التعاون ومبنية على عنصر التكامل والتآزر فلا يمكن للفرد أو المحتاج مثلاً - إن أملت به حاجة ما أو وقع في مشكلة - وكلا الأمرين يتطلبان دعماً مادياً يستطيع من خلاله التغلب على تلك الحاجة فلا يقف الفرد مكتف الأيدي ويعجز عن التصرف ففي هذه الحالة لا بد له أن يسعى لتوفير العنصر المالي ليحل مشكلته أو يقضي حاجته، فهناك عدة طرق للحصول على هذا المبلغ، ومن بين هذه الطرق هو الاقتراض أي القرض من أحد الأشخاص أو من البنوك.⁽¹⁾ وعليه يختلف مفهوم القرض من باحث لآخر كل حسب تخصصه وحسب وجهة نظره لذلك توجد عدة تعاريف للقرض نذكر منها:

"هو عبارة عن مورد مالي يتم الحصول عليه من قبل الأفراد أو البنوك أو غيرها من المؤسسات المالية، تتعاهد برد المبلغ مع فوائد وفقاً لشروط متفق عليها".⁽²⁾

(1) إبراهيم حبيب الكروان السعدي، قراءة في الأزمة المالية المعاصرة: فح القروض المصرفية - التسليف وعمليات الإفلاس أزمة الائتمان، ط 1، دار جرير، عمان، 2009، ص 19.

(2) حيازة عبد الله، أساسيات في اقتصاد المالية العامة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009، ص 220.

"هو اتفاق بين طرفين يتعهد بموجبه الطرف الدائن بتقديم مبلغ من المال لقاء تعهد الطرف المدين بتسديد أقسام وفوائد هذا القرض خلال فترة زمنية معينة ابتداء من تاريخ معين وبفائدة محددة في عقد القرض وبطريقة معينة للسداد متفق عليها بين الطرفين".⁽¹⁾

ومن خلال ما سبق يتضح لنا أن القرض هو عبارة عن ثقة متبادلة بين طرفين، حيث يقوم الطرف الأول بتقديم مبلغ معين لطرف الثاني لفترة زمنية معينة وذلك مقابل فائدة محددة سابقا مقابل ضمانات يحصل عليها الطرف الأول ليضمن حق استرداد ماله.

ثانيا: أهمية القرض

إن أهمية القرض تظهر في مدى حاجة الإنسان إليه فكلما احتاج الإنسان إلى التعامل به زادت أهميته وكلما قل استخدام الإنسان له، قلت أهميته وبذلك يظهر حليا أهمية القرض إذ أن الحاجة إليه كانت ومازالت كبيرة جدا فلا يخلو مجال من مجالات حياة الإنسان، إلا والقرض مدخل إليه ولو أردنا أن نبين مجالات استخدام القرض في حياة أجملتها في أمرين:

✓ **الحاجات الاستهلاكية:** حيث أن القرض كان ومازال وسيلة من وسائل سد حاجات الاستهلاكية والفردية من مأكّل وملبس وعلاج وتعليم....

✓ **الحاجات الإنتاجية:** إن القرض لا يسدّد الحاجات الاستهلاكية والفردية فقط بل يمتد أيضا ليشمل تطوير الأعمال والمشاريع وتنمية المال واستثماره، فقد يقترض الإنسان ليعمل على رفع مستواه الاقتصادي، بزيادة المشاريع التجارية والصناعية والزراعية وغيرها، وبذلك فإنه لا يحقق مصلحة تقتصر عليه فحسب، بل تمتد إلى أفراد المجتمع بأسره، فيعمل على زيادة الاستثمارات في البلاد وتخفيض نسب البطالة ورفع الكفاءة الإنتاجية في الدولة.⁽²⁾

وعليه يمكن النظر إلى أهمية القرض من خلال ما توفره هذه الوسيلة من دور هام في تمويل حاجات الفرد والمجتمع ككل، فتعمل هذه القروض على خلق فرص العمل وزيادة القدرة الشرائية التي بدورها تساعد على التوسع في استغلال الموارد الاقتصادية وتحسين المستوى المعيشي.

(1) فتحي أحمد دياب عواد، اقتصاديات المالية العامة، ط1، دارالرضوان، عمان، 2013، ص 181.

(2) نذير عدنان عبد الرحمن للصلحي، على محمد الصوا، القروض المتبادلة: مفهومها وحكمها وتطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي، ط1، دار النفائس، عمان، 2011، ص 27-28.

ثالثا: خصائص القرض⁽¹⁾

تتضمن عملية منح القروض بعض الالتزامات من طرف البنك لعدة سنوات وتنجم عنها عدة أخطار ولهذا تعتمد على مجموعة من الشروط التي نوجزها فيما يلي:

- 1) قيمة القرض: وتحدد حسب الجهة التي تمنحه وكذلك حسب نوع القرض
- 2) مدة القرض: وتختلف مدة القرض باختلاف العمليات الممولة
- 3) معدل الفائدة: يختلف هذا المعدل باختلاف نوع القرض وكذلك الجهة التي تمنحه.

ومن أهم العوامل التي تتدخل في تحديد هذا المعدل نجد:

✓ قيمة القرض

✓ مدة القرض

✓ مرونة الطلب

✓ المنافسة

✓ درجة المخاطر

✓ تكاليف القرض

✓ تدخل البنك المركزي بتحديد الحد الأعلى والأدنى لقيمة القرض

4) الضمانات: وتكون إما عينية أو شخصية وكل منهما تنقسم إلى أنواع.

5) طريقة السداد: وهناك عدة برامج لعملية سداد القرض ومن أهمها:

أ) برنامج بأسعار فائدة ثابتة فالمقرض يقوم بتسديد مبلغ الفائدة وأقساط القرض الأصلي بمبلغ ثابت طيلة فترة الاستحقاق.

ب) برنامج بأسعار فائدة متغيرة طيلة فترة الاستحقاق، فيمكنها أن ترتفع أو تنخفض حسب المؤشرات التي اعتمدت في تحديدها.

ج) تسديد القرض على مرحلتين، حيث يتم تسديد جزء باستعمال سعر فائدة ثابت خلال الفترة المتفق عليها والجزء الآخر يتم دفعه باستعمال سعر فائدة متغير.

(1) شاكر القزوني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ط4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص 28.

د) برنامج تسديد فيه القروض تدريجياً، هذا النوع يلائم الأشخاص الذين يرغبون في تسديد مستحقاتهم بمعدل أكبر في المستقبل.

6) طريقة صرف القرض واستهلاكه: ويوجد فيها:

هل سيتم دفع القرض دفعة واحدة أو على دفعات؟

كيف يتم حساب الفائدة المستحقة؟


هل على المبلغ كله أم على المبلغ المسحوب فقط؟

7) الهدف من القرض: وينبغي تحديد الهدف من القرض، هل هو لتمويل مشروع استثماري أم استغلالي.....؟

8) فترة السماح: وتمثل في الفترة التي يسمح فيها للعميل بعدم تسديد أقساط الدين.

وعليه يمكن تلخيص خصائص القروض في الشكل التالي:

الشكل رقم (03): يوضح خصائص القرض



المصدر: من إعداد الطالبات

وهذه الخصائص هي التي تجعلنا ندرك ما

قدرة المقترض على السداد أم عجزه.

المطلب الثاني: أنواع القروض

تنقسم القروض إلى أنواع متعددة تختلف باختلاف الزاوية التي ينظر إليها، فقد ينظر للقروض بحسب الأغراض التي يستخدم فيها أو حسب الضمانات المقدمة من طرف طالبي القرض أو تبعاً للمقترضين.

أولاً: من حيث الغرض.

حيث تنقسم وفقاً لهذا المعيار إلى:

1) قروض إنتاجية: (1)

وهي التي تمنح بهدف تمويل الأصول الثابتة للمؤسسة، كما تستخدم في تدعيم الطاقات الإنتاجية لها عن طريق تمويل شراء المواد الأولية اللازمة لعملية الإنتاج.

2) قروض تجارية:

وهي التي تقوم البنوك التجارية بمنحها لتمويل النشاط التجاري لأصحاب المشروعات من أجل مساعدتهم في مباشرة أعمالهم، ويندرج تحت هذا النوع من القروض الممنوحة مقابل إيداع الأوراق التجارية لدى البنك.

3) قروض استهلاكية:

هي القروض التي تمنح لفئات معينة من المجتمع من أجل الحصول على سلع الاستهلاك الشخصي، أو لتسديد نفقات معينة لا يستطيع المقترض تسديدها من دخله.

4) قروض استثمارية: (2)

ويقصد بها القروض الممنوحة لتمويل المشاريع الاستثمارية وهذا قصد تكوين رأس مال ثابت، والذي يبقى في المؤسسة لفترة زمنية طويلة مثل: العقارات، الأراضي المباني.....

5) قروض الاستغلال:

هي عبارة عن قروض قصيرة الأجل، تسمح بمواجهة ظرف مؤقت تتراوح مدة هذا النوع من القروض بضعة أيام إلى بضعة شهور ولا يتجاوز السنة تلجأ المؤسسة لهذا النوع إذا أرادت التغطية النسبية لاحتياجات خزينتها، وإذا أرادت مواجهة عملية تجارية من زمن محدود.

(1) توماس مايو آخرون، ترجمة السيد أحمد عبد الخالق، النقود والبنوك والاقتصاد، دار المريخ، المملكة السعودية، 2002، ص 173.

(2) عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة: عملياتها وإدارتها، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2000، ص 113.

ثانيا: من حيث الضمانات

يعد الضمان الوسيلة التي تعطي البنك تأمينا ضد المخاطر السداد، إذ أنه يساعد البنك على استرجاع

حقوقه في القرض عندما يعجز الزبون عن سداده، وتنقسم القروض في هذا المجال إلى قسمين رئيسيين: (1)

1) قروض دون ضمانات: لا تقدم البنوك قروض دون ضمان إلا في أضيق الحدود، وإن قدمتها فهي تمنحها

لمرضين معروفين لديها بقوة مراكزهم المالية، وجديتهم في سداد التزاماتهم، بالإضافة إلى الذين يحتفظون بصفة

دائمة بقدر ملائم من الودائع النقدية لدى البنك المقرض. (2)

2) قروض بضمانات: يلتزم بمقتضاها المقرض تقديم أحد الأصول التي يمتلكها إلى البنك وذلك كرهن لضمان

سداد قيمة القرض.

كما أن البنوك لا تقدم قروضا بنفس مبلغ أو قيمة الأصل الموضوع كضمان عند إبرام العقد بل بمبلغ أقل

من قيمة الأصل تجنباً لانخفاض قيمة الأصل في المستقبل وذلك بنسبة معينة.

ويمكن تقسيم القروض المكفولة بضمان إلى نوعين:

أ) قروض مكفولة بضمان شخصي: وفيه يتدخل شخص آخر خلافا للمقترض ويتعهد بالسداد في حالة

عجز المقرض، يشترط البنك في هذه الحالة تمتع الشخص الضامن بالقدرة على الوفاء.

ب) قروض مكفولة بضمان أصل معين: تقوم البنوك بمنح قروض بضمان حقيقي لتجنب مخاطر عدم

التسديد التي يمكن أن يقع فيها العميل على اعتبار أن العميل إذا عجز عن السداد يمكن البنك أن يستولي على

الأصل ويستخلص من قيمته مقدار دينه. (3)

وهنا نشير إلى عامل آخر هو دعم الدولة سواء من خلال التمديد، أو من خلال ضمانات القروض

الذي يعتبر إلى حد ما نوع من تغطية العجز عن الاستثمار الفعال، وهو ما تكون له نتائج وخيمة في الأجل

الطويل.

1- محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005، ص 406.

2- سوزي عدل ناشر، مقدمة في الاقتصاد النقدي والمصرفي، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، مصر، 2005، ص 159.

3- طارق طه، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، دار الجامعة الجديدة، مصر، ص 351.

ثالثاً: من حيث المقترضين

وتنقسم القروض طبقاً لهذا المعيار إلى:

- 1) قروض للأفراد وقروض للمؤسسات والبنوك الأخرى.
- 2) قروض للقطاع الخاص وقروض للحكومة والقطاع العام.
- 3) قروض المستهلكين وقروض المنتجين وأصحاب الأعمال.
- 4) قروض للعملاء وقروض للآخرين.

ويدخل تحت كل نوع تقسيمات فرعية، وتقوم التقسيمات أساساً على نوعية ومهنة المقترضين، ويفيد في وضع سياسات الإقراض الملائمة التي تحبذ نوعية دون الأخرى بناءً على البيانات التي تتجمع بهذا الخصوص.⁽¹⁾

المطلب الثالث: مخاطر القروض

يركز البنوك نشاطه على قبول الودائع واستثمارها في القروض، لذلك فهي تسعى لتحقيق أهدافها وتجنب التعرض للمخاطر التي قد تهدد كيانها من خلال الضمانات المقدمة لها كأداة لاسترجاع حقوق.

أولاً: تعريف مخاطر القروض

تعتبر مخاطر القروض من أهم الأخطار التي تتعرض لها البنوك، فمهما كانت خبرة هذه الأخيرة فإنه يستحيل عليها التغطية الكلية لهذا الخطر، لذلك أصبحت مخاطر القروض جزءاً من نشاط البنوك وعليه يمكن تعريف مخاطر القروض البنكية على أنها:

"احتمالية التعرض لخسارة ناتجة عن عدم سداد العميل أو تأخره عن سداد الالتزامات المالية".⁽²⁾

ويمكن تعريفها أيضاً على أنها: "احتمال عدم مقدرة العميل المقترض من سداد القرض وأعبائه وفقاً لشروط المتفق عليها عند منح الائتمان".⁽³⁾

وعليه ومن خلال ما سبق يتضح لنا أن مخاطر القروض البنكية ما هي إلا عبارة عن تذبذب في عوائد المستثمر أو المقرض والتي يتوقع أنه سيحصل عليها في المستقبل أي أنها احتمال الذي قد يؤدي إلى التعرض للخسائر.

(1) عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة، مرجع سبق ذكره، ص 115.

(2) برايان كوبل، ترجمة دار الفاروق، تحديد مخاطر الائتمان، ط1، دار الفاروق، مصر، 2006، ص 7.

(3) مفتاح صالح، معارض فريدة، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع، إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، كلية العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة الزيتونة، الأردن، 16-18-أفريل، 2007، ص 02.

ثانيا: أنواع مخاطر القروض

يمكن تقسيم مخاطر القروض إلى ثلاث مخاطر فرعية وهي:

1) مخاطر عدم التسديد:

يمثل هذا الخطر جوهر الدراسة التي نحن بصدددها، لكن نحاول دراساته من ناحية عملية وفق معطيات واقع الجزائر، حيث يعتبر خطر ناتج عن التزام البنك بتمويل زبون بعد ذلك يصبح غير قادر على التسديد، إذ يعتبر هذا الخطر من أسوأ صور المخاطر التي يتعرض لها البنك لأنها الأكثر ضررا والأصعب ترقبا.

يواجه البنك هذه المخاطر عندما يتأكد من عدم استرجاع الأموال المقرضة سواء كلياً أو جزئياً، فبالتالي تنقص حصيلة الخزينة لدي البنك، وتصبح بحاجة إلى تمويلات أخرى لإعادة التوازن في الخزينة لتغطية طلبات العملاء الذين يردون أموالهم عند الحاجة إليها، وقد يكون مصدر أو منبع هذا الخطر داخلياً (خاصاً بالزبون) أو قد يكون خارجياً (خارج نطاق الزبون).⁽¹⁾

وعليه يمكن تقسيم مخاطر عدم التسديد إلى:

أ) **مخاطر خاصة:** وترتبط هذه المخاطر بنشاط العميل فقد يتعرض العميل إلى ظروف مثل مشكلات عمالية أو ظهور سلع بديلة.....

كل هذه الظروف قد تؤثر على قدرة العميل على السداد، ويمكن للبنك الوقوف على بعض المؤشرات الهامة التي تساعد في الحكم على مقدرة العميل ورغبته في السداد، وذلك من خلال دراسة القوائم المالية واستخراج المؤشرات المالية المختلفة التي توضح مدى توازن الهيكل التمويلي للمنظمة ومدى اعتمادها على الإقراض وسيولة أصولها وتطور نشاطها وحجم أعمالها ومعدلات الأرباح المحققة.

ب- **مخاطر العامة:** وهي المخاطر التي تتعرض لها كافة القروض بغض النظر عن طبيعة وظروف المقرض ومن هذه المخاطر: مخاطر تغير أسعار الفائدة، مخاطر التضخم، مخاطر السوق، كما يضاف للمخاطر العامة، تعميم السياسة الاستثمارية المبنية عن الاقتراض دون دراسة معمقة للنتائج المتوقعة.⁽²⁾

(1) قاسمي آسيا، تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم القروض في البنك، مذكرة ماجستير، تخصص مالية المؤسسة، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2009، ص 90.

(2) محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية: البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية، مصر، 1998، ص 274.


2) مخاطر الاسترداد:

إن الاسترداد في حالة العجز عن السداد لا يمكن التنبؤ بها وهي تتوقف على نوعية مثل هذه الضمانات وكذلك وقت العجز عن السداد.

3) مخاطر التعرض:

تتولد مخاطرة التعرض بواسطة عدم التأكد السائد عن المبالغ المستقبلية المعرضة للمخاطرة، أما فيما يخص بعض التسهيلات لا يؤثر عليها مثل هذا النوع من الأخطار.⁽¹⁾ وعليه يمكن تلخيص أنواع القروض في الشكل التالي:

الشكل رقم (04): يوضح أنواع مخاطر القروض



المصدر: إعداد الطالبات

وعليه ومن خلال ما سبق يتضح لنا أن للقروض أهمية كبيرة في حياة الفرد وكذا في حياة المؤسسة باعتبارها مصدر من مصادر التمويل الذي تلجأ إليه، حيث تقوم الدولة بتقديم قروض للمستثمرين عن طريق الوكالات التابعة لها بهدف مساعدة هذه المؤسسات من جهة ولتخفيف من حدة البطالة والنهوض باقتصاد البلاد من جهة أخرى.

(1) قاسمي آسيا، مرجع سبق ذكره، ص 91.

المبحث الثالث: أساسيات القروض المتعثرة

مثلما تعددت أنواع البنوك في الجهاز المصرفي، فإن القروض كذلك تعددت، ففي أي بنك نجد عدة أنواع من القروض ومن بين هذه الأنواع نجد القروض المتعثرة.

المطلب الأول: القروض المتعثرة كنموذج لعدم القدرة على السداد

تختلف تسمية القروض المتعثرة من بنك لآخر فهي تسمى الديون المحمدة، الديون الراكدة، الديون العالقة الصعبة والديون الحرجة، الديون المشكوك في تحصيلها. (1)

وتعرف القروض المتعثرة على أنها: "القروض التي لا يقوم المقرض بتسديدها حسب جدول السداد المتفق عليه، مع ملاحظة المقرض في تزويد البنك بالبيانات والمستندات المطلوبة". (2)

وهناك تصنيفات متعددة لأنواع القروض في هذا المجال، إلا أنه يمكن إجمالاً تقسيم القروض إلى:

1) قروض ممتازة: وهي التي لا يشوبها أية مخاطر حيث يوجد هناك ودائع مقيدة في البنك مقابلها.

2) قروض جيدة: وهي القروض التي يصابها حد أدنى من المخاطر حيث يحقق العميل دخلاً جيداً كافياً للوفاء بالتزاماته، بالإضافة إلى أن قيمة الضمانات أكثر من قيمة القرض.

3) قروض متوسطة: هي القروض التي يكون فيها دخل العميل أقل مما هو متوقع، وهناك مخاطر أكبر في تحصيلها.

4) قروض متعثرة: حيث المركز المالية للعميل غير جيد ولا يمكنه من سداد أقساط القروض وفوائده، ويمكن تقسيم القروض المتعثرة إلى:

أ) ديون يشوبها ملاحظات مختلفة تستدعي متابعتها بدقة واتخاذ الإجراءات الوقائية المناسبة.

ب) ديون تقترب من دائرة الخطر ويحتمل أن تسبب خسارة للبنك لأسباب قد تتعلق بضعف سيولة المنشأة المقترضة أو بتغير إدارتها، هذه الحسابات تتطلب رعاية أكبر ولكنها ليست بالضرورة قرض مشكوك فيها.

ج) ديون إمكانية تسديدها بالكامل مشكوك فيها حيث يكون هناك تأخر في سداد الدين أو القسط والفوائد لفترة تزيد عن ستة أشهر، أو يكون الدين من المجموعة الثانية ويستمر بذلك بدون أي تحسن في الوضع.

(1) منال عادل، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، رسالة ماجستير في تحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2012، ص 56-59.

(2) عبد المعطى رضا راشد، محفوظ احمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل، عمان، ط1، 1999، ص 279-280.

5) قروض هالكة: وهي تلك القروض التي استنفذت كافة الوسائل الممكنة لتحصيلها بحيث أصبح مستحيل تحصيلها أو تحصيل جزء منها على أرض الواقع.⁽¹⁾

ومن أساليب السيطرة على مخاطر قروض المتعثرة نجد ما يلي:

أ) التأمين على القروض المتعثرة على المسار المدين وعلى الكمبيالات المخصصة وعلى البضاعة بالطريق.

ب) الأرصدة التعويضية عندما يطلب البنك من العميل ترك أرصدة لودائع تحسين السداد.⁽²⁾

ج) الضمانات الشخصية (عادية وتضامنية وعينة) وعينة (عقارات وأراضي) ومنقول في حيازة العميل أو في حيازة البنك أي رهن حيازي).

د) المتابعة الفعالة وتغطي الإيداعات والمسحوبات والضمانات والزيادات الميدانية والاستقلال والتحليل ومراجعة المديونية لدى الغير والظروف المحيطة والإعلام.

هـ) اكتشاف احتمالات تأخر العميل في تقديم القوائم المالية وتغير علاقة العميل بالبنك ونقص الأرصدة الودائع وارتفاع المخزون وزيادة الفيض وعدم الانتظام في السداد.

و) التوسيع في الاستثمارات الثابتة.

ز) الإدماج.

ح) تغير الإدارة والعمالة.

ط) تغير البيئة.

ي) تغير حجم المديونيات والاستمرار مع العميل حتى نزول أسباب التعثر.

المطلب الثاني: أسباب نشوء القروض المتعثرة

هناك أسباب كثيرة لظهور القروض المتعثرة واستفحال ظاهرها ويمكن أن نجزي أسباب تعثر القروض

إجمالاً إلى عدة أسباب يجري تصنيفها عادة في ثلاث مجموعات رئيسية:

أولاً: الأسباب العائدة إلى المقترض⁽³⁾

من بين هذه الأسباب نذكر منها ما يلي:

(1) فريد راغب، محمد النجار، إعادة هندسة الائتمان بالبنوك: حماية القروض المصرفية المتعثرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2011، ص 176.

(2) نفس المرجع، ص 177.

(3) زياد رمضان، محفوظ جودة، إدارة مخاطر الائتمان، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، 2008، ص 337 – 339.

- 1 فشل المشروع: حيث يعد فشل المشروع من أهم أسباب تعثر القروض، فإذا فشل المشروع وحقق خسائر كبيرة فإذ ذلك يعنى عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته وقد لخص بومبا كأسباب فشل المشروعات من خلال دراسة أجراها على نحو 570 شركة أمريكية أعلنت إفلاسها.
- 2 تقديم معلومات مغلوطة للبنك عند تقديم طلب الاقتراض لأجل الحصول على القروض أو لزيادة سقف الائتمان.
- 3 استخدام القرض لتمويل عمليات ليست من طبيعة عمل المفترض، وهذا يعنى أن الأموال المفترضة قد وضعت في مكان آخر غير المكان الذي كانت ضرورية له.
- 4 التوسع غير المخطط له لعمليات المفترض الاستثمارية.
- 5 التغيير المتكرر في إدارة الشركة.
- 6 عدم تأسيس المؤسسة على أسس سليمة من حيث الحجم الأمثل لرأس المال أو عدم إجراء دراسات الجدوى الاقتصادية، بالإضافة إلى استخدام أساليب إنتاجية بالية.
- 7 عدم القيام بدراسات السوق لمعرفة احتياجات المفترض والإنتاج لموجبته ومتطلباتها.
- 8 توسع العميل في عملية الاقتراض من المصارف والمؤسسات الافتراضية الأخرى دون وجود حاجة للاقتراض.

ثانيا: الأسباب العائدة إلى البنك

حيث يمكن تلخيصها بمايلي:

- 1 عدم قيام موظفي البنك بإجراء التحليلات والدراسات الكافية، وقد يرجع ذلك إلى إهمال موظفي المصرف أو قلة خبرتهم في هذا المجال.
- 2 عدم وجود تنظيم لمزج الائتمان فقد يجابى مدير دائرة الائتمان بعض معارفه أو أصدقائه ويتساهل في منحهم القرض دون اعتبار لسياسة الائتمان في البنك.
- 3 عدم اخذ الضمانات الكافية من المقترض.
- 4 عدم معالجة التجاوزات التي تحصل من طرف المقترض في الوقت المناسب.
- 5 تقصير موظفي البنك عن متابعة أخبار السوق واستقصاء المعلومات من مصادرها فيها يتعلق بالأوضاع المالية للمقترض.

ثالثا: الأسباب العائدة إلى عوامل خارجية

هناك مجموعة من الأسباب الخارجية عن إرادة البنك وكذلك قد تكون خارجة عن إرادة المقترض نفسه أهمها:

- 1) الظروف السياسية غير المستقرة التي تؤثر على الأوضاع الاقتصادية، ومن ثم على نتائج أعمال المقترض.
- 2) دخول الاقتصاد في دورة كساد.
- 3) تغير التشريعات والأنظمة في الدولة مثل قوانين مراقبة العملاء الأجنبية.
- 4) وجود أزمات طارئة كإضرابات العاملين أو شح المواد الخام أو عدم انتظام توريدها.
- 5) تغير ظروف المنافسة كدخول منافس قوى إلى السوق مما يؤثر على الحصة السوقية للمقترض.

ومن الجدير بالذكر أن معرفة طبيعة الأسباب المؤدية إلى ظهور والقروض المتعثرة ضرورية حيث أن ذلك يساعد في إيجاد الحلول اللازمة أو يرشد الإدارة إلى الطريقة التي ينبغي أن تتم من خلالها معالجة القروض المتعثرة.

المطلب الثالث: آثار القروض المتعثرة وكيفية معالجتها

أولا: آثار القروض المتعثرة

يؤدي تعثر القروض الممنوحة إلى ظهور آثار سلبية تتعدى البنك المانح لها إلى الاقتصاد ككل وعلى المستويين الجزئي والكلبي.

1) آثار التعثر الجزئية

تختلف هذه الآثار من طرف لآخر من طرف العلاقة الائتمانية فيما يتصل بالطرف المقترض نجد الآثار التالية:

أ- تزايد الخسائر المتحققة نتيجة لتعاظم حجم ديون المشروعات المتعثرة من أفساط الديون وفوائده لصالح البنك الدائن.

ب- يترتب على هذه الخسائر انخفاض حجم الموارد الذاتية للمشروع المدين ومن ثم وقوعه في أزمة السيولة.

ت- من هنا تواجه المشروعات صعاب في حصولها على مستلزمات التشغيل الأزمة لاستمرار دولا ب العمل.

وإذا تطرقنا إلى الوحدات الاقتصادية الدائنة أي إلى وحدات الجهاز المصرفي نجد أنها تتعرض لآثار مناظرة نتيجة لتوقف المدين عن الوفاء بالتزاماته تجاه البنك الدائن له، ولعل من أهم هذه الآثار:

✓ تجمد قدر هام من الموارد المصرفية في قروض قدمت للمشروع المتعثر حيث يتعذر على البنك استردادها وإعادة توظيفها من جديد.

✓ زيادة مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها من المستوى العادي المتعارف عليه ومن ثم حرمان البنوك من استخدام قدر هام من مواردها المالية ومن ثم الحد من قدرتها على خلق الودائع.

✓ ضياع قدر هام من الوقت والجهد نتيجة لقيام مسؤولي وإدارة الائتمان بالبنك في محاولة دراسة مواقف المشروعات المتعثرة ماليًا، ومحاولات تصحيح هيكلها المالية، هذا الوقت والجهد كان من الممكن استشارة في تحقيق قيمة مضاعفة للبنك الدائن من خلال عمليات مصرفية أخرى.

(2) آثار التعثر الكلية⁽¹⁾

إن مشكلة تعثر المشروعات كانت ولا تزال لها آثار على المستوى الاقتصادي التجمعي ذلك لأن كل أو على الأقل معظم المتغيرات الاقتصادية الكلية تأثرت بهذه المشكلة.

أ) العمالة: يؤدي التعثر إلى الاستغناء عن العاملين بالمشروعات المتعثرة بصورة تدريجية، مما يؤدي إلى تهديد السلام الاجتماعي سواء على مستوى المجتمع المحلي أو على المستوى القرض إذا ما تعدت مشكلة البطالة حدود معينة.

ب) التضخم: تعمل ظاهرة المشروعات المتعثرة على الإخلال بالاستقرار النقدي في المجتمع حيث أنها تدعم القوي التضخمية مما يعني تدهور القيمة الحقيقية لوحدة النقد الوطنية.

ج) الاستثمار والادخار: لعل أهم ما يترتب على وجود مشروعات متعثرة في الاقتصاد ما تلك الآثار على القدرات الادخارية والاستثمارية، ناهيك عن تأثيرها غير المواتي على البيئة ومناخ الاستثمار ومن ثم على إمكانية استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

د) متغيرات الموازنة العامة: لا شك أن اختفاء المشروعات المتعثرة من علب الإنتاج يفقد للدولة بعض مصادر الإيرادات العامة السيادية مثل مستحققاتها من الضرائب المالية، والحصيلة المتوقعة مستقبل من استمرار تلك المشروعات سواء من الضرائب المباشرة أو غير المباشرة، ناهيك عن التأمينات الخاصة بهذا المشروع.

(1) منال عادل، المرجع السابق، ص 56-59.

ثانياً: معالجة القروض المتعثرة

إن معالجة القروض المتعثرة تبدأ بتحديد تلك القروض ثم تأتي عملية التحليل والتنبؤ بالحالة المالية للعميل وتحديد فيما إذا كان العميل قد دخل مرحلة الفشل أو التعثر المالي وتحديد درجة ذلك الفشل وعلى ضوء ذلك التحليل يتم تقسيم حالات القروض المتعثرة إلى قروض يمكن معالجتها وأخرى ميؤوس منها. وبالنسبة للحالات التي يمكن معالجتها فإنها تمثل حالات تمر فيها المؤسسة المقترضة بعسر مالي مؤقت، وهنا من الأجدى قيام البنك بتقديم بعض المقترحات لمعالجة الحالة المتعثرة ومساعدته للخروج من الأزمة وذلك باللجوء إلى واحد أو أكثر من الطرق التالية:

1) الإسقاط الكامل أو الجزئي للمديونية

2) إعادة جدولة الدين

3) تحديد فترات السماح

4) تخفيف شروط السداد

أما بالنسبة للحالات الميؤوس منها فإنه، يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة للمحافظة على حقوق البنك والتي قد تتمثل في بيع الأصول المرهونة وقد يصل الأمر إلى إعلان إفلاس المؤسسة، وإلى أن تنتهي الإجراءات المشار إليها سوف يعتبر القرض كله أو جزء منه مشكوكاً فيه.⁽¹⁾

وأخيراً يمكن القول إن مشكلة القروض المتعثرة تحتاج إلى مجهود فكري وعملي كبير من أجل مواجهتها والحد من الخسائر الناتجة عنها، كما أنه من الضروري الاهتمام بالطرق الوقائية لتفادي هذه المشكلة والتطرق إلى الطرق العلاجية لها لتخفيف من أثارها قدر الإمكان والخروج بأقل الخسائر الممكنة.

(1) إيمان أنجرو، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض، رسالة ماجستير في المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، سورية، 2007، ص 114-115.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال كل ما تقدم يعتبر التمويل مجموعة من القرارات التي تهدف إلى البحث عن مصادر التمويل لتمويل احتياجاتها ، إلا أنها توجه العديد من المشاكل عند الاختيار بين هذه المصادر ، و لهذا يجب عليها اختيار مصدر التمويل الذي يحقق لها أكبر عائد و بأقل تكلفة ومخاطرة حيث كلما زاد اعتماد المؤسسة على القروض سوء قصيرة الأجل أو طويلة الأجل كمصدر تمويلي ، كلما زاد تعرضها لمخاطر عدم التسديد و هذا في غير مصلحتها ، فإن ذلك يشكل عبئا ثقيلا على مردوديتها و ربحيتها ، لذلك وجب عليها مراعاة الخطر الذي يكونه الاعتماد على الديون كمصدر تمويلي دائم و تعويضه بمصدر آخر أقل خطورة و أكثر ضمان.

الفصل الثاني:

تمويل المشروعات الاستثمارية ومخاطره

➤ المبحث الأول: أساسيات حول الاستثمار

➤ المبحث الثاني: التقنيات المستعملة لتقييم

الاستثمارات

➤ المبحث الثالث: ماهية المخاطر

مقدمة الفصل الثاني:

يعد الاستثمار من أهم القرارات التي تتخذها المؤسسة وذلك لأهميتها وتأثيرها على مستقبل هذه الأخيرة ، حيث تقوم باستثمار أموالها في مشاريع تسعى من وراءها لتحقيق الأرباح من جهة والنهوض بالاقتصاد من جهة أخرى فتقوم باختيار المشاريع الاستثمارية التي تحقق لها أكبر عائد ممكن بأقل مخاطر ، وتعتبر هذه الأخيرة عنصرا مهما من العناصر التي يتوقف عليها اتخاذ القرار الاستثمار لذلك يسعى المدير المالي لهذه المؤسسات قبل اتخاذ لقرار الاستثمار دراسة وتقييم هذه المشاريع بالاعتماد على عدة أساليب أو معايير لتقليل من حدة المخاطر التي تتعرض لها هذه المشاريع.

وبناء على ما تقدم ذكره، ارتأينا في هذا الفصل أن نتطرق إلى:

- المبحث الأول: أساسيات حول الاستثمار
- المبحث الثاني: التقنيات المستعملة لتقييم الاستثمارات
- المبحث الثالث: ماهية المخاطر

المبحث الأول: أساسيات حول الاستثمار

يعتبر الاستثمار عامل أساسي في تحقيق التنمية الاقتصادية وعنصر فعالا لنهوض بالاقتصاد الوطني وأهم دليل على ذلك هو تشجيع على إقامة مشاريع استثمارية ونظرا لأهمية ذلك كان لابد من البحث في مجال الاستثمار والمشاريع الاستثمارية والتعرف على مختلف جوانبه.

المطلب الأول: ماهية الاستثمار

للاستثمار أهمية كبيرة في تحريك النشاط الاقتصادي ومضاعفة الثروات وتحسين الإنتاجية وتطويرها والعمل على إشباع الحاجات الأساسية والثانوية للفرد.

أولاً: مفهوم الاستثمار

هناك عدة تعاريف نذكر منها ما يلي:

يعرف الاستثمار على أنه: "استثمار للأموال في الأصول التي سوف يتم الاحتفاظ بها لفترة زمنية على أمل أن يتحقق من وراء هذه الأصول عائدا في المستقبل، معنى ذلك أن الهدف من الاستثمار هو تحقيق عائد يساعد على زيادة الثروة المستمر".⁽¹⁾

كما يمكن تعريفه أيضا على أنه: "توظيف الأموال في مشاريع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بهدف تحقيق تراكم رأسمال الجديد ورفع القدرة الإنتاجية أو تجديد وتعويض الرأسمال القديم".⁽²⁾

أو هو: "استخدام رأس المال في التمويل النشاط معين، قصد تحقيق ربح مستقبلي بحيث يكون الاستثمار مقبولا إذا تطابق مع المعايير المعمول بها أو حقق أرباحا منتظرة وعليه فأساس تقييم واختيار الاستثمار يرتكز على:⁽³⁾

1-العوائد المنتظرة من المشروع.

2-تكلفة الأموال المستثمر في المشروع."

كما يعرف على أنه: "ارتباط مالي يهدف إلى تحقيق مكاسب يتوقع الحصول عليها على مدى مدة طويلة في المستقبل فالاستثمار هو نوع من الإنفاق ولكن الإنفاق يكون على أصول يتوقع منها تحقيق عائد على مدى

(1) محمد الحناوي، نihal فريد مصطفى، مبادئ وأساسيات الاستثمار، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2006، ص 18.

(2) ماجد أحمد عطا الله، إدارة الاستثمار، ط1، دار الأسماء، الأردن، عمان، 2011، ص 12.

(3) الياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي: الإدارة المالية، ط2، دار وائل، عمان، 2011، ص 335.

فترة طويلة من الزمن ولذلك يطلق عليها البعض المصطلح الإنفاق الرأسمالي تميز له عن بقية المصروفات التشغيلية.⁽¹⁾

يعرف الاستثمار من منظور اقتصادي على أنه: "يعرض الاستثمار في ثلاث محددات هي، المردودية، المدة، المخاطرة، وتعتبر عوامل متكاملة في تحديد معنى الاستثمار." حيث تعرف إدارة الاستثمار على أنها: "عملية تسمح بتحديد وتحليل الفرص وتحسين أداء المؤسسة الذي يعتبره خلق قيمة مستمرة."⁽²⁾

تحديد المالي لمفهوم الاستثمار على أنه: "يعتبر وضع السيولة في إطار المشروع من زاوية، ومن زاوية أخرى جعل ذلك المشروع في سيرورة دائمة حيث تضمن له استرجاع السيولة."⁽³⁾ ومن خلال التعاريف السابقة يتضح لنا أن الاستثمار ما هو إلا عبارة عن قيام الأفراد باستغلال الأموال الزائد عن حاجتهم خلال فترة زمنية معينة بهدف الحصول على أموال أكثر في المستقبل.

ثانيا: أهمية الاستثمار

يمكن حصر أهمية الاستثمار فيما يلي:⁽⁴⁾

- 1) زيادة الإنتاج والإنتاجية مما يؤدي إلى زيادة الدخل القومي وارتفاع متوسط نصيب الفرد منه وبالتالي تحسين مستوى المعيشة المواطنين.
 - 2) توفير فرص عمل وتقليل نسبة البطالة.
 - 3) زيادة معدلات التكوين الرأسمالي للدولة.
 - 4) زيادة الإنتاج ودعم الميزان التجاري وميزان المدفوعات.
 - 5) زيادة دعم عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- وقد أولت الدول المتقدمة اهتمام كبير للاستثمار من خلال قيامها بإصدار القوانين والتشريعات المشجعة للاستثمار واللازمة لانتقال رؤوس الأموال.

أما في الدول النامية فلم يعطى هذا الموضوع الاهتمام الكافي على الرغم من ندرة رأس المال في هذه

(1) مصطفى كامل، السيد الطايل، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2006، ص 103

(2) F.-X. Simon, M. Trabelsi, Préparer et défendre un projet d'investissement, Dunod , Paris, 2005,P12,P13.

(3)Charl-Henri Darcimoles, Jean-yves Saulquin,Finance Appliquée, Vuibert, paris,2006,p298.

(4) ماجد أحمد عطا الله، إدارة الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص 13.

الدول وتعود هذه الندرة في رأس المال للأسباب التالية:⁽¹⁾

- 1) انخفاض معدلات نمو الدخل القومي.
- 2) ارتفاع معدلات الاستهلاك.
- 3) عدم توفر البيئة والمناخ الملائم لاستثمار.
- 4) ضعف الوعي الادخاري والاستثماري.

ثالثاً: أهداف الاستثمار

توجد العديد من الأهداف التي يسعى الاستثمار إلى تحقيقها نذكر منها:⁽²⁾

- 1) الهدف العام للاستثمار هو تحقيق العائد "أو الربح أو الدخل" فمهما يكن نوع الاستثمار من الصعب أن نجد فرد يوظف أمواله دون أن يكون هدفه تحقيق العائد أو الربح.
- 2) تكوين الثروة وتنميتها: ويقوم هذا الهدف عندما يضحى الفرد في الاستهلاك الجاري على أمل تكوين الثروة في المستقبل وتنمية الثروة.
- 3) تأمين الحاجات المتوقعة وتوفير السيولة لمواجهة تلك الحاجات وبذلك فإن المستثمر يسعى وراء تحقيق الدخل المستقبلي.⁽³⁾
- 4) المحافظة على قيمة الموجودات: وعندها يسعى المستثمر إلى تنويع في مجالات استثماره حتى لا تنخفض قيمة الموجودات مع مرور الزمن بحكم عوامل ارتفاع الأسعار وتقلبها.

(1) جهاد فراس الطيلوني، دراسة الحدود الاقتصادية للمشاركة، دار الكنوز المعرفية العلمية، عمان، 2011، ص 46.

(2) طاهر حردان، أساسيات الاستثمار، ط 1، دارا لمستقبل، عمان، 2009، ص 16.

(3) سيد سالم عرفة، إدارة المخاطر الاستثمارية، ط 1، دار الرابية، عمان، 2009، ص 15.

المطلب الثاني: تصنيفات الاستثمار

يمكننا إبراز مختلف تصنيفات الاستثمار وفقا لوجهات النظر المختلفة لمستخدميها حيث يقسم الاستثمار إلى أنواع متعددة تختلف باختلاف الزاوية التي ينظر إليه، وعليه يصنف إلى:

أولاً: تصنيف الاستثمارات حسب الهدف أو الغرض

حسب هذا المعيار فإن أهم أنواع الاستثمارات ما يلي:⁽¹⁾

- 1) الاستثمارات الإحلالية أو التجديدية: تنشأ من أجل المحافظة على الطاقة الإنتاجية للمؤسسة أو من أجل زيادة رقم أعمالها، فهي استثمارات متعلقة بتبديل تجهيزات قديمة.
- 2) استثمارات التحديث أو التطوير: الهدف منه هو تدني التكلفة بتكثيف الآلية، أي تطوير جهاز الإنتاج الحالي وتحديثه للتقليل من العمالة الإضافية، وتصبو كذلك هذه الاستثمارات إلى الحفاظ على الطاقة الإنتاجية للمؤسسة.
- 3) استثمارات التوسع: الغرض من هذا النوع هو التوسع في الطاقة الإنتاجية والربحية المؤسسة، وذلك بإدخال أو إضافة منتجات جديدة أو زيادة الإنتاج والمبيعات الحالية.
- 4) استثمارات استراتيجية: تهدف للمحافظة على بقاء واستمرار المشروع ويصعب تقييم هذا النوع من الاستثمارات خاصة بالنسبة للبحوث في مجال الأدوية عملية التكامل الأقصى والرأسمالي أو تعديل سياسة الشركة.
- 5) الاستثمارات الاجتماعية: إن هذه الاستثمارات تسمى كذلك "نوعية المعيشة" فهي تهدف إلى توفير شروط عمل ومحيط أحسن للمستخدمين في المؤسسة، حيث لا يمكن قياسها مباشرة، كما أنها تهدف لضمان حالات عمل وبيئة أحسن للعمال في المؤسسة.
- 6) الاستثمارات المالية: وهي استثمارات تقوم بها المؤسسة لما يكون لديها فائض مالي تستثمره في الأوراق المالية، حيث تكون بدائل تساعد المؤسسة في طاقتها المالية أو تولد مرونة مالية مستقبلية (تحقيق هدف الربحية والسيولة).

(1) حسين بلعجون، الجودي صاطوري، تقييم اختيار المشاريع الاستثمارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013، ص 11-12.

ثانيا: تصنيف الاستثمارات حسب النشاط الاقتصادي للمستثمرين

وتنقسم إلى: (1)

1) استثمارات المؤسسات التجارية: أي الاستثمار في المؤسسات التي تعتمد بالدرجة الأساسية على المتاجرة بالسلع والخدمات هذا النوع من الاستثمارات واسع الانتشار في المجتمعات كافة وهو كافة وهو يسهل عملية التبادل بين مختلف الأنشطة.

2) استثمارات المؤسسات الزراعية: أي الاستثمارات في المؤسسات التي يعتمد نشاطها الأساس على زراعة مختلف أنواع المزروعات وحينها في المواسم المحددة لها، وهي تعرف بارتفاع مخاطرها وانخفاض معدل العائد المتولد عنها نظرا لاعتمادها على الظروف الجوية والعوامل الطبيعية.

3) استثمارات المؤسسات الصناعية: أي المؤسسات التي تقوم بتحويل المواد الخام إلى سلع الاستهلاك وللإستعمال، وهذا النوع من الاستثمارات ساهم مساهمة كبيرة في تطوير الدول الصناعية.

4) استثمارات المؤسسات الخدمية: تعتمد على تقديم الخدمات المختلفة للجمهور مثل الماء، الكهرباء الاتصالات، النقل....

وهذه المؤسسات ذات فضل كبير في تأمين الخدمات الضرورية لعمل المؤسسات الأخرى في القطاعات المختلفة واستمراريتها.

5) استثمارات المهن الحرة: كالحلاق والنجارين والحدادين.....

6) الاستثمارات العقارية: تقوم على امتلاك العقارات وبيعها أو إقامة المباني وتأجيرها أو بيعها.

وهذا التصنيف هو الذي نجده في الوكالات الداعمة للمشاريع الاستثمارية في الجزائر.

(1) مروان شموط، كنجو عبود كنجو، أسس الاستثمار، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، 2008، ص 20.

ثالثاً: تصنيف الاستثمارات حسب المجال الجغرافي

يجري تمييز الاستثمارات من حيث التخصص المكاني أو المحل الجغرافي إلى: (1)

- 1) استثمارات محلية: هي جميع الفرص المتاحة للاستثمار في السوق المحلية ويعتبر جميع الأموال المستثمرة داخل الدولة، من قبل المؤسسات أو الأفراد المقيمين داخل حدود الدولة وأي كانت أداة الاستثمار المستخدمة.
- 2) استثمارات خارجية: هي جميع الفرص المتاحة للاستثمار في الأسواق الأجنبية مهما كانت أدوات الاستثمار المستعملة تتم هذه الاستثمارات بشكل مباشرة أو غير مباشر.

أ) الاستثمارات الخارجية المباشرة: هو أن يكون الشخص المستثمر أجنبياً متحكماً في الشركة، أو يملك عقاراً قصد المتاجرة به في هذه الدولة الأجنبية عنه، وهنا يمكن القول إنه استثمار أجنبي مباشر.

ب) الاستثمار الأجنبية غير المباشرة: نجدها في شكل قروض أو اكتتاب عن طريق السندات ذات الفوائد الثابتة أو الأسهم، دون التحكم في المشاريع الاستثمارية، مع الإشارة إلى أن صاحب القرض أو مالك السندات يكون في دولة غير الدولة التي يتواجد فيها المقرض.

رابعاً: تصنيف الاستثمارات وفقاً لطبيعتها

على هذا الأساس تصنف إلى: (2)


- 1) استثمار حقيقي: معناه الاستثمار في الأصول الحقيقية مثل في الأراضي والمباني.....
- 2) استثمار مالي: أي الاستثمار في الأوراق المالية كالأسهم والسندات.

(1) بن الضيف محمد عدنان، مقومات الاستثمار في الأسواق والأوراق المالية الإسلامية، ط1، دار النفائس، عمان، 2013، ص 30.

(2) حسين بلعجوز، الجودي صاطوري، تقييم واختيار المشاريع الاستثمارية، مرجع سبق ذكره، ص10.

ويمكننا توضيح تصنيفات الاستثمارات في الشكل التالي

الشكل رقم(05): تصنيفات الاستثمار



المصدر: إعداد الطالبات

المطلب الثالث: المشروع الاستثماري

يعد المشروع الاستثماري جزء من البرنامج الاستثماري العام، حيث يمكننا من استغلال الموارد البشرية والمادية بشكل كفاء ومنظم وهو يؤدي بدوره إلى تحقيق التطور الاقتصادي والاجتماعي بصفة محددة.

أولاً: مفهوم المشروع الاستثماري

لقد تعددت التعاريف حول مفهوم المشروع الاستثماري، ومن بين أهم نذكر ما يلي:

إن كلمة مشروع تعني: " وحدة استثمارية مقترحة، يمكن تمييزها فنياً وتجارياً واقتصادياً عن باقي الاستثمارات، فتحديد مشروع يكون بقصد دراسته وتحليله وتقييمه، ولذلك فمن الضروري أن يكون مميزاً حتى يمكن عمل الحسابات اللازمة واختياره أو رفضه أو تعديله ". (1)

أو هو: " فكرة محددة لاستخدام بعض الموارد الاقتصادية بطريقة معينة ولفترة معينة للوصول إلى هدف أو عدة أهداف على أن تزيد إيرادات المشروع على تكاليف إنشائه وتشغيله ". (2)

كما يعرف أيضاً على أنه: " عبارة عن الجهود المؤقتة الموجهة نحو توليد المنتج المنفرد أو الخدمة المنفردة، والمقصود بالمؤقت بأن لكل مشروع محدد بنهاية ".

أو هو: " عبارة عن مجموعة أعمال توجه نحو تحقيق هدف معين ". (3)

ومن خلال ما سبق يمكن القول إن المشروع الاستثماري ما هو إلا عبارة عن مجموعة من الأنشطة المتداخلة والمتراصة التي تحدد لنا بدقة عناصر المشروع من حيث طبيعة ومكان وزمان القيام به.

ثانياً: أهداف المشروع الاستثماري

يهدف المشروع الاستثماري إلى: (4)

1) زيادة الإنتاج السلعي والخدمي الممكن تسويقه بفاعلية، وزيادة الدخل القومي

2) زيادة قدرة المشروع على الاستخدام الكفاء والأعلى لعوامل الإنتاج

3) تطوير أساليب الإنتاج المحلية وتحديد التكنولوجيا.

(1) عبد القادر بابا، دراسات الجدوى وتقييم المشروعات، ط1، دار الرواد، مكتبة المجتمع العربي، عمان، 2014، ص 83.

(2) محمد إبراهيم، دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم أصول المشروعات، مؤسسة شباب الجامعة، القاهرة، 2007، ص 11.

(3) عبد الستار محمد العلي، إدارة المشروعات العامة، ط1، دار المسيرة، عمان، 2009، ص 23.

(4) أدام مهدي أحمد، دليل لدراسات الجدوى الاقتصادية، الدار الجامعية، القاهرة، 2001، ص 07.

4) رسخ مبادئ العمل الجماعي باعتبار المشروع الاستثماري مجهود جماعي بين مختلف العاملين في الداخل وتحقيق التفاعل بين أفراد المجتمع.

5) تحقيق الاستقرار الاجتماعي بتوفير حاجات المجتمع من السلع والخدمات الضرورية.

ومهما اختلفت الآراء والتعاريف حول الاستثمار فإنها تتفق على أن المشروع الاستثماري هو تشغيل للأموال بغية الحصول على منفعة سواء اقتصادية أو اجتماعية أو غيرها من المنافع باعتبارها أحد أهم الوسائل المعتمد عليها في تطوير المؤسسات وبالتالي تحقيق رفاهية للفرد والمجتمع ككل وذلك بإقامة مشاريع استثمارية تسعى لتحقيق ذلك.

المبحث الثاني: التقنيات المستعملة لتقييم الاستثمارات

حتى تتمكن إدارة المؤسسة من اتخاذ قرار بقبول أو رفض المشروع الاستثماري المقدم إليها، فإن ذلك يتطلب دراسة وتقييم هذه المشروعات وتحديد مدى مساهمته في تحقيق أهداف المؤسسة.

فاعتمدت المؤسسة عدة أساليب لتقييم هذه المشروعات حيث تتمثل أهم هذه الأساليب في:

أسلوب فترة الاسترداد، أسلوب صافي القيمة الحالية، أسلوب معدل العائد الداخلي أسلوب درجة الضرورة، الطريقة المحاسبية....

إلا أننا سنقوم بتكيز على أهمها بحيث نتناول تلك التي تستخدم في الحياة العملية على نطاق واسع وتتميز بالدقة والصحة من الناحية النظرية وهذه الأساليب يمكن تبويبها في ثلاث أقسام رئيسية.

المطلب الأول: أسلوب فترة الاسترداد

يقصد بها الفترة الزمنية اللازمة لاسترداد للنفقات الأولية (الكلفة الأولية للاستثمار) من صافي التدفقات النقدية المتولدة عنه.

ويتم إيجاد فترة الاسترداد للمشروع من خلال حساب عدد السنوات اللازمة لتحقيق تدفقات نقدية متراكمة مساوية لكلفة الاستثمار الأولي، كما يقوم هذا الأسلوب لتقييم مشاريع الاستثمار على حساب عدد السنوات اللازمة لاسترداد الأموال التي جرى توظيفها في المشروع.

حيث كلما كانت فترة الاسترداد أقصر كلما كان المشروع مربحاً، وإذا كانت المؤسسة تختار من بين مشاريع يحل الواحد منها محل الآخر فيجب أن تقبل المشروع الذي له فترة استرداد أقل، أما إذا كانت المشاريع التي تجرى المفاضلة بينها مستقلة، فيجب قبول كافة المشاريع التي لها فترة استرداد أقل من عدد سنوات ثابت تحدده إدارة المؤسسة كحد أقصى للانتظار لاستعادة الأموال المستثمرة، ويعتمد حساب فترة الاسترداد على التدفقات النقدية الداخلة للمشروع فيما إذا كانت متساوية أو غير متساوية. (1)

(1) محمد على إبراهيم العامري، الإدارة المالية الحديثة، ط1، دار وائل، عمان، 2013، ص 404-405.

أولاً: فترة استرداد التدفقات النقدية المتساوية

تشير فترة الاسترداد إلى طول المدة الزمنية اللازمة لتساوي التدفق النقدي الصافي للدخل من إنفاق رأسمالي معين مع التدفق النقدي الخارج للمشروع المقترح، بعبارة أخرى الفترة الزمنية المتوقع استرداد قيمة الإنفاق الأصلي خلالها.⁽¹⁾

وتحسب فترة الاسترداد بقسمة الاستثمار الأولي على التدفقات النقدية الصافية وذلك في حالة تساوي صافي التدفقات السنوية وفقاً لصيغة التالية:⁽²⁾

$$\text{فترة الاسترداد} = \frac{\text{تكلفة الاستثمار الأولية}}{\text{التدفقات النقدية الصافية}}$$

ويعتبر هذا المعيار من أكثر المعايير استخداماً نظراً لسهولة وساطته حيث يعتبر مؤشراً لدرجة المخاطرة التي يتضمنها كل اقتراح غير أنه يؤخذ على معيار فترة الاسترداد ما يلي:

1) إهماله للقيمة الزمنية للنقود فإذا افترضنا وجود اقتراحين يحتاج كل منهما مبلغ 100 ألف وحدة نقدية وتتخذ تدفقاته السنوية الشكل التالي:

السنوات	الاقتراح الأول	الاقتراح الثاني
السنة الأولى	50000	20000
السنة الثانية	30000	30000
السنة الثالثة	20000	50000

فعلى الرغم من أن الاقتراحين يتم استرداد قيمتهما في ثلاث سنوات إلا أنهما ليسا على درجة واحدة من التفضيل بسبب القيمة الزمنية للنقود.

(1) عدنان تايه النعيمي، سعدون مهدي الساقى وآخرون، الإدارة المالية: النظرية والتطبيق، ط4، دار المسير، عمان، 2011، ص 382.

(2) هاشم أحمد عطية، محمد محمود عبد ربه محمد، دراسات في المحاسبة المالية: محاسبة التكاليف والمحاسبة الإدارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص، 221.

فلاقتراح الأول يتميز بسرعة استرداد الاستثمار المبدئي ومن ثم فهو أفضل من الاقتراح الثاني من وجهة نظر الربحية.

ولكن معيار فترة الاسترداد يضع كل الاقتراحين في نفس المستوى نظرا لإعطائه أوزانا متساوية للتدفقات المختلفة خلال الفترة الزمنية.

(2) إهماله للعمر الافتراضي للمشروع: وما يتحقق من مكاسب نقدية في فترة الاسترداد على الرغم من أن القيمة الحقيقية للاقتراح تتوقف على عدد السنوات التي يتحقق خلالها عائدا. الأمر الذي يترتب عليه اختيار استثمارات أقل كفاءة.(1)

ثانيا: فترة الاسترداد التدفقات النقدية غير المتساوية

إذا كانت التدفقات النقدية الداخلة مختلفة من سنة لأخرى، فيتم حساب فترة الاسترداد بجمع التدفقات النقدية الداخلة لسنة بعد سنة حتى تصبح مساوية إلى تكلفة المشروع ومن ثم تحديد عدد السنوات المطلوبة وفق الصيغة التالية:(2)

$$\text{فترة الاسترداد} = \frac{\text{النسبة السابقة لتغطية مجمل صافي الاستثمار} + \text{(التكلفة غير المغطاة في بداية السنة اللاحقة)}}{\text{اجمالي التدفق النقدي السنة اللاحقة}}$$

إن فترة الاسترداد هي نوع من مقياس تستخدمه المؤسسات غالبا كحجاب أو ستار لمعالجة المئات من القرارات الصغيرة للاستثمارات المراد القيام بها، إلا قد يحدث عجز عن السداد أي تفويت التزام الدفع مثلا أو خرق اتفاق ما أو العجز الاقتصادي عن السداد لذلك لابد من الإعلان عن العجز عن دفع المبالغ المجدولة في مواعيدها لفترة أقل من ثلاثة أشهر بعد حلول موعد السداد.(3)

إن فترة استرداد التكاليف التي أنفقت في تكوين المشروع، تؤدي إلى الزيادة في ربحيته وقلة مخاطره، فكلما قلت مدة الاسترداد كلما كان المشروع أكثر ربحية كما أن قلت مدة الاسترداد تؤدي إلى زياد في التدفقات النقدية خاصة في الفترات المالية الأولى.

ونشير هنا إلى أننا تحديد لفترة الاسترداد على أسباب غير استثمارية حيث تعطي فترة لكل المشاريع بغض النظر عن العوائد التي تحققها.

(1) عدنان تايه النعيمي، الإدارة المالية، مرجع سبق ذكره، ص 383-384.

(2) محمد على العامري، الإدارة المالية، ط 1، دار المناهج، عمان، 2007، ص 383.

(3) طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر: أفراد - إدارات - شركات - بنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص 224.

يعتبر حساب فترة الاسترداد أحد مقاييس ربحية المشروع والهدف من حسابها هو الوصول إلى عدد السنوات التي يستطيع خلالها المشروع أن يجمع إيرادات نقدية صافية تكفي قيمة إجمالية استثماراته. (1)

المطلب الثاني: أسلوب صافي القيمة الحالية

يصعب الاعتماد على أسلوب فترة الاسترداد نظرا لتجاهلها عنصر التوقيت الزمني للتدفقات النقدية كمتعار لاتخاذ القرارات المالية المرتبطة بالمفاضلة بين المشاريع الاستثمارية، لذلك كان لابد من الاعتماد على طرق أخرى لتقييم المشاريع تتضمن معايير تأخذ في الحسبان القيمة الزمنية لنقود. ومن بين هذه الطرق، طريقة صافي القيمة الحالية وتعرف أيضا بطريقة خصم التدفقات النقدية وغيرها من التسميات.

حيث تعتبر هذه الطريقة واحد من الطرق التي يمكن الاعتماد عليها لتقييم المشروعات الاستثمارية المقترحة، وهي طريقة تعتمد أساسا على خصم التدفقات النقدية، التي تأخذ بالحسبان مفاهيم القيمة الزمنية للأموال (2)

ولاستخراج صافي القيمة الحالية للمشروع يتم إتباع الخطوات التالية: (3)

- 1) حساب التدفقات النقدية الداخلة خلال فترة المشروع
- 2) حساب التدفقات النقدية الخارجة خلال فترة المشروع
- 3) حساب صافي التدفقات النقدية لكل سنة خلال فترة عمر المشروع
- 4) حساب صافي القيمة الحالية

ويمكن التعبير عن صافي القيمة الحالية بالمعادلة التالية: (4)

صافي القيمة الحالية = القيمة الحالية لتدفقات النقدية الداخلة - القيمة الحالية لتدفقات النقدية الخارجة
أي:

$$VAN = \sum_{t=0}^n \frac{CI_t}{(1 + K)^t} - C_0$$

(1) مصطفى كمال السيد الطايل، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006، ص 137.

(2) علي عباس، الإدارة المالية، ط 1، دار إثراء، عمان، 2008، ص 195.

(3) مصطفى يوسف كافي، تقنيات دراسة الجدوى الاقتصادية، دار رسلان، سوريا، 2009، ص 211.

(4) - دلف سفيان، الموقع الالكتروني <http://cte.univ-setif.dz/coursenligne/1222/index.html>، مقياس: تقييم

المشاريع الاستثمارية، 2016/05/28، 17:54.

حيث:

CIt : التدفق النقدي المتوقع الحصول عليه في السنة t

n : العمر الإنتاجي للمشروع

K : معدل الخصم

C_0 : الاستثمار المبدئي

وفي هذا المعيار نجد ثلاث حالات:

1) إذا كان صافي القيمة الحالية أكبر من الصفر، فذلك يعني أن التدفقات النقدية الداخلة أكبر من التكلفة الاستثمارية، وعليه يقبل المشروع.

2) إذا كانت صافي القيمة الحالية أصغر من الصفر، فذلك يعني أن التدفقات النقدية الداخلة أصغر من التكلفة الاستثمارية، وعليه يرفض المشروع.

3) إذا كانت صافي القيمة الحالية تساوي الصفر، فذلك ما يعني أن التدفقات النقدية الداخلة تساوي التكلفة الاستثمارية، وعليه هذا ما يمثل الحد الأدنى لقبول المشروع.

أما بالنسبة لمعامل الخصم المستخدم فإنه يهدف إلى:

✓ إزالة تأثير الزمن على التدفقات النقدية للمشروع من بداية تنفيذه حتى نهايته.

✓ في حالة تمويل المشروع بقروض مسيرة فيفضل الاعتماد على سعر الفائدة الذي يحدده البنك المركزي على الديون (القروض) الطويلة الأجل.

فمن الانتقادات الموجهة لمعيار صافي القيمة الحالية:⁽¹⁾

✓ يعطى ترتيباً سليماً للمشروعات الاستثمارية في حالة اختلاف العمر الاقتصادي لكل مشروع عني الآخر.

✓ تطبيق هذا المعيار يثير مشكلة تحديد المعدل المناسب لخصم التدفقات النقدية (وهو المعروف بتكلفة التمويل) فلا يوجد اتفاق محدد لكيفية قياسه.

✓ كذلك من سلبيات معيار صافي القيمة الحالية انه إذا كانت مدد(فترات) الاستثمار للمشروعات المتنافسة مختلفة يصعب تفضيل بين، لأنه من الطبيعي انه إذا طالت مدة الاستثمار زادت صافي القيمة الحالية.

(1) مبارك لسولس، التسيير المالي: تحليل نظري مدعم بأمثلة وتمارين محلولة، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص ص207 - 209.

المطلب الثالث: أسلوب معدل العائد الداخلي

هو: "عبارة عن سعر الخصم الذي يجعل القيمة الحالية للتدفقات النقدية الداخلة مساوية للقيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجة بما في ذلك الاستثمار."

وبعبارة أخرى هو: "سعر الخصم الذي يجعل الفرق بين القيمتين الحاليتين للتدفق النقدي الخارجي والتدفق النقدي الداخلي بما في ذلك الاستثمارات مساويا لصفر."⁽¹⁾

كما يمكن تعريفه على أنه: "معدل الخصم، الذي يجعل القيمة الحالية للتدفقات النقدية الداخلة، مساوية للقيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجة أي تكاليف المشروع."

وبعبارة أخرى هو: "عبارة عن معدل الخصم الذي يعدم القيمة الحالية الصافية، أي يمكننا من استرجاع المبلغ المستثمر خلال فترة حياة المشروع."

القيمة الحالية للتدفقات النقدية الداخلة = القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجة.⁽²⁾

ولتحديد معدل العائد الداخلي يتم تحديد سقفين لمعدل الخصم، سقف أعلى يكون قيمة موجبة وسقف أدنى يكون قيمة سالبة، وبين هذا المعدل وذاك يمكن استنتاج معدل العائد الداخلي، وفق العلاقة:

$$IRR = x_1 + \frac{(x_2 - x_1)NPV(x_1)}{NPV(x_1) - NPV(x_2)}$$

حيث أن:

x_1 : معدل الخصم الأصغر أو الأدنى

x_2 : معدل الخصم الأكبر أو الأعلى

NPV : صافي القيمة الحالية

تزود هذه الطريقة المحلل بمعلومات عن العائد المتوقع للمشروع بشكل أدق مما تقدمه طرق التحليل الأخرى ، الأمر الذي أكسبها سعة الاستعمال، وتشابه هذه الطريقة مع أسلوب صافي القيمة الحالية ، إذ أن كليهما يستعمل معادلة صافي القيمة الحالية و التدفقات النقدية نفسها، لكن أسلوب صافي القيمة الحالية يعمل

(1) مفلح محمد عقل، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، ط1، دار أجنادين، عمان، 2006، ص489.

(2) بورديمة سعيدة، محاضرة غير منشورة في تقنيات تمويل الاستثمارات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 08 ماي 1945، 2015.

على إيجاد القيمة الحالية للتدفقات النقدية باستعمال سعر الخصم محدد مسبقا ، في حين يعمل أسلوب معدل العائد الداخلي على إيجاد القيمة الحالية للتدفقات النقدية نفسها لكن باستعمالها سعر خصم يجعل الفرق في القيمة الحالية لهذه التدفقات مساوية لصفر. (1)

كما توجد فروق بين هذين الأسلوبين حيث أن: (2)

1) يقوم أسلوب صافي القيمة الحالية بالتقييم المالي للمشروعات طبقا للمفهومين التاليين:

أ - تقبل جميع المشروعات المستقلة التي يزيد صافي قيمتها الحالية عن الصفر.

ب- ترتيب المشروعات المانعة بالتبادل على أساس صافي القيمة الحالية لكل منها ويختار أولا المشروعات التي تتميز بصافي قيمة حالية أكبر طبقا للمعادلة التالية:

$$ك - \sum_{s=1}^n \frac{ر_s}{(1+ت)^s} = ح ق ص$$

حيث أن: (3)

ر : صافي التدفقات النقدية

ت : التكلفة الحدية للأموال

س : العمر المتوقع للمشروع

ك : تكلفة الاستثمار المبدئية في المشروع

2) يستند أسلوب معدل العائد الداخلي على إيجاد قيمة سعر الخصم التي يترتب عليها أن تساوي قيمة

المعادلة المذكور سابقا صفر كالاتي:

$$ك - \sum_{s=1}^n \frac{ر_s}{(1+ع)^s} = 0$$

حيث أن:

ر : صافي التدفقات النقدية

ع : سعر الخصم

(1) مفلح محمد عقيل، مقدمة في الإدارة المالية، مرجع سبق ذكره، ص 489.

(2) محمد صالح الحناوي، رسمية زكي قرياقص، الإدارة المالية: مدخل اتخاذ القرارات، الدار الجامعية، الإسكندرية، ص 178 - 179.

(3) نفس المرجع، ص 179.

س : العمر المتوقع للمشروع

ك : تكلفة الاستثمار المبدئية في المشروع

وفي ظل هذا الأسلوب يتم قبول المشروعات المستقلة التي تزيد فيها قيمة (ع) عن قيمة (ت)، أما بالنسبة للمشروعات المانعة بالتبادل فإنه يتم اختيار المشروعات التي تتميز بمعدل داخلي أكبر من الأخرى (بشرط أن تكون ع < ت).

ومن هذا يتضح أن الاختلاف الوحيد بين الأسلوبين هو سعر الخصم الذي يستخدم في كل أسلوب، حيث نلاحظ أن جميع القيم متشابهة في المعادلتين فيما عدا (ع)، (ت)، وبالإضافة إلى ذلك يمكننا أن نرى أنه لو أن ع < ت فإن صافي القيمة الحالية أكبر من الصفر.

وعلى هذا الأساس فإن النتائج المتحصل عليها عند استخدام الأسلوبين تكون واحدة، بمعنى أنه إذا تم قبول مشروع باستخدام معيار القيمة الحالية فإنه يعتبر أيضاً مقبولاً من وجهة نظر معيار معدل العائد الداخلي. من خلال ما سبق يمكن القول إن معيار معدل العائد الداخلي يتضمن عدة مزايا كما يتضمن عدة عيوب نذكرها فيما يلي:⁽¹⁾

(أ) مميزات:

- ✓ يأخذ الهيكل الزمني للتدفقات النقدية في الحسبان
- ✓ يمثل وسيلة جيدة وأكثر منطقية للمفاضلة بين المشروعات الاستثمارية المتنافسة فالمشروع الذي له أكبر معدل عائد داخلي للمردودية له جاذبية أكبر.

(ب) عيوب:

- ✓ يتطلب عملية حسابية طويلة ومجهوداً أكبر مقارنة بالطرق السابقة
- ✓ يمهّل فرص الاستثمار المتاحة أمام المؤسسة بعد انتهاء العمر الاقتصادي للاستثمار فهذا المعيار لم يحل مشكلة عدم التأكد، فهناك من يلجأ إلى تخفيض المعدل الداخلي كوسيلة للاحتياط ضد مخاطر عدم التأكد، لكن هذه المحاولة هي أيضاً لا تخلو من نقائص.

(1) مبارك لسوس، التسيير المالي، مرجع سابق ذكره، ص132.

إن الهدف من تقييم الاستثمارات هو قياس الربحية الخاصة التي تحققها المؤسسة وذلك بالاعتماد على عدة أساليب سواء كانت تقليدية أو حديثة وبغض النظر عن العيوب والانتقادات الموجهة لهذه الأساليب إلا أنها في النهاية تتيح للمسير المالي القدرة على اختيار الفرص الاستثمارية المقبولة اقتصادياً.

وبشكل عام فإن هذه الطرق هي التي تستخدم بشكل عام في تقييم المشاريع انطلاقاً من الفعالية والاستقلالية، لكن في حالة كون المشاريع تقوم على أسس اجتماعية فإن المنطلقات في تحقيق العائد واسترداد القرض تكون مضمونة ومكفولة بطرق أخرى، وتغطي المخاطرة من طرف الدولة كما هو الشأن في .anse وcnac

المبحث الثالث: ماهية المخاطرة

المخاطرة جزء لا يتجزأ من أي عمل يقوم به الفرد ولكنها تكتسب أهمية خاصة، عندما تكون جزءاً من عملية اتخاذ القرارات المالية بصفة عامة والقرارات الاستثمارية بصفة خاصة.

المطلب الأول: المخاطرة وأشكالها

إن حالة عدم التأكد أو التذبذب أو الخسارة المتعلقة بالاستثمار والمشاريع الاستثمارية واحتمال الفشل في تحقيق العائد المتوقع كل ذلك مرتبط بالمخاطرة

أولاً: مفهوم المخاطرة

تعددت تعريف المخاطر نذكر منها ما يلي:

تعرف المخاطرة على أنها: " مقياس معنوي لحالة التردد وعدم التأكد التي قد تصيب الشخص أو الأشخاص عند اتخاذ قرارات بشأن حادثة أو ظاهرة معينة." (1)

ويعرف أيضاً على أنه: " احتمال حدوث شيء غير متوقع." (2)

كما يمكن تعريفها كذلك على أنها: " حالة عدم التأكد يمكن قياسها." (3)

ويمكن تعريفها أيضاً على أنها: " كل عملية يتم تنفيذها في إطار عدم التأكد وينتج عنها ربحاً باحتمال معين أو خسارة باحتمال معين." (4)

وتعرف المخاطرة على أنها: " الانحراف عما هو متوقع فالمخاطر هي مرادف لعدم التأكد من الحدوث فهناك مثلاً عدم التأكد من المقرض من استرداد القرض وعدم تأكد المستثمر من المردودية المشروع، أو أصل ما." (4)

من خلال ما تم عرضه قبل يمكن القول أن المخاطرة ما هي إلا احتمال مستقبلي أو توقع اختلافات في ما هو مخطط و المطلوب و المتوقع حدوثه.

(1) أحمد عبد الله، مدخل كمي لإدارة الأخطار ورياضيات المال والاستثمار، ط1، مكتبة الإشعاع الفنية، المملكة العربية السعودية، 2002، ص 12.

(2) عهود عبد الحفيظ، مبادئ الإدارة المالية، ط1، دار حامد، عمان، 2010، ص155.

(3) محمد بن بوزيان، سوار يوسف، مداخلة بعنوان: محاولة تقدير خطر القروض البنكية باستعمال طريقة القرض التنقيطي، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع: إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، جامعة الزيتون الأردنية، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، 16-18 /أفريل /2007، ص3.

(4) سائب رامي، محاضرة غير منشورة في التدقيق البنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 08 ماي 2014، 1945.

ثانيا: أشكال المخاطر

سنحاول هنا أن نستعرض أشكال الخطر مع الأمثلة:⁽¹⁾

(1) الخطر المطلق والخطر النسبي:

يمكن تبسيط الخطر النسبي باستعراض الأعمال التجارية والظواهر الاقتصادية مثل: التصدير لسوق جديد، تقديم سلعة جديد لسوق، بينما الخطر المطلق "النهائي" ممثل بحرق المصنع، نتج عنه خسارة أرباح أو أوال سرقت...

(2) الخطر الأساسي "العام" والخطر المحدد:

الخطر الأساسي الذي هو خارج إرادة الإنسان في تكوينه كما أن له تبعيات كأخطار الطبيعة، زلازل عواصف، ...

أما الخطر المحدد فهو مرتبط بحدث فردي معين ومؤثراته تبدو محليا مثل سرقة ممتلكات انفجار سخان ... هذه الأخطار تعتبر محددة ويمكن حصرها.

(3) الخطر الملموس والخطر الأخلاقي:

كل الأخطار المطلقة، النسبية، الأساسية أو المحددة تعتبر أخطار ملموسة قابل للحصر، أما الخطر الأخلاقي والذي يبنى على تصرفات الإنسان وسلوكه وعاداته فهي أشياء ومحسوسات ليس من السهل بمكان التنبؤ بها دون معايير أو بوادر مثلا أن يتسبب الإنسان في افتعال حريق في بيته وإخفاء كافة الأدلة التي تدينه.

(4) الخطر المضطرب والخطر الحاد:

الخطر المضطرب والتكراري ممثل بحوادث السيارات، أما الخطر الحاد فهو المتمثل بحجم الخسارة الكبير نتيجة ضخامة مثلا مصنع كيماويات شب فيه حريق وانفجارات متلاحقة.

المطلب الثاني: أنواع المخاطر

ترتبط المخاطر عموما بعدم التأكد الذي يحيط بنتائج الأهداف المستقبلية ويمكن تقسيم المخاطرة إلى نوعين أساسيين هما:⁽²⁾

المخاطرة النظامية والمخاطرة غير نظامية ومجموع هذين النوعين من المخاطرة يشكل المخاطرة الكلية للمحفظة

(1) حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، التأمين وإدارة الخطر: النظرية والتطبيق، ط1، دار وائل، عمان، 2008، ص 15.

(2) قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار، ط1، دار الثقافة، عمان، 2009، ص 63.

أولاً: المخاطرة النظامية

هي ذلك الجزء من المخاطرة التي يتعرض لها الأصل الاستثماري والتي تسببها عوامل تؤثر على السوق ككل، ويطلق عليها مخاطر السوق ويتضح مما سبق أن المخاطرة النظامية هي المخاطر التي تؤثر على المؤسسات العاملة في السوق ككل دون استثناء وبالتالي فهي مخاطرة عامة شاملة لجميع الاستثمارات وتتأثر المخاطر النظامية بالعديد من العوامل نذكر منها:

1) أسعار الفائدة: هي التغيرات التي تحدث في العوائد نتيجة تحركات أسعار الفائدة فإذا ما ارتفعت أسعار الفائدة في السوق بعد تنفيذ الاقتراح الاستثماري، فسوف يرتفع الحد الأدنى لمعدل العائد المطلوب للاستثمار عما كان عليه قبل اتخاذ قرار قبول الاقتراح الاستثماري.

درجة تأثير أسعار الفائدة تختلف باختلاف الفترة الزمنية فالأوراق المالية التي يكون موعد استحقاقها لفترات أطول تتأثر بتغير أسعار الفائدة أكثر من الأوراق المالية التي يكون موعد استحقاقها لفترة زمنية أقصر.

2) انخفاض القوة الشرائية للنقود: تتأثر الأدوات الاستثمارية المختلفة بخطر الانخفاض في القدرة الشرائية للنقود نتيجة ارتفاع معدلات التضخم في الاقتصاد التي تتمتع بمعدلات فائدة ثابتة كالوديعة الثابتة في البنك أو في حسابات التوفير أو الاستثمار في السندات كالاستثمار في الأسهم التي تتصف عوائدها بالاستجابة لظروف التضخم فمن الممكن أن ترتفع قيمة الأسهم بنفس نسبة التضخم وكذلك ربحية السهم.⁽¹⁾

3) مخطر السوق: من المخاطر العامة التي لا يمكن لجميع المؤسسات تجنبها بل يمكن فقط تدنيه للأضرار الناجمة عنها، ويتمثل هذا المخطر في احتمالات انخفاض المردودية المتوقعة من الأوراق المالية التي قامت المؤسسة بحيازتها بسبب التقلب في أسعار سوق المال يستخدم المسير مجموعة من التقنيات للتنبؤ بهذا الخطر ومن ثم التعامل معه بهدف المحافظة على المردودية المالية وعلى قيمة المؤسسة أمام مختلف المتعاملين الماليين والاقتصاديين.⁽²⁾

4) نوع النشاط: تتباين المخاطرة النظامية من نشاط إلى آخر ومن صناعة إلى أخرى فالمؤسسة التي تنتمي إلى صناعة أو قطاع اقتصادي متطور تشهد منتجاتها سوق واسعة ونامية ربما هذا يؤدي إلى انخفاض مخاطرتها النظامية.

(1) دريد كامل آل شيب، مقدمة في الإدارة المالية، مرجع سبق ذكره، ص 162.

(2) إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي: الإدارة المالية، ط2، دار وائل، عمان، 2011، ص 318.

5) تقلبات السوق: مثل الاضطرابات العامة، الكساد والاضطرابات السياسية... الخ إذ ينجم عن تقلبات السوق ارتفاع أو انخفاض المخاطرة النظامية⁽¹⁾

ثانيا: مخاطرة غير نظامية

المخاطرة غير نظامية متعددة من أهمها مخاطر الصناعية مخاطر الإدارة ومخاطر الدورات التجارية ومخاطر الدفع المالي والتشغيلي.

1) مخاطر الصناعية: تظهر هذه المخاطر نتيجة لظروف تخص الصناعة كوجود صعوبة في توفير المواد الأولية اللازمة لتلك الصناعة أو ارتفاع تكلفتها في السوق وكذلك تأثيرات المنافسة الأجنبية على الصناعة المحلية، وهناك أيضا تأثيرات المتعلقة بظهور منتجات جديدة أو تكنولوجيا جديدة.⁽²⁾

2) مخاطر الإدارة: إن القرارات الخاطئة التي تتسبب فيها إدارة الشركة تؤدي إلى حدوث آثار سلبية على نتائج عمل الشركة، فاتخاذ قرارات خاطئة نتيجة لمعلومات غير دقيقة قد تؤثر على أرباح الشركة وأيضا الاختلاف بين المصالح والأهداف فيما بين المستثمرين والإدارة يعد من أحد أسباب التغيرات في العوائد.⁽³⁾

3) مخاطر الدورات التجارية الخاصة: ويقصد بها احتمال تقلب الحالة الاقتصادية الخاصة بالمؤسسة من الكساد إلى الراج، ثم من الراج إلى الكساد، وتؤثر هذه التقلبات تأثيرا ملحوظا على صافي التدفقات النقدية المتوقعة للاقتراح الاستثماري وعلى صافي القيمة الحالية للاقتراح الاستثماري.

4) مخاطر الرفع المالي: يقصد بيه التغير في أرباح السهم الواحد الناتجة عن تغير معين في صافي الربح قبل الفائدة والضريبة، وتقاس درجة الرفع المالي من خلال المعادلة التالية:

$$DFL = \frac{\% \Delta EPS}{\% \Delta EBIT}$$

حيث أن:

DFL : درجة الرفع المالي

(1) بوربيعة غنية، محددات اختيار الهيكل المالي المناسب للمؤسسة، رسالة ماجستير في مالية المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2012، ص 150.

(2) مؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة الاستثمار والمخاطر الاستثمارية، ط1، مكتبة الجامعة، عمان، 2010، ص 208.

(3) قاسم نايف علوان، مرجع سبق ذكره، ص 65.

ΔEPS : نسبة التغير في حصة السهم الواحد من الأرباح

$EBIT$: نسبة التغير في صافي الربح قبل الفائدة والضريبة

تحدث مخاطرة الرافعة المالية نتيجة لاستخدام الأموال المؤسسة ذات أعباء ثابتة (القروض سندات، الأسهم الممتازة) زيادة في الحد المعقول قد يؤدي إلى ارتفاع معدلات الفائدة على القروض التي تطلبها المؤسسة من المقرضين مما قد يعرض المؤسسة إلى مخاطر قد ينشأ عنها احتمالات الإفلاس أو التصفية القانونية.

5) مخاطر الرفع التشغيلي: المقصود منها القابلية على استخدام الأعباء التشغيلية الثابتة لتعظيم أثر التغير في المبيعات على التغير في الدخل الناتج قبل الفائدة والضريبة، ويمكن قياس درجة الرفع التشغيلي من خلال المعادلة التالية:

$$DOL = \frac{\% \Delta EBIT}{\% Ds}$$

حيث أن:

DOL : درجة الرفع التشغيلي

$\% \Delta EBIT$: نسبة التغير في صافي الربح قبل الفائدة والضريبة

$\% Ds$: نسبة التغير في المبيعات

إن أي زيادة للتكاليف التشغيلية الثابتة دون أن يرافقه زيادة قياسية في حجم المبيعات يؤدي إلى تعرض المؤسسة للمخاطر وحدوث خسائر. (1)

(1) مؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة الاستثمار والمخاطر الاستثمارية، مرجع سبق ذكره، ص 208-209.

المطلب الثالث: مقياس المخاطر وطرق مواجهتها

تسعى المؤسسات جاهدت عند قيامها بالمشاريع الاستثمارية لتفادي المخاطر المحيط بتلك المشاريع، لذلك توجد عدة طرق لقياس هذه المخاطر من جهة، كما أنه توجد كذلك عدة طرق لمواجهتها.

أولاً: مقياس المخاطرة

الواقع أن مفهوم المخاطرة من الناحية العلمية لم يكن قابلاً للقياس، فاحتمال وقوع المكروه يكون بدرجات مختلفة، وهكذا احتاج الأمر إلى معايير لقياس المخاطر وتصنيفها بطريقة تمكن من التعرف على درجتها بشكل واضح وعليه فالمخاطرة هي التقلب أو التشتت في متوسط العائد ومقاييسها هي متوسط الانحراف المطلق والتباين والانحراف المعياري ومعامل الاختلاف.

1) الانحراف المعياري: من أكثر المقاييس شهرة من الناحية الإحصائية أن تقاس المخاطرة باستخدام التوزيعات الاحتمالية فكلما اشتد انحناء التوزيع الاحتمالي للعوائد المتوقعة في المستقبل كلما انخفضت مخاطر الاستثمار ولذلك يستخدم الانحراف المعياري لقياس شدة الانحناء أي قياس المخاطرة، كما أن انخفاض الانحراف المعياري أي زيادة شدة التوزيع الاحتمالي يؤدي إلى انخفاض المخاطرة ويشير الانحراف المعياري الأعلى إلى مزيد من التقلب أو المخاطرة.

ويحسب الانحراف المعياري وفق الصيغة الآتية:⁽¹⁾

$$\delta = \sum_{i=1}^n \sqrt{(ri - \bar{r})} / n$$

حيث أن:

δ : الانحراف المعياري

Π_i : عائد الورقة المالية i خلال الفترة

\bar{r} : متوسط عائد الورقة المالية

n : عدد الملاحظات

وفقاً للصيغة السابقة يمكن حساب الانحراف المعياري سواء كانت البيانات يومية شهرية أو سنوية.

(1) الياس خضير الحمدني، تقييم أداء المحافظ الاستثمارية، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية، المجلد 4، العدد، 2011، ص 316-317.

يأخذ الانحراف المعياري في الحسبان كافة التدفقات النقدية وكذلك احتمال حدوثها، وهو يقيس انحراف القيم عن وسطها الحسابي ويعتبر الانحراف المعياري مقياس كمي مطلق للمخاطر التي ينطوي عليها الاقتراح الاستثماري.

والانحراف المعياري لا يعتبر مقياسا سليما للخطر في كل الحالات فهو يصلح أساسا في حالة تساوي التدفقات النقدية المتوقعة للبدائل المقترحة، أما إذا اختلفت هذه القيمة فنجد أن الانحراف المعياري قد يؤدي إلى نتائج مضللة. (1)

(2) معامل الاختلاف: هو بديل عن الانحراف المعياري δ فإذا استطعنا الاعتماد عليه، عندما تكون العوائد المتوقعة متساوية لتحديد الخيار الأفضل فلا ضرورة لاستخدام معامل الاختلاف.

حيث أن المفهومين يعكسان نسبة المخاطر في الاستثمار

$$CV = \frac{\delta}{\hat{K}}$$

حيث أن:

CV : معامل الاختلاف

δ : الانحراف المعياري

\hat{K} : معدل العائد المتوقع

مثال:

المشروع	\hat{K}	δ
A	%10	%7
B	%5	%2

نلاحظ أن مخاطر المشروع A أقل من مخاطر المشروع B أي أنه على المستثمر اختيار المشروع A لأنه سيحقق له عائد أعلى نسبة إلى المخاطر المتوقعة.

(1) عبد الغفار حنفي، رسمية زكي قرياقص، أساسيات التمويل والإدارة المالية، دار الجامعة، الإسكندرية، 2004، ص 100.

(3) التباين: لقياس مخاطرة سلسلة زمنية لمعدلات العوائد التاريخية نستخدم مقاييس التشتت ومن بين هذه المقاييس التباين الذي يقيس تشتت عوائد الاستثمار عن وسطها الحسابي، وعليه فإن ارتفاع قيمة التباين لمعدل عائد المتوقع يعني زيادة التشتت العوائد، وبالتالي زيادة في عدم التأكد أو المخاطرة. وعليه يكون قياس التباين وفقا للمعادلة التالية:⁽¹⁾

$$\delta^2 = \frac{\sum_{i=1}^n (R_i - \bar{R})^2}{n-1}$$

وعند قيام الفرد بالاستثمار فهو في الواقع يتحمل درجة من المخاطر مقابل توقعه الحصول على عائد معقول، لذلك تعتبر المخاطرة عنصرا هاما يجب أخذه بعين الاعتبار عند اتخاذ أي قرار استثماري.

حيث إن:

δ^2 : التباين

R_i : العائد الفعلي أو المتحقق لكل سنة

\bar{R} : الوسط الحسابي للعوائد المتحققة خلال فترة

n : عدد المشاهدات

ثانيا: طرق مواجهة الخطر

المقصود من طرق مواجهة الخطر هو إدارة الخطر أي: تحديد وتقييم العوامل التي تهدد أصول وقدرات وأهداف المؤسسة وسمعتها ومحاولة السيطرة عليها لتجنب الأزمات مستقبلا للمؤسسات.⁽²⁾

يمكن إدارة الخطر من خلال التعرف على مصدره ثم تقدير حجم الخسارة المحتملة في حال وقوعه ومن ثم

اختيار الوسيلة المناسبة لمواجهته وأهم طرق ووسائل مواجهته نذكرها فيما يلي:⁽³⁾

(1) الوقاية والمنع: يطلق البعض على هذه الوسيلة سياسة تخفيض الخطر وتقضى هذه الطريقة بمنع الخطر كليا إن أمكن ذلك أو بالحد من الخسائر التي يسببها إن وقع الخطر وذلك عن طريق استخدام وسائل الوقاية والحد من الخسارة لتقليل عبء الخطر، كما أن استخدام التكنولوجيا الحديثة لتنظيم حركة المرور يمكن أن يقلل من خطر حوادث الطرف. فمن الناحية الاقتصادية فإن إتباع هذه الطريقة يترتب عليه أمرين متقابلين:

(1) مؤيد عبد الرحمن الدوري، حسن محمد سلامة، أساسيات الإدارة المالية، ط1، دار الراية، عمان، 2013، ص 191.

(2) زيد منير عبوي، إدارة التأمين والمخاطرة، ط1، دار الكنوز، عمان، 2006، ص 21.

(3) أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، ط1، دار حامد، عمان، 2007، ص 43.

- ✓ استخدامها يؤدي إلى تحمل الفرد أو المؤسسة التكاليف ثابتة تتمثل في التركيبات الهندسية والتجهيزات الفنية التي تتطلبها إجراءات الوقاية والمنع، هذا بالإضافة إلى تكاليف تشغيل ومراقبة الوسائل السابقة.
- ✓ يتمثل في المزايا التي تعود على الفرد أو المنشأة من استخدامها، وهذه تنحصر في تخفيض القيمة المعرضة للخطر وتخفيض معدل الخسارة.
- (2) التجزئة والتنويع: ويقصد بهذه السياسة تجزئة الشيء المعرض للخطر بشكل يضمن عدم تعرض الأجزاء في وقت واحد لتحقق مسبب الخطر ومن الأمثلة العملية على هذه السياسة:
- ✓ قيام صاحب رأس المال بتنويع استثماراته على عدة مجالات بالمشاركة بدلا من استثمار رأس مال كله في مجال استثماري واحد.
- ✓ قيام أمين المخزن بتوزيع المخزن في عدة مخازن.
- ويشترط لتطبيق هذه السياسة تحقق الشروط التالية:
- ✓ الشروط الفنية وتتمثل في ضرورة تجزئة الشيء المعرض للخطر ماليا وجغرافيا.
- ✓ شروط المالية وتتمثل في وجود المقدرة المالية تمكن مدير الخطر من مواجهة أية خسائر فور حدوثها.
- (3) طريقة الادخار وتكوين الاحتياطي: تعرف هذه بطريقة التأمين الذاتي إذ يلجأ أرباب العمل إلى قبول الخطر من ممارستهم لأعمالهم وتكوين الاحتياطات عن طريق استقطاع دوري من الأرباح السنوية⁽¹⁾.
- (4) طريقة الاشتراك في تعويض الخسارة: تتلخص هذه الطريقة بأن يقوم مجموعة من الأفراد أو الهيئات المعرضين لخطر واحد باستقطاع دوري لسبب سد الإغراق لمواجهة أي خطر أو ضرر يتعرض له.
- ففي التأمين الحديث تلجأ عادة، حتى مؤسسات إعادة التأمين إلى تكوين مجتمعات تخصص كل مجمع لخطر من الأخطار.
- ويرجع نجاح هذه الطريقة من تعويض الخسارة إلى أن الخطر في الأحوال العادية لا يصيب جميع أفراد المجموعة في نفس الوقت.
- (5) تحويل الخطر إلى هيئة متخصصة تتعهد بأن تتحمل نتيجة وقوعه: عادة ما يكون هنا دور مؤسسات التأمين في قبول الأخطار والتعهد بالتعويض عنها عند وقوع حادث (ضرر) أو خسارة مقابل قسط يقوم بدفعه الطرف

(1) حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، التأمين وإدارة الخطر: النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 25-26.

الثاني "العميل" المستأمن إلى مؤسسة التأمين المسماة " المؤمن" لحماية ممتلكات أو الأشخاص المسماة "المؤمن عليه" ضد الخطر.

فضلا عن ارتباط المخاطر بشكل كبير بمسألة التوازن المالي الذي بدوره ارتباطات جزئية وكلية لا يؤثر على مؤسسة واحدة بقدر ما يؤثر على مجموع المؤسسات العاملة في نفس المجال والذي كما نعلم له تأثير في الأجل الطويل والأجل القصير. (1)

هذا بالإضافة إلى جوانب أخرى في المخاطر والوقاية منها تتعلق بالجزائر بشكل خاص، وهي المخاطر المتعلقة الاستثمار والكفاءة، والتي الدول على الوقاية من مخاطرها بالدعم والتأمين عن طريق صناديق خاصة.

(1)Mohamed Adouane,La performance économique pratiques de l'échec,el darel Othmania ,Alger, 2005,p198.

خاتمة الفصل الثاني:

مما سبق دراسته نستطيع القول إن الاستثمار يعتبر هو الركيزة الأساسية في تنمية الاقتصاد، إذ لا يمكن تحقيق نمو في الاقتصاد دون استثمار، لذلك تسعى المؤسسات جاهدت لإقامة مشاريع استثمارية هادفة تعود بالنفع على الفرد من جهة وعلى اقتصاد الدولة من جهة أخرى، لهذا تعتمد المؤسسات أساليب عديدة لدراسة وتقييم مشاريعها الاستثمارية تجنبا لأي مخاطر محتملة الوقوع.

الفصل الثالث:

دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين عن

البطالة

➤ المبحث الأول: تقديم عام لصندوق الوطني لتأمين

عن البطالة فرع قائمة

➤ المبحث الثاني: تحليل كمي لمشاريع الصندوق

الوطني لتأمين على البطالة في قائمة خلال فترة (2005-2015)

➤ المبحث الثالث: اختبار الفرضيات

مقدمة الفصل الثالث:

سعت الدولة لتخفيف من حدة البطالة باتخاذ العديد من الإجراءات والتدابير الاستثنائية للحد من آثارها السلبية، فقامت بإنشاء أجهزة متخصصة لتنفيذ هذه البرامج، من أبرز هذه الأجهزة هو الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

وعليه سنتناول في دراستنا الميدانية والتي ستم في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة فرع قائمة سعياً منا لتعرف على هذا الجهاز وتعرف على طريقة عمله وكيفية تمويل المشاريع الاستثمارية من جهة وتقييم لاسترداد القرض الممنوح من جهة أخرى.

وقد ارتأينا في هذا الفصل أن نقسمه إلى:

- المبحث الأول: تقديم عام لصندوق الوطني لتأمين عن البطالة فرع قائمة
- المبحث الثاني: تحليل كمي لمشاريع الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة في قائمة خلال فترة (2005-2015)
- المبحث الثالث: اختبار الفرضيات

المبحث الأول: تقديم عام لصندوق الوطني لتأمين على البطالة فرع قائمة

عملت الحكومة الجزائرية في إطار السياسة الوطنية على تفعيل سوق العمل من خلال تبني عدت برامج لصالح الشباب البطال، حيث تكفل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة منذ إنشائه بمهمة إعادة إدماج العمال الذين فقدوا مناصب عملهم بطرق لا إرادية ودعم وتمويل المؤسسات حفاظا على مكاسب سوق العمل في الجزائر، فقد أوكلت له مهمة تسيير جهاز دعم وإحداث وتوسيع نشاطات الإنتاج والخدمات المخصصة للبطالين البالغين من العمر ما بين 30 و50 سنة.

المطلب الأول: عموميات حول الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

تعد ظاهرة البطالة من الظواهر التي تسعى كل الدول للحد منها، لذلك قامت الدولة الجزائرية بإنشاء هيكل وبرامج تساعد لتخفيف منها، ومن بينها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

أولا: نشأة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

CNAC : Casse National d'assurance chômage

يعتبر الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من أحدث منشآت الحماية الاجتماعية، وهو هيئة عمومية ذات شخصية معنوية واستقلالية مالية، أسس بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 6 جويلية⁽¹⁾ 1994، حيث تم تنصيب 13 مديرية جوهرية كلفت من الإدارة المركزية بتشكيل هيكلها في الولايات المحددة جغرافيا من طرف قرار وزاري في 13 ماي 1996.⁽²⁾

حيث يتشكل مجلس إدارة هذه المؤسسة من 19 عضو منهم:⁽³⁾

- ✓ تسعة (09) يمثلون الأجراء، تعينهم النقابية للعمال.
- ✓ خمسة (05) ممثلين للمستخدمين، تعينهم المنظمات المهنية للمستخدمين.
- ✓ ممثلان (02) للسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية.
- ✓ ممثل واحد (01) للإدارة المركزية للميزانية.

(1) المرسوم التنفيذي رقم 94/188 المؤرخ في 26 محرم 1415 الموافق ل 5 يوليو 1996 والمتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، المادة 1 و2، الجريدة الرسمية، العدد 44 الموافق ل 7 يوليو 1994، ص 6.

(2) بن عشور ليلي، محددات نجاح المؤسسة الصغيرة والمتوسطة المقامة من طرف البطالة والمدعمة بالصندوق الوطني للتأمين على البطالة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2009، ص 84.

(3) المرسوم التنفيذي رقم 94/188، المادة 7، مرجع سبق ذكره، ص 7.

- ✓ ممثل واحد (01) للإدارة المركزية لتشغيل.
- ✓ ممثل واحد (01) لمستخدمي الصندوق.

وفضلا عن إجراءاته العملية ومهامه الأساسية المتمثلة في دفع تعويض التأمين عن البطالة، يتكفل الصندوق بتسيير إجراءات احتياطية عبر برامج حماية العمل ومساعدتهم على إعادة الإدماج فعلاوة على المهام المكلف به التكفل المادي بالعمال المسرحين لأسباب اقتصادية) أسندت إليه منذ سنة 2004 مهمة التكفل بالبطالين باعثة المشاريع الذين تتراوح أعمارهم ما بين 35-50 سنة تطبيقا للمرسوم الرئاسي 03/514 المؤرخ في 30 ديسمبر 2003 الذي ينص على إنشاء جهاز دعم إنشاء النشاطات خاص بالبطالين.

ثالثا: شروط المستفيد من الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة

- بعد تحديد نوعية مشروع يتقدم المستثمر إلى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة الذي يفتح له حق التسجيل في الجهاز ما إن توفرت فيه الشروط الآتية: (1)
- ✓ أن يبلغ من العمر بين 30 و50 سنة، ويكون مقيم في الجزائر.
 - ✓ التسجيل في مكتب العمل مع عدم شغل أي منصب عمل مأجور عند تقديم طلب الدعم.
 - ✓ عدم الاستفادة من إعانة الدولة في إطار إحداث نشاط وامتلاك المستثمر المؤهلات المهنية ذات صلة بالنشاط المراد القيام به مع قدرته على تقديم مساهمة شخصية من قيمة المشروع.
 - لكن هناك بعض الأخطاء التي يقع فيها المستثمر إما عمدا أو سهوا وهي:
 - ✓ عدم تبليغ عند الاستفادة من باقي أجهزة الدعم.
 - ✓ شغل المستثمر أي وظيفة أو مهنة يكون المعني مؤمن لدى الصندوق الضمان الاجتماعي.
 - ✓ كثير من المستثمرين لا يمتلكون مؤهلات حقيقية تتناسب مع متطلبات مشروعهم، حيث لا تتوفر فيهم الكفاءة، الرغبة، القدرة على التسيير مما يؤدي إلى فشل المشروع.
 - في حالة توفر الشروط السابقة في المستثمر البطال فإنه ينبغي أن ترفق بملف إداري يتضمن الوثائق التالية:
 - ✓ شهادة التسجيل في مكتب العمل.
 - ✓ شهادة الميلاد الأصلية لا تتعدى مدتها 12 شهرا، وشهادة الإقامة لا تتعدى 06 أشهر.
 - ✓ شهادة تثبت مستوى التأهيل له علاقة بالنشاط المطلوب دعمه.
 - ✓ تصريح شرطي بعدم الاستفادة من أي برنامج من برامج الدعم مصادق عليه من طرف مصالح البلدية.

(1) منشورات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

✓ استمارة بيانات خاصة بصاحب المشروع مقدمة من طرف مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة. وهنا ينبغي لفت انتباه المستثمر من الاستهتار بالتصريح الشرفي الذي يقصبي صاحبه من المشروع نهائيا في حالة ثبوت أي مخالفة.

المطلب الثاني: ماهية الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة فرع قائمة

قامت ولاية قائمة كغيرها من ولاية الجزائر بإقامة العديد من المشاريع الاستثمارية، والتي تهدف بنهوض باقتصاد الولاية من جهة وتوفير أكبر عدد ممكن من مناصب عمل من جهة أخرى، لذلك قامت الدولة بإنشاء عدة هياكل تساعد على تمويل هذه المشاريع الاستثمارية في الولاية، من بينها الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة.

أولا: نشأة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة - قائمة -

تم إنشاءه في سنة 2004 وتم تحويل مقره يوم الاثنين 2 ربيع الأول 1436 هـ الموافق لـ 12 جانفي 2015 بنهج بوحفص السبتي - (باب سكيكدة) قائمة بهدف مساعدة البطالين على إنشاء مؤسساتهم الخاصة وتسييرها بأنفسهم حيث قام الصندوق خلال فترة 2005 إلى غاية 2015 بتمويل 3078 مشروع منهم 379 امرأة و 2646 رجل فكان عدد الملفات المودعة 7668 مشروع قبل منها 3031 وتم رفض 4637 مشروع .

ثانيا: الهيكل التنظيمي للصندوق

باعتبار الصندوق كان فرع تابع للمديرية الجهوية بعنابة فليس لديه هيكل تنظيمي رسمي وضح يحدد مهام كل قسم أو مصلحة، لذلك فهو يتكون من عدة مصالح كلها ذات اتصال مباشر مع مدير الوكالة وهذا الأخير تابع لمدير المديرية الجهوية بعنابة، لذلك سنقوم بتوضيح المصالح المسير لهذا الصندوق.

1) مدير الصندوق: يتكون من مسير لهذا الصندوق.

2) مكتب الاستقبال: يقوم باستقبال البطال المستثمر، حيث يقوم هذا الأخير بطرح المشروع الذي يريد الاستثمار فيه، فيقوم موظف الاستقبال بتوضيح المشاريع التي يمولها الصندوق ومن ثم يقوم بتوجيهه لتسجيل عبر الموقع الإلكتروني لصندوق، وفي حالة قبول مشروعه يتم استدعائه وذلك لاستكمال الملف الإداري والتقني.*

(* المقصود من الملف التقني هو مجموعة من الفواتير الشكلية للعتاد والتأمين، حيث يجب أن تتوفر في هذه الفواتير الشكلية المعلومات التالية: عنوان المورد، ختمه، معلومات عن سجله التجاري وتحتوي على سعر العتاد بالرسم وبدون رسم.

يحتفظ هذا الموظف بالملف الإداري وذلك بعد القيام بعملية إدخال المعلومات الخاصة بالمستثمر في النظام الخاص والمسير لصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وإعطاء رقم للملف، أما الملف التقني فيوجهه إلى المستشار المنشط.

3) المستشار : وهو ما يعرف بالمستشار المنشط ويكون المرافق و المسؤول عن كل كبيرة وصغيرة في المشروع حيث يقوم بتبادل الأفكار معه عبر كافة مراحل المشروع ، فيقوم المستشار في بداية الأمر بتأكد من الملف التقني المقدم له من طرف موظف الاستقبال ، فيتأكد من الفواتير الشكلية المقدمة وذلك بهدف معرفة مدى صدق وقدرة المستثمر على انجاز المشروع ، وكذا مطابقة شهادة العتاد المطلوبة مع النشاط ، بعد أن يتأكد من قدرة المستثمر على تسييره ، يتم إعداد بطاقة تقنية خاصة به ، ثم ينتظر لحين موعد المرور بلجنة الانتقاء والمصادقة والتمويل مع العلم أن المستشار يخصص أيام لاستقبال المستثمر يتم فيها النقاش بينه وبين المستشار حول التطورات التي تحدث في المشروع .

4) خلية الإصغاء والإعلام: وهي ما تعرف باللجنة الانتقاء والمصادقة والتمويل، تقوم بمعالجة المشاريع الاستثمارية من الناحية التقنية (*) والاقتصادية، تتكون من 13 عضو ممثلين في:

عضوين من الصندوق يتمثلون في المدير ويكون رئيس اللجنة ومسؤول المالية، خمسة أعضاء يمثلون البنوك الممولة، عضو من الضرائب، عضو من السجل التجاري، عضو من غرفة الفلاحة، عضو من غرفة الصناعة التقليدية والحرف، عضو من الوكالة الوطنية لتشغيل بالإضافة إلى الحضور الإجباري للمستثمر والمستشار المنشط الخاص به.

تجتمع هذه اللجنة كل 15 يوم بناء على استدعاء من رئيس اللجنة أو بطلب خاص من المستشار المرافق للمستثمر البطل، ويكون نتيجة هذا الاجتماع أحد القرارات التالية:

✓ قبول المشروع: في هذه الحالة يقدم الصندوق إلى المستثمر شهادة القابلية والتأهيل والتي تعتبر بمثابة المفتاح الذي يستكمل استخراج باقي الملفات.

✓ الإرجاء: في هذه الحالة يمكن للمستثمر أن يمر أمام اللجنة بعد إجراء تغيير ما في مشروعه بما يتطابق مع رغباته وقرارات اللجنة.

✓ رفض المشروع: في هذه الحالة يكون للمستثمر الحق في تقديم طعن أول للجنة الولائية من أجل إعادة النظر في مشروعه.

(*) يقصد بمعالجة المشروع من الناحية التقنية والاقتصادية مدى تطابق المعدات المطلوب مع النشاط المشروع ومدى نجاح المشروع وفعالته في الوسط المنجز فيه.

في حالة حصول المستثمر على رفض ثاني (تأكيد قرار الرفض) يمكن أن يتقدم بالطعن أمام اللجنة الوطنية، فإن قبول بالرفض للمرة الثالث فإن له الحق في تغيير مشروعه إن أراد ذلك.

5) صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة: تتمثل مهمته الأساسية في تدعيم البنوك لتحمل الأخطار الناجمة عن تمويل المشاريع الاستثمارية، حيث يتمتع بالاستقلالية المعنوية والمالية، فيعتبر بمثابة ضمانا في آن واحد لصاحب المشروع وتأمينا للبنوك، حيث ينخرط فيه المستثمر بعد حصوله على شهادة القابلية والتأهيل والموافقة البنكية ودفع حقوق الانخراط المتمثلة بنسبة 0.35% من قيمة القرض البنكي، وهذا الصندوق يمثل جانب هام من جوانب الاهتمام القدرة على السداد القروض أو الأخطار المتوقعة لمنح القروض.

6) المراقبة: تتم عملية المراقبة عبر ثلاثة مراحل:

المرحلة الأولى تكون عقب إيداع الملف بغرض معاينة المحل، ثم تأتي المرحلة الثانية وتكون قبل مرحلة التمويل وذلك لتأكد من عدم انخراط البطالة للصندوق الضمان الاجتماعي للأجراء وغير الأجراء وعدم الاستفادة من أي نوع من أنواع القروض الممنوحة من طرف الدولة، أما المرحلة الثالثة فتكون بعد التحصل على العتاد وذلك لمطابقة العتاد المطلوب وتنتهي هذه المرحلة بقيام المراقبة بإعداد محضر وجود العتاد يعنى بداية انطلاق المشروع.

7) مصلحة المالية: تقوم بتمويل المشروع، حيث بعد إمضاء المستثمر لدفتر الشروط والسندات لأمر يتحصل المسؤول المالي على نسخة من الملف من خلالها يقوم بإعداد الأمر بالدفع لحساب المستثمر، حيث يستفيد هذا الأخير من القرض على مرحلتين تتمثل في:

10% من قيمة القرض وذلك بإحضار الاتفاقية المبرمة بينه وبين البنك للحصول على الإذن بسحب، في حين للحصول على الإذن بسحب 90% يجب عليه إحضار فاتورة للعتاد وشهادة توفره وكذا نسخة من شيك الخاص بـ 10%، كما يتحصل المستثمر على صك التأمين الشامل بـ 100% عقب اقتناء جميع التجهيزات.


8) التحصيل: يعتبر من أهم المصالح في الصندوق، مهمته إنذار المستثمر عند حلول أجل استحقاق القروض وتحصيلها.

9) ما بعد خلق المؤسسة: مهمتها تتبع المشروع بعد بداية النشاط وذلك لتأكد من السير الحسن ومحاولة إيجاد الحلول للمشاكل التي تواجهه.

10) المنازعات: تتكفل بالمشاريع التي لم يتم تسديد أقساط قروضها عند تاريخ استحقاقها وتقوم بمتابعتهم قضائيا حتى تستوفي كامل التمويلات الممنوحة، بالإضافة لما سبق توجد هناك عدة مصالح إدارية أخرى.

ولتوضيح أكثر للهيكل التنظيمي لصندوق نبرزه في الشكل التالي

الشكل رقم (06): الهيكل التنظيمي لصندوق



المصدر: من إعداد الطالبات حسب معطيات الصندوق

ثالثا: الامتيازات المقدمة من طرف الصندوق

- يهدف الصندوق لتقليل من البطالة وإنشاء مشاريع استثمارية لنهوض بالاقتصاد الوطني وذلك من خلال المساعدات والامتيازات التي يقدمه للبطال ومن بين الامتيازات التي يستفاد منها هذا الأخير ما يلي:
- ✓ قيام الصندوق بانتهاج طريقة إعلامية تمكن المستثمر البطل من الإلمام بمختلف المراحل التي سوف يمر عليها مشروعه وتمثل في حصة المرافقة الجماعية.
- ✓ يقوم الصندوق بتقييم المؤهلات المهنية للمستثمر بهدف معرفة الكفاءة - الرغبة - القدرة على التسيير.
- ✓ قيام الصندوق بإحالة المستثمر إلى مستشار منشط يرافقه مرافق فردية خلال مراحل القيام بالمشروع.
- ✓ يتحصل المستثمر من الصندوق على قرض غير مكافئ.
- ✓ يستفيد من تخفيض نسبة الفوائد البنكية إلى 00% حسب طبيعة النشاط.
- ✓ يستفيد من سلفه غير مكافئة لأجل كراء محل مهني قدرها 500.000.00 دج.
- ✓ يتحصل على إعفاء من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للعتاد والتأمين معا.
- ✓ يستفيد من الإعفاء الضريبي لمدة 3 سنوات من تاريخ بداية النشاط.
- ✓ يستفيد المستثمر من المتابعة الميدانية من قبل الصندوق بهدف ضمان استمرارية النشاط.

✓ يستفيد المستثمر من تكوين في مجال تسيير المؤسسات.

✓ يستفيد من الإعفاء من رسوم تحويل الملكية على الاقطاعات العقارية.

✓ يتحصل على إعفاء من رسوم التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات.

المطلب الثالث: الإجراءات المتخذة لتمويل المشاريع الاستثمارية وتحصيل القرض الغير مكافئ

يقوم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في إطار تمويل للمشاريع الاستثمارية بعدة إجراءات لتحصيل

هذا القرض

أولاً: التركيبة المالية للمشروع

يمول المشروع الاستثماري الذي تصل قيمته كحد أقصى 10 ملايين دينار من طرف ثلاث مصادر هي:

البنك، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، صاحب المشروع، فيعتبر تمويل ثلاثي الأطراف.

فنجد مستويين لتمويل المشروع الاستثماري:

المستوى الأول: مبلغ الاستثمار لا يفوق 05 ملايين دينار وتكون فيه المساهمة كل طرف على النحو الآتي:

1) مساهمة البطل مقدرة بـ 01 %

2) مساهمة الصندوق مقدرة بـ 29 %

3) مساهمة البنك مقدرة بـ 70 %

المستوى الثاني: مبلغ الاستثمار يفوق 05 ملايين دينار وتكون فيه المساهمة كل طرف على النحو الآتي:

1) مساهمة البطل مقدرة بـ 2 %

2) مساهمة الصندوق مقدرة بـ 28 %

3) مساهمة البنك مقدرة بـ 70 %

بالإضافة إلى القرض الممنوح للمستثمر البطل فقد يتحصل أيضا على مبلغ مالي لأجل كراء محل مهني

إذا ما تطلب مشروعه ذلك حيث يقوم المستثمر في المرحلة الأولى بتقديم تصريح شرقي ببراء محل مهني دون إبرام

عقد رسمي حتى يتحصل على شهادة التأهيل، لا يستفيد العقد المبرم بين الأصول والفروع والأزواج على هذا

القرض.

ثانيا: طريقة تسديد وتحصيل القرض

يسدد القرض على مدة 13 سنة ، حيث يسدد البنك بالدرجة الأولى باعتباره دائن ممتاز وذلك على مدار 08 سنوات بدءا من تاريخ تحرير الصك ، كما يعفى صاحب المشروع من تسديد قيمة الفوائد البنكية خلال ثلاث سنوات الأولى ، فيما يسدد قيمة القرض الفعلي خلال 05 سنوات المتبقية ، ثم يسدد القرض الخاص بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بعد 06 أشهر من الانتهاء من تسديد القرض البنكي مباشرة وذلك على مدار 05 سنوات بما في ذلك سلفت كراء المحل المهني إن وجدت مع إمكانية التسديد المسبق بمجرد وقوع أجال استحقاق أوامر الدفع يتم تنبيه المستثمر في أول الشهر بتاريخ استحقاق الأمر بدفع ، و بمجرد سداد البنك يتم إخطاره بأن يلتزم بتواريخ السداد المحددة و المصادق عليها في دفتر الشروط دون تنبيه آخر فيطلب منه الحضور إلى مقر الوكالة مرفقا بشهادة إتمام سداد القرض البنكي أو جدول استهلاك القرض إذا لم يتم بعد استهلاك القرض كاملا ، ففي حالة عدم استكمال سداد القرض البنكي ، يقوم موظف التحصيل بإعداد جدول استهلاك جديد بتواريخ جديدة بعدها يقوم بإيداع أوامر الدفع لدى البنك المختص بداية من النصف الثاني من شهر الاستحقاق و بداية من الأسبوع الأول من الشهر الموالي لشهر الاستحقاق يتم استفاء حالات السداد المبررة بوثائق مسترجعة من البنك ، ففي حالة السداد يتم فيها تسجيل المبلغ المسدد و طرحه من الإجمالي ، أما في حالة عدم سداد يتم تحويل ملفه كاملا إلى مصلحة المنازعات لتحصيل كافة القيمة المتبقية للقرض الغير مكافئ .

ثالثا: معالجة نتائج عدم القدرة على السداد

بعد ما يتحصل المستثمر على فرصة جديدة لتسديد القرض وعدم قيامه بذلك يتم تحويل ملفه إلى مصلحة المنازعات، حيث تقوم هذه الأخير بدراسة جدول الاستهلاك لإعطائه فرصة أخرى، فتقوم بإرسال الإعدار الأول وتكون مدته 15 يوم فإن لم يستجيب خلال هذه الفترة تقوم بإرسال إعدار الثاني لمدة 20 يوم فإن لم يستجيب يلجأ الصندوق للقضاء فيتم رفع دعوة قضائية وذلك بعد استيفاء كل الإجراءات الودية.

بعد استفاء الإجراءات القانونية وبعد صدور الحكم تعطى نسخة تنفيذية(*) للحكم للمحضر القضائي فيقوم هذا الأخير بتبليغ والتنفيذ الحكم الصادر في حق المستثمر ، فعندما لا يقوم المستثمر بالتسديد بالالتزامات يقوم بالحجز على جميع الأصول سواء كانت منقولات أو عقارات من طرف محافظ البيع بالمزاد العلني، فيقوم بتقييم المحجوزات لبيعها بالمزاد العلني ويحدد موعد المزاد بعد 8 أيام من تاريخ الحجز فيتم الإعلان عليه في إحدى

(*) "النسخة التنفيذية هي عبارة عن حكم أو قرار يصدر من الجهة القضائية المختصة حكم حائز لقوة الشيء المقضي فيه يتم إماره بصيغة التنفيذية ليكون محل التنفيذية "

الصحف المقرر للإعلانات وذلك بتحديد تاريخ ومكان المزاد للجمهور وذلك قبل جلسة المزادة بـ 30 يوم على الأكثر و 20 يوم على الأقل .

فيتم بيع جميع الأصول المحجوز عليها حتى يستوفي البنك دينه لأنه يعتبر دائن ممتاز بدرجة أولى ثم يليه الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

في حالة أن قيمة الأصول لم تكن كافية لتسديد التزامات البنك يقوم بإيداع ملف ذلك المستثمر إلى صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة الذي يعتبر كفيل للبنك وذلك لاستكمال استيفاء باقي قيمة قرضه، لكن حتى ولو حصل البنك على قيمة قرضه من هذا الصندوق إلا أنه يبقى يتابع ذلك المستثمر، أما الصندوق فيقوم بمتابعة ذلك المستثمر لمدة 15 سنة فيقوم بالحجز على أي مبلغ أو عقار أو منقول يتحصل عليه خلال هذه الفترة.

من خلال ما سبق يتضح أن هذا الجهاز يعمل على إنشاء مشاريع فردية قادرة على البقاء والاستمرار من جهة وعلى رفع من مستوى الاقتصادي من جهة أخرى، كما لها دور كبير في خلق مناصب عمل تساعد على التخفيف من حدة البطالة ومن الضروري الإشارة إلى أن الصرامة المتبعة في التعامل مع عدم القدرة على السداد القروض كان يفترض أن ترافقها دراسة جدوى دقيقة لفعالية المشاريع.

المبحث الثاني: تحليل كمي لمشاريع الصندوق الوطني لتأمين على البطالة في قائمة خلال فترة (2005-2015)

تعتبر التسهيلات والامتيازات المقدمة من طرف الصندوق من أبرز العوامل التي تدفع البطال للجوء إليها بهدف الخروج من وضعية البطالة، لذلك سنقوم من خلال هذا المبحث بتحليل نسبي للمشاريع الممولة من طرف الصندوق وكذا من طرف البنوك ومن ثم سنقوم كذلك بتحليل قدرة هذه المشاريع الممولة على سداد هذه القروض.

المطلب الأول: تحليل نسبي للمشاريع الممولة من طرف الصندوق

سندرس من خلال هذا المطلب نسبة المشاريع الممولة من طرف الصندوق بحسب القطاعات وبحسب السنوات.

أولاً: المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني بحسب القطاعات

من خلال الإحصائيات المقدمة لنا من طرف الصندوق حول عدد المشاريع الممولة خلال الفترة (2005-2015)، وذلك بحسب القطاعات التي يدعمها الصندوق والتي يمكن توضيحها من خلال الجدول التالي:


الجدول رقم (01): توزيع المشاريع الممولة والمصرح بها من قبل الصندوق بحسب القطاعات للفترة (2005-2015)

القطاعات	عدد المشاريع	النسبة المئوية	مناصب العمل	النسبة المئوية
قطاع الفلاحة والصيد	128	%4	477	%6
قطاع أشغال البناء	167	%5	963	%13
قطاع الصناعة	224	%7	799	%10
قطاع الخدمات	1190	%39	3097	%41
قطاع النقل	1369	%45	2306	%30
المجموع	3078	%100	7638	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

والشكل التالي يوضح أكثر بيانات الجدول:

الشكل رقم (07): المشاريع الممولة بحسب قطاعات الصندوق ما بين (2005-2015)



المصدر: من إعداد الطالبات بناء على معطيات الجدول رقم (01)

ما يمكن ملاحظته من خلال هذا الشكل أن قطاع النقل يحظى باهتمام كبير من قبل الصندوق لكونه القطاع الذي يشهد توجه كبير من قبل المستثمرين، حيث بلغت نسبة عدد المشاريع المصرح بها في هذا القطاع خلال الفترة المذكورة بـ 45% من إجمالي المشاريع، أما في ما يتعلق بفرض العمل التي يساهم بها فقد بلغت 2306 منصب شغل أي بنسبة 30% من إجمالي مناصب العمل، بينما ساهم قطاع الخدمات في توفير 3097 منصب عمل أي بنسبة 41% من مناصب العمل، وذلك من خلال 1190 مشروع أي بنسبة 39% من إجمالي المشاريع و بمقارنة هذان القطاعين بباقي القطاعات نجد أنها من أكثر القطاعات الفاعلة في الصندوق الوطني لتأمين على البطالة من حيث عدد المشاريع الممولة، و من حيث توفير مناصب للعمل وكذلك وبالمقارنة بين القطاعات يتضح لنا برغم من أن قطاع أشغال البناء أقل عدد من المشاريع الممولة مقارنة بقطاع الصناعة إلا أن مساهمته في توفير فرص العمل كانت أكثر من قطاع الصناعة و هذا راجع إلى طبيعة و نوع الاستثمار في كل قطاع .

ثانيا: عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق بحسب السنوات

تختلف عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني لتأمين على البطالة من سنة لأخرى وذلك


حسب الإمكانيات والامتيازات المقدمة من طرف الصندوق، وعليه سنتناول كل قطاع على حدى.

1) قطاع الفلاحة والصيد

يعتبر هذا القطاع من القطاعات التي يسعى الصندوق جاهدا للاستثمار فيه مستقبلا وهذا ما يوضحه

الشكل التالي:

الشكل رقم (08): يوضح تطور عدد المشاريع الممولة خلال الفترة (2005-2015) في قطاع الفلاحة والصيد




المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

من خلال هذا الشكل يتضح أن سنة 2015 هي السنة التي تم فيها تمويل أكبر عدد من المشاريع الممولة في هذا القطاع بـ 28 مشروع ممول، ثم ثابت في سنتي 2012 و 2013 بـ 24 مشروع، أما من سنة 2004 إلى غاية 2006 نلاحظ تذبذبات طفيفة في تمويل مشاريع هذا القطاع، بينما لم يمول أي مشروع في سنة 2005 وهذا يدل على بدء وعي المستثمرين لأهمية هذا القطاع.

2) قطاع أشغال البناء

يعتبر قطاع أشغال البناء من القطاعات التي حقق تطور كبير في تمويل مشاريعه خاصة في سنة 2012 وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (09): يوضح تطور عدد المشاريع الممولة خلال الفترة (2005-2015) في قطاع أشغال البناء




المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

ما يمكن استخلاصه من ملاحظتنا لهذا الشكل أن قطاع أشغال البناء شهد خلال الفترة (2005-2015) ارتفاع كبير في تمويل مشاريعه من طرف الصندوق وهذا راجع للإمكانيات المقدمة من طرف هذا القطاع للمستثمرين، حيث استفاد هذا القطاع من 69735741,80 دج لتمويل مشاريعه.

3) قطاع الصناعة

يعتبر هذا القطاع من أكثر القطاعات التي حظيت بتمويل الصندوق منذ 2005 إلى غاية 2015 وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (10): يوضح تطور عدد المشاريع الممولة خلال الفترة (2005-2015) في قطاع الصناعة



المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة


من خلال إحصائيات التي قمنا بها نلاحظ أن عدد المشاريع الممول في قطاع الصناعة في حالة تشتت كبير حيث نرى أن في سنة 2012 ارتفاع كبير للمشاريع الممولة من طرف الصندوق كما نلاحظ ثباتها في سنتي 2013 و 2014 ثم عودة ارتفاعها من جديدة في سنة 2015، وهذا يدل على وجود امتيازات يمنحها هذا القطاع من فترة لفترة.

4) قطاع الخدمات (*)

يعتبر هذا القطاع من القطاعات الذي حظي باهتمام كبير من قبل الصندوق وبالأخص في السنوات وهذا ما يمكن توضيحه من خلال الشكل رقم (11).

(*) تجدر الإشارة أن قطاع الخدمات يضم كل من: خدمات، أعمال حرة، حرف، صيانة.

الشكل رقم (11): يوضح تطور عدد المشاريع الممولة خلال الفترة (2005-2015) في قطاع الخدمات




المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

استفاد هذا القطاع من 3820343827 دج لتمويل مشاريعه حيث يبرز هذا الشكل هذا القطاع ارتفاع كبير في عدد المشاريع الممولة في كل من سنة 2012 و 2014 و 2015 مقارنة بالسنوات الأخرى حيث مولت 253 و 261 و 243 مشروع على التوالي وهذا يدل على بداية انتعاش هذا القطاع.

5) قطاع النقل (*)

يعتبر قطاع النقل من أكثر القطاعات إقبالا من قبل المستثمرين خلال السنوات التي كان الصندوق يقدم تمويلا لمشاريعه، وهذا ما سيوضحه الشكل رقم (12)، إلا أنه وحسب القائمين على هذه المصلحة أكدوا على أن هذا القطاع تم توقف تمويل مشاريعه الاستثمارية منذ سنة 2011.

الشكل رقم (12): يوضح تطور عدد المشاريع الممولة خلال الفترة (2005-2015) في قطاع النقل



المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

(*) نذكر هنا أن قطاع النقل يضم كل من نقل المسافرين ونقل البضائع.


اعتبر قطاع النقل من أكبر القطاعات الممولة من قبل الصندوق الوطني لتأمين على البطالة خلال فترة (2005-2015)، حيث يبرز هذا الشكل وصل هذا القطاع إلى ذروته سنة 2012 بـ 59 مشروع ممول ثم نلاحظ انخفاض حاد سنة 2015 بتمويل مشروعين فقط وهذا راجع إلى توقف تمويل هذا القطاع منذ سنة 2011.

6) المقارنة بين القطاعات

أ) المقارنة بين القطاعات من ناحية عدد المشاريع الممولة

يقوم الصندوق بتمويل العديد من المشاريع الاستثمارية في مختلف القطاعات لذلك تتم المقارنة بين هذه القطاعات كما هو موضح في الشكل رقم (13).

الشكل رقم (13): تطور عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق في مختلف القطاعات خلال فترة (2005-2015)



المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

نلاحظ من خلال هذا الشكل و الذي يوضح جميع قطاعات التي يمولها الصندوق باهتمامه بقطاع النقل على خلاف باقي القطاعات خلال فترة من 2005 إلى غاية 2012، ثم نلاحظ تراجع تمويله لهذا القطاع في الثلاث السنوات الأخيرة وهذا راجع لتوقف تمويله من طرف الصندوق بسبب تشبع السوق بخدمات النقل، حيث حظي هذا الأخير بـ 3223101677 دج أي بنسبة 45,76%، كما نلاحظ تواجده اهتمامه إلى قطاع الخدمات بعد توقف قطاع النقل خلال سنوات الأخيرة أي من 2013 إلى غاية 2015، وهذا راجع لما وفره هذا القطاع من مناصب عمل من جهة، واعتباره بديل لقطاع النقل من جهة أخرى، حيث بلغ عدد المشاريع

المصرح بها من قبل الصندوق الوطني لتأمين على البطالة من 2005 إلى نهاية ديسمبر 2015 بـ 3078 مشروع ممول بقيمة استثمارية إجمالية تقدر بـ 7043445504 دج والتي من خلالها حققت 7638 منصب عمل.

ب) تحليل القدرة على السداد حسب نوع المشاريع

من خلال ملاحظتنا لتطور تمويل المشاريع نلاحظ أن العامل المتحكم في توزيع وتمويل المشاريع لم يكون عامل القدرة على السداد بشكل واضح لأننا لاحظنا زيادة في كل أنماط المشاريع خلال فترة واحدة، وهي (2011-2012) دون وجود أي مؤشر للسداد.

من جانب ثاني فإن القطاعات لا تختلف كثيرا عن بعضها في حجم المشاريع الممولة والمدعمة رغم أنها ليست سواء في المخاطرة، ومن ثم في القدرة على السداد التي توجب تخفيض نسبة التمويل في حالة أخذها بعين الاعتبار.

ثالثا: عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق بحسب البلديات والمشاريع المودعة قام الصندوق خلال فترة (2005-2015) بتمويل 7671 مشروع عبر 34 بلدية.

1) عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق بحسب البلديات

قمنا بتقسيم المشاريع في كل بلدية على أساس عدد المشاريع الممولة، حيث قسمناها إلى ثلاث أقسام وهي:

✓ عدد المشاريع الممولة أقل أو يساوي 30 مشروع.

✓ عدد المشاريع الممولة محصور ما بين 30 و 50 مشروع.


✓ عدد المشاريع الممولة أكبر من 50 مشروع.

وسنوضح ذلك في الأشكال التالية:

أ) عدد المشاريع الممولة أقل أو يساوي 30 مشروع

حسب هذا التقسيم قام الصندوق بتمويل 14 بلدية والتي يوضحها الشكل التالي:

الشكل رقم (14): المشاريع الممولة أقل أو تساوي 30 مشروع




المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

يبرز لنا الشكل رقم (14) عدد المشاريع الممولة في 13 بلدية التي عدد مشاريعها محصور ب أقل أو يساوي 30 مشروع، فوجدنا أن كل من بلديتي بن جراح وتاملوكة هما من أكثر البلديات تمويلا لمشاريعهم وذلك ب 28 مشروع، في حين نجد أن بلدية رأس العقبة هي من أقل البلديات تمويلا لمشاريعها، حيث بلغت 5 مشاريع ممولة فقط، وهذا راجع إلى التسهيلات المقدمة لكل بلدية.

ب) عدد المشاريع الممولة المحصورة ما بين 30 و 50 مشروع

يوضح لنا الشكل التالي البلديات المستفيد من تمويلات الصندوق والتي عددها محصور ما بين 30 و 50 مشروع خلال فترة (2005-2015)

الشكل رقم (15): المشاريع الممولة المحصورة ما بين 30 و 50 مشروع




المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

يوضح لنا الشكل تقارب في عدد المشاريع الممولة في كل بلدية، فنلاحظ كل من بلدية عين بن بيضاء عين العربي، عين صندل، مجاز عمار والنشماية عدد مشاريعها أكثر من 30 مشروع في حين نجد بلدية عين مخلوف، بوعاتي، قلعة بوصيع، مجاز صفا وواد فراغة عدد مشاريعها أقل من 50 مشروع.

ت) عدد المشاريع الممولة أكبر أو يساوي 50 مشروع

استفادت بلدية قالمة بأكثر عدد مشاريع ممولة وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (16): المشاريع الممولة أكبر أو يساوي 50 مشروع




المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

يبين هذا الشكل أن بلديات التالية: قالمة، بلخير، بوشقوف، بومهرة، هليوبوليس هم من أكثر البلديات من حيث عدد المشاريع الممولة، حيث بلغت عدد مشاريعها 1281، 180، 116، 188 مشروع على التوالي. ومن خلال ما سبق يتضح لنا أن الصندوق في ولاية قالمة قام بتمويل 34 بلدية حيث استفادت بلدية قالمة بأكثر عدد من المشاريع أي 1281 مشروع، بينما بلدية رأس العقبة بأقل عدد من المشاريع أي بـ 5 مشاريع و هذا راجع للموقع الجغرافي للبلديات من جهة والتعداد السكاني من جهة أخرى، وبالنسبة لقدرة على السداد نلاحظ كذلك في جانب توزيع المشاريع حسب الأماكن التي حظيت بالتمويل أن القدرة على السداد كذلك لا تؤخذ بعين الاعتبار بقدر ما يؤخذ العامل الديمغرافي وهو الذي يتضح من تزايد المشاريع تبعاً لحجم المدن في الولاية، لتحظى مدينة قالمة بأكثر عدد (41.61%) وهذا عامل داخل على المحددات غير الاستثمارية في تمويل المشروعات.

2) عدد المشاريع المودعة في الصندوق

قام الصندوق في سنة 2011 بقبول أكبر عدد من المشاريع وهذا ما سيوضحه الشكل التالي:
الشكل رقم (17): يوضح عدد المشاريع المودعة خلال فترة (2005 – 2015)



المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

نلاحظ من خلال هذا الشكل أن سنة 2011 هي من أكثر السنوات التي قام فيها الصندوق بقبول المشاريع الاستثمارية، بينما نجد تقارب في باقي السنوات الأخرى، وهذا راجع إلى استقلالية الصندوق الوطني لتأمين على البطالة محل الدراسة عن المديرية الجهوية في عنابة -القدرة على السداد.
وفي الأخير نستخلص مما تم تناوله سابقا اهتمام الصندوق الوطني لتأمين على البطالة بقطاعي النقل والخدمات لما وفره هذان القطاعان من مناصب عمل ساعدت على التقليل من البطالة من جهة، وسعي البطال لتحسين مستواه المعيشي ورغبة المستثمر البطال في الاعتماد على نفسه من جهة أخرى، كما نجد أكبر البلديات تمويلا لمشاريعها هي البلديات المجاورة لمقر الصندوق.


المطلب الثاني: تحليل تطور التمويل البنكي للمشاريع خلال فترة (2005-2015)

سنقوم في هذا المطلب بدراسة البنوك المانحة للقروض والتي يتعامل معها الصندوق لتمويل المشاريع الاستثمارية وذلك بتحليل وتفصيل هذه البنوك بحسب عدد المشاريع من جهة وبحسب عدد السنوات من جهة أخرى.

أولاً: عدد المشاريع الممولة من طرف البنوك بحسب عدد المشاريع

تقوم البنوك بتمويل جميع القطاعات دون تخصيص قطاع على قطاع أخرى، حيث تتفاوت عدد المشاريع الممولة من طرف البنوك وهذا ما يمكن توضيحه في الشكل التالي:

الشكل رقم (18): عدد المشاريع الممولة من طرف البنوك



المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

نرى من خلال الشكل أن عدد المشاريع الممولة من طرف البنوك من سنة 2005 إلى غاية 2015 شهدت تذبذبات حيث نلاحظ أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو من أكبر البنوك الممولة للمشاريع بـ 749 مشروع ممول ثم يليه بنك التنمية المحلية بـ 710 مشروع ثم نلاحظ انخفاض في البنك الخارجي بـ 457 مشروع أما البنك الوطني الجزائري والقرض الشعبي الجزائري فوصل عدد مشاريعها إلى 622 و 540 مشروع على التوالي.


ثانياً: عدد الملفات الممولة من طرف البنوك بحسب السنوات

سنوضح في هذا الفرع عدد المشاريع الممولة من طرف البنوك، بحسب السنوات وبحسب كل بنك.

1) تطور عدد المشاريع الممولة من طرف البنك الوطني الجزائري BNA

قام البنك الوطني الجزائري بتمويل المشاريع خلال فترة (2005-2015) ابتداء من 2006 وما سيوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (19): يوضح عدد المشاريع الممولة من طرف البنك الوطني الجزائري




المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

نلاحظ من خلال الشكل رقم (19) أن هناك تذبذبات بين السنوات في المشاريع الممولة من طرف البنك الوطني الجزائري الممتدة من 2005 إلى غاية 2015 ، فنلاحظ عدم قيام البنك في سنة 2005 بتمويل أي مشروع ، بينما نلاحظ ارتفاع مستمر في تمويله للمشاريع ابتداء من سنة 2006 إلى غاية سنة 2010 حيث مولت في هذه السنوات ما بين 12 إلى 32 مشروع . كما نلاحظ ارتفاع متزايد في تمويلها خلال سنتي 2011 و 2012 حيث مولت 115 و 196 مشروع على التوالي ثم نلاحظ انخفاض في سنتي 2013 و 2014 حيث اكتفت بتمويل 80 مشروع سنة 2013 و 60 مشروع سنة 2014 ثم نلاحظ ارتفاع طفيف سنة 2015 بتمويلها 66 مشروع.

2) تطور عدد المشاريع الممولة من طرف القرض الشعبي الجزائري CPA

قام بنك القرض الشعبي الجزائري بتمويل جميع قطاعات الصندوق بدون استثناء خلال فترة المدروسة وهذا ما يتضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (20): يوضح عدد المشاريع الممولة من طرف القرض الشعبي الجزائري




المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

نلاحظ من خلال هذا الشكل أن المشاريع الممولة من قبل القرض الشعبي الجزائري كانت خلال الفترة المدروسة مقبولة نوعا ما مقارنة بباقي البنوك، حيث نلاحظ أن هذا البنك قام خلال سنة 2012 بأكبر تمويل للمشاريع مقارنة بباقي السنوات.

3) تطور عدد المشاريع الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من البنوك التي شهدت تذبذبات في تمويلها لمشاريع القطاع الفلاحي ويتضح ذلك من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (21): يوضح عدد المشاريع الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية



المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة


نلاحظ من خلال هذا الشكل أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أكثر البنوك تمويلا للمشاريع، حيث قام هذا البنك بتمويل 749 مشروع خلال الفترة الممتدة من سنة 2005 إلى غاية 2015 بمبلغ مالي قدر بـ

1219571323 دج لتمويل مشاريعه، حيث نلاحظ خلال هذه الفترة تذبذبات في تمويلاته، حيث أن سنة 2012 هي من أكثر السنوات التي قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتمويله للمشاريع ب 192 مشروع، بينما شهدت سنة 2010 أضعف تمويلاته ب 34 مشروع فقط.

4) تطور عدد المشاريع الممولة من طرف بنك الخارجي BEA

قام البنك الخارجي بتمويل أكبر عدد من المشاريع الاستثمارية سنة 2012 وهذا ما يتضح في الشكل رقم (22).

الشكل رقم (22): يوضح عدد المشاريع الممولة من طرف البنك الخارجي




المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

يتضح لنا من خلال هذا الشكل ارتفاع مستمر لكن ببطء في تمويلات البنك الخارجي للمشاريع خلال السنوات الأولى أي من سنة 2005 إلى سنة 2010، ثم نلاحظ ارتفاع متزايد خلال سنتي 2011 و 2012 ثم نلاحظ انخفاض حاد سنة 2013، ثم شهد البنك الخارجي ارتفاع ضئيل سنة 2014 ثم نلاحظ انخفاض من جديد سنة 2015، حيث قام هذا البنك بتقديم مبلغ قدر ب 30.996678542 دج لتمويل المشاريع الاستثمارية.

5) تطور عدد المشاريع الممولة من طرف بنك التنمية المحلية BDL

قام بنك التنمية المحلية بتمويل 710 مشروع خلال فترة (2005-2015) بمبلغ إجمالي قدر ب 1558740693 دج، حيث يبرز لنا الشكل الموالي تطور عدد المشاريع الممولة من طرف هذا البنك.

الشكل رقم (23): يوضح عدد المشاريع الممولة من طرف بنك التنمية المحلية



المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة


نلاحظ من خلال هذا الشكل تذبذبات بسيطة في تمويل المشاريع التي قام بيها بنك التنمية المحلية خلال السنوات الأولى، ثم نلاحظ ارتفاع حاد خلال سنتي 2011 و 2012 ثم عودة انخفاض تمويل المشاريع ثم عودة الارتفاع تمويلات بنك التنمية المحلية ثم نلاحظ انخفاض طفيف سنة 2015.

6) المقارنة بين البنوك

أ) المقارنة بين البنوك من ناحية عدد المشاريع الممولة

يعتمد في تمويل المشاريع الاستثمارية على العديد من البنوك والتي يوضحها الشكل التالي:

الشكل رقم (24): يوضح عدد المشاريع الممولة من طرف البنوك



المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

نلاحظ من خلال الشكل رقم (24) الذي يوضح جميع البنوك الممولة للمشاريع الاستثمارية تذبذب في تمويلاتهم للمشاريع خلال فترة (2005-2015)، حيث نلاحظ أن سنة 2012 هي من أكثر السنوات تمويلا للمشاريع من طرف البنوك أي بنسبة 31.55% من إجمالي المشاريع وبالأخص بنك التنمية المحلية وهذا دليل على أن هذا البنك قام باسترداد أغلب القروض التي منحها للمستثمرين، حيث أن هذه البنوك قامت بتمويل 3078 مشروع بمبلغ إجمالي قدر بـ 5374903381 دج.

ب) تحليل القدرة على السداد

كما عرفنا أن التمويل المشروعات من جانب البنوك بشكل عام تمثل المبلغ الأكثر أهمية في التمويل الذي لا يقل في كل المستويات عن 70% ولذلك فهو جدير بأن يؤخذ بعين الاعتبار في معيار توزيع القروض، والملاحظ أن هناك تقارب بين البنوك من جانب عدد المشروعات الممولة، رغم التنوع الوظيفي لهذه البنوك، فالتمويل يرجع إلى سياسة عامة أكثر منه استقلالية استثمارية للبنوك، ومن ثم فمسألة القدرة على سداد القروض لا تتخذ من نمط التعامل البنكي.

وفي الأخير نستخلص اختلاف في تمويل البنوك للمشاريع الاستثمارية المقدمة لها، فنجد أن معظم أو أغلب البنوك تكون حذر في قبول هذه المشاريع لتمويلها، باعتبارها كغيرها من المؤسسات تتعرض للعديد من المخاطر عند منحها لهذه القروض، لذلك تقوم هذه البنوك بدراسة شاملة للمشاريع الاستثمارية التي تنوي تمويلها.

المطلب الثالث: تحليل قدرة المشاريع الممولة على سداد القروض خلال فترة (2009-2014)


عند منح القروض لا بد من التحقق من قدرة المقترض ورغبته في الوفاء بالتزاماته عندما يحين ميعاد استحقاقه لذلك يطلب من المقترض تقديم ضمانات كافية حتى تستطيع الجهة المقرضة مواجهة مخاطر عدم السداد

أولاً: تحليل عدد القروض المسددة

يواجه الصندوق العديد من المخاطر من أبرزها مخاطر عدم سداد القروض الممنوحة والتي يمكن توضيحها

في الشكل الموالي:

الشكل رقم (25): يوضح عدد القروض المسددة وغير المسددة




المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

يبرز لنا الشكل السابق عدد القروض المسدد و غير مسدد بحسب السنوات فنجد أن في سنة 2009 لم يتم تحصيل أي مبلغ خلال تلك السنة، أما سنة 2010 فيتضح لنا سدد كلي لـ 09 قروض المسجلة لدي المديرية الجهوية كما يتضح لنا أن في سنة 2011 و 2012 لم يتم سدد 21 و 87 قرض على التوالي مع سدد 29 و 73 قرض، أما في سنة 2013 نلاحظ ارتفاع في عدد القروض المسدد بـ 102 قرض مسدد بينما وجدنا 169 قرض غير مسدد، ثم يتضح لنا انخفاض في عدد القروض المسددة والغير مسددة بـ 132 و 12 قرض وهذا كل راجع لكفاية الضمانات المقدمة من جهة ورقابة المتخذة قبل وبعد القيام بتقديم القروض.

ثانيا: تحليل تطور قيمة السداد في القروض

بمجرد وصول موعد استحقاق يقوم المستثمر بإيداع مبلغ القرض لدى البنك المتعامل معه

الشكل رقم (26): يوضح تطور المبالغ المالية للقروض المسددة والغير مسددة



المصدر: من إعداد طالبات البحث بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

يبين الشكل السابق أن تم تسديد 85.65% من إجمالي القروض الممنوحة خلال فترة (2009-2014) أي بمبلغ إجمالي قدر بـ 1,130,677,291 دج، بينما شهدت سنة 2012 انخفاض كبير في معدل السداد فبلغ 82.44%، غير أن سنة 2014 هي من أكبر السنوات التي شهد فيها الصندوق استرداداً لأمواله المستثمرة وذلك بنسبة 93,67% أي بمبلغ قدر بـ 456,131,28 دج، وهذا راجع إلى وعي المستثمر بضرورة سداد القرض وهذا لتجنب العواقب الناجم عن عدم السداد.

نستخلص مما سبق اختلاف الصندوق الوطني لتأمين على البطالة في تمويل المشاريع خلال فترة (2005-2015) باختلاف القطاعات والبلديات، حيث شهدت سنة 2012 أكبر عدد من المشاريع الممولة من قبل الصندوق والبنوك وبالأخص بنك الفلاحة والتنمية الريفية، فاستفاد قطاع النقل بأكبر تمويل مقارنة بباقي القطاعات، في حين حقق الصندوق أكبر قبول للمشاريع سنة 2011 وأكبر تحصيل لأمواله كان سنة 2014، وهذا راجع للإجراءات المتخذة من قبل الصندوق.

المبحث الثالث: اختبار الفرضيات

سنقوم في هذا المبحث باختبار فرضيات الدراسة المتعلقة بفترة استرداد المشاريع الاستثمارية المقدمة من طرف الصندوق الوطني لتأمين على البطالة في ولاية قلمة.

أولاً: اختبار الفرضية الأولى

لا توجد علاقة بين فترات تمويل المشاريع الاستثمارية والقدرة على السداد القرض: H_0

توجد علاقة بين فترات تمويل المشاريع الاستثمارية والقدرة على السداد القرض: H_1

سنستعين لاختبار هذه الفرضية باختبار χ^2 الذي يعد من الاختبارات الاستدلالية المناسبة لهذه الفرضية، وقد تم إعداد الجدول التالي بناء المعطيات المتاحة من طرف الصندوق.

الجدول رقم (02): يوضح التكرارات للقروض المسددة وسنوات التمويل المشاريع الاستثمارية

القروض	فترات التمويل			المجموع
	2009-2010	2011-2012	2013-2014	
مسددة	09	102	301	412
غير مسددة	00	108	114	222
المجموع	09	210	415	634

المصدر: من إعداد الطالبات

بناء على جدول التكرارات السابق يمكننا إعداد التكرارات المتوقعة كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (03): يوضح التكرارات للقروض المسددة وسنوات التمويل المشاريع الاستثمارية

القروض	فترات التمويل			المجموع
	2009-2010	2011-2012	2013-2014	
مسددة	06	136	270	412
غير مسددة	03	74	145	222
المجموع	09	210	415	634

المصدر: من إعداد الطالبات

بالاعتماد على الجدولين نحسب χ^2 :

$$\chi^2 = \sum \frac{(F0 - Fe)^2}{Fe} = \frac{(F0 - Fe)^2}{Fe} + \frac{(F0 - Fe)^2}{Fe} + \frac{(F0 - Fe)^2}{Fe} + \frac{(F0 - Fe)^2}{Fe}$$

$$\chi^2 = \frac{(9 - 6)^2}{6} + \frac{(102 - 136)^2}{136} + \frac{(301 - 270)^2}{270} + \frac{(0 - 3)^2}{3} + \frac{(108 - 74)^2}{74} + \frac{(114 - 145)^2}{145}$$

$$\chi^2 = 1,5 + 8,5 + 3,56 + 3 + 15,62 + 6,63$$

$$\chi^2 = 38,81 \approx 39$$

نقوم بحساب χ^2 الجدولية عند مستوى المعنوية 0.05 ودرجة حرية 4 فنجدها 9,488

فنلاحظ أن χ^2 المحسوبة أكبر من χ^2 الجدولية، وعليه نرفض فرضية العدم H_0 ونقبل الفرضية البديلة H_1

إذن توجد علاقة بين السنوات التمويل المشاريع الاستثمارية من طرف الصندوق و قدرة المستثمر على السداد القرض، وهذا يدل على التسهيلات الممنوحة من طرف الصندوق خلال سنوات تمويل هذه المشاريع الاستثمارية، كما نلاحظ أن القروض المسددة في تزايد من سنة تمويل لأخرى.

ثانيا: اختبار الفرضية الثانية

نريد القيام في هذه الفرضية باختبار ما إذا كان يوجد تطابق أو لا في منح المشاريع الاستثمارية من طرف

البنوك وذلك بالاعتماد على اختبار تحليل التباين (Anova).

$$H0: \mu1 = \mu2 = \mu3 = \mu4 = \mu5$$

$$H1: \mu1 \neq \mu2 \neq \mu3 \neq \mu4 \neq \mu5$$

والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (04): يوضح المشاريع الممولة من طرف البنوك (2004-2014)

BNA	CPA	BADR	BEA	BDL
0	0	40	4	9
12	10	16	6	10
16	29	70	11	1
19	24	78	14	9
26	40	58	22	20
32	27	34	18	30
115	71	62	77	135
196	180	192	144	259
80	12	59	40	67
60	87	60	65	87
66	60	80	56	83
622	540	749	457	710

المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

(1) حساب المتوسط الكبير لكل العينات

$$\bar{\bar{X}} = \frac{\sum_i \sum_j jX_{ij}}{rc}$$

$$\bar{\bar{X}} = \frac{622 + 540 + 749 + 457 + 710}{55}$$

$$\bar{\bar{X}} = 55,96 \approx 56$$

(2) نحسب مجموع المربعات

$$SSR = r \sum (\bar{X} - \bar{\bar{X}})^2$$

$$SSR = 11[(57 - 56)^2 + (49 - 56)^2 + (42 - 56)^2 + (68 - 56)^2 + (65 - 56)^2]$$

$$SSR = 11[(1 + 49 + 196 + 144 + 81)]$$

$$SSR = 11(471)$$

$$SSR = 5181$$

(3) حساب SSE

$$SSE = \sum \sum (x_{ij} - \bar{X}_j)^2$$

$$SSE = 33208 + 26091 + 20549 + 17819 + 59991$$

$$SSE = 157658$$

(4) حساب SST

$$SST = SSR + SSE$$

$$SST = 5236 + 157658$$

$$SST = 162894$$

الجدول رقم (05): يوضح جدول تحليل التباين (ANOVA)

إحصائية F	متوسطات المربعات	درجة الحرية	مجموع المربعات	مصدر التغير
$F = \frac{MSR}{MSE}$ $F = \frac{1295}{3153}$ $F = 0,4106$	$MSR = \frac{SSR}{c-1}$ $MSR = \frac{5181}{5-1} = \frac{5181}{4}$ $MSR = 1295,25 \approx 1295$	$c-1$ $5-1 = 4$	$SSR = 5181$	بين المتوسطات
	$MSE = \frac{SSE}{c(r-1)}$ $MSE = \frac{157658}{5(11-1)}$ $MSE = \frac{157658}{50}$ $MSE = 3153,16 \approx 3153$	$c(r-1)$ $5(11-1) = 50$	$SSE = 157658$	داخل العينات
		$rc-1$ $11(5)-1 = 54$	$SST = 162894$	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبات

لدينا f جدولية هي جدول توزيع فيشر بدرجة حرية بسط 4 ودرجة حرية مقام 50 ومستوى معنوية 5% هي

2.65

وبما أن f المحسوبة أكبر من f الجدولية، فإننا نرفض H_0 ونقبل الفرضية البديلة H_1 ، وهذا يعني وجود تطابق في منح المشاريع من طرف البنوك الممولة للمشاريع الاستثمارية .

ثالثا: اختبار الفرضية الثالث

لاختبار هذه الفرضية اعتمدنا على اختبار χ^2 :

تمويل غير مستقل عن مخالفة المعايير: H_0

تمويل مستقل عن مخالفة المعايير: H_1

اعتمدنا في هذه الفرضية اختبار χ^2 :

الجدول رقم (06): يوضح التكرارات المشاهدة للقروض الممولة والقروض المخالفة

عدد القروض الممنوحة				
عدد المخالفات	القروض	ممولة	غير ممولة	المجموع
	مخالفة	32	64	96
	غير مخالفة	140	940	1080
	المجموع	172	1004	1176

المصدر: من إعداد الطالبات

ومن خلال جدول تكرارات المشاهدة وبالاعتماد على اختبار χ^2 يمكننا إعداد جدول التكرارات المتوقعة.

الجدول رقم (07): يوضح التكرارات المتوقعة للقروض الممولة والقروض المخالفة

القروض	ممولة	غير ممولة	المجموع
مخالفة	14	82	96
غير مخالفة	158	922	1080
المجموع	172	1004	1176

المصدر: من إعداد الطالبات

وبالاعتماد على الجدولين نقوم بحساب χ^2 :

$$\chi^2 = \sum \frac{(f_0 - f_e)^2}{f_e}$$

$$\chi^2 = \frac{(32 - 14)^2}{14} + \frac{(64 - 82)^2}{82} + \frac{(140 - 158)^2}{158} + \frac{(940 - 922)^2}{922}$$

$$\chi^2 = 23,14 + 3,95 + 2,05 + 0,35$$

$$\chi^2 = 29,49 \approx 30$$

يتضح لنا أن α الجدولية 3.841 أقل من α المحسوبة وذلك عند مستوى المعنوية 0.05 ودرجة حرية 1 وعليه نرفض فرضية العدم H_0 ونقبل فرضية البديلة H_1 وهذا يدل على استقلالية ما بين القروض الممولة و المخالفة، أي أن هناك منح للقروض رغم وجود بعض جوانب المخالفة لدى طالبها يدل على أن هناك تساهل في جوانب منح القروض و هو ما يؤدي فيما بعد إلى إشكالية القدرة على السداد حيث أكدتها نسبة التي وجدتها في إجمالي القروض خلال فترة (2004-2014)، وهذا فضلا عن الأخذ بعين الاعتبار عوامل أخرى غير مخالفة للمعايير في التمويل، حيث نلاحظ 64 مخالفة وغير ممولة.

رابعا: اختبار الفرضية الرابعة

لاختبار هذه الفرضية اعتمدنا على اختبار التوزيع الطبيعي Z لمعرفة ما إذا كان هناك تحسن في نسبة سداد القروض من طرف المشاريع الاستثمارية المقدمة.

$$H_0 : P_1 = P_2$$

$$H_1 : P_2 > P_1$$

حيث أن Z المحسوبة:

$$Z = \frac{0.93 - 0.61}{0.0047}$$

$$Z = 68.08$$

يتضح لنا أن Z الجدولية عند مستوى الثقة 5% هي 1.65.

وعليه فنلاحظ أن Z المحسوبة أكبر من Z الجدولية وهي تقع في منطقة الرفض، ومن ثم نرفض H_0 ونقبل الفرضية البديلة H_1 بمعنى أن هناك فعلا اتجاه نحو تزايد في نسبة السداد على مستوى المشاريع الاستثمارية وهو ما نفسره على أن هناك اتجاه للصرامة في القروض الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة خلال السنوات الأخيرة نتيجة أزمة أسعار النفط.

من خلال ما سبق يمكن القول أن الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة يقوم باسترداد بنسبة كبيرة للقروض الممنوحة رغم قيامه ببعض التسهيلات برغم من وجود بعض المستثمرين المخالفين لشروط منح هذه القروض، حيث اخترنا فرق النسبة بين السنتين الأخيرتين فقط، وهذا لكون اعتبارات أخرى لسنوات سابقة.

خلاصة الفصل الثالث:

يتضح لنا من خلال ما سبق أن لصندوق الوطني للتأمين عن البطالة دور فعالاً في إنجاح المشاريع الاستثمارية، من خلال التسهيلات التي يمنحها للمستثمر، بدءاً من الإعداد لفكرة المشروع ووصولاً إلى تجسيدها على أرض الواقع، وهذا ما ساعده على استرداد مختلف قروضه الممنوحة. فيسعى من خلال ما سبق لاسترداد هذه القروض من خلال اتباعه مجموعة من الإجراءات غير أنه في حالة عدم تحصيلها تصبح قروض متعثرة فيلجأ بذلك للقضاء لاستيفاء حقه.

الخاتمة العامة

تسعى الدولة جاهدت لنهوض بالاقتصاد وذلك من خلال دعمها للقيام بمختلف المشاريع الاستثمارية وتوفير كل السبل لإنجاحها، لذلك حاولت القيام بوضع برامج وأجهزة متخصصة لذلك تهدف إلى متابعة وتمويل هذه المشاريع من بدايتها كفكرة إلى حين تنفيذها على أرض الواقع.

وبعد دراستنا الميدانية في أحد هذه الاجهزة ألا وهو الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في ولاية قالمه توصلنا إلى النتائج التالية:

أولاً: النتائج الرئيسية:

- 1) تثبت فرضية الدراسة الأولى بمعنى أنه هناك علاقة بين فترات التمويل وعدد القروض المسددة تدل على وجود نسبة معتبرة لم تتجاوز في المتوسط 65 % لتسديد القروض منذ بداية فترات الاسترداد الممنوحة.
- 2) تثبت فرضية الدراسة الثانية بمعنى أنه توجد تطابق بين البنوك في منح القروض للمشاريع الاستثمارية يدل على تشابه معاييرها في منح القروض وعلى انطلاقها من سياسة اقراضية موحدة نابعة من اتجاه الدولة في الدعم المستمر للمشروعات.
- 3) تثبت فرضية الدراسة الثالثة بمعنى أنه لا توجد استقلالية تامة لتمويل المشاريع عن معايير مخالفة شروط التمويل تدل على نوع من التساهل في منح القروض ومن ثم عدم أخذ قدرة المشروعات على السداد القروض.
- 4) تثبت فرضية الدراسة الرابعة أي أنه هناك تحسن في نسبة السداد القروض خلال السنوات الأخيرة نتيجة اتجاه الدولة نحو التعامل بنوع من الصرامة في مسألة القروض الممنوحة ونتيجة أزمة انخفاض العائدات النفطية.

ثانياً: النتائج الثانوية

- 1) تتجه الدولة الى اعتماد اسلوب في الاستثمارات يركز على علاج مشكلة البطالة فقط في الأجل القريب
- 2) يقدم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة امتيازات وتسهيلات تعتبر حافز للمستثمرين لإنشاء مشاريعهم الاستثمارية.
- 3) وجود استشارات متخصصة لمتابعة المستثمرين مهمتهم إعطاء النصائح والتوجيهات عبر جميع مراحل المشروع.

4) وجود صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة الضامن لصاحب المشروع من جهة والمؤمن للبنوك من جهة أخرى.

5) وجود مصلحة خاصة تقوم بمتابعة المشاريع بعد انطلاقها على أرض الواقع تسعى للحفاظ على السير الحسن واستمرارية هذا المشروع.

ثالثا: المقترحات

- 1) يقترح إجراء دورة تدريبية للمستثمر قبل الموافقة على تمويل مشروعه.
- 2) من الضروري بناء السياسة الإقراضية والتمويلية على أسس أخلاقية تأخذ بعين الاعتبار مختلف الجوانب الأساسية من حكمة ومسؤولية في التصرف في الأموال ولا يجب اعتماد أسلوب الفائدة ما دامت هناك بدائل أخرى.
- 3) يقترح تشجيع أكثر في قطاع الفلاحة والصيد البحري من خلال تقديم امتيازات وتسهيلات أكبر للمستثمرين.
- 4) نقترح دراسة كافة المشاكل المرتبطة بهذه المشاريع دراسة تفصيلية سواء قبل أو بعد إنجاز المشروع مع اقتراح حلول مناسبة له.
- 5) نقترح قيام البنوك بدراسة أكثر فعالية قبل تمويل مثل هذه القروض.

رابعا: الدراسات المقترحة

- 1) يقترح إجراء دراسة حول صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الموجود في كافة الهياكل المدعمة من طرف الدولة.
- 2) يقترح إجراء دراسة حول الاجراءات المتبعة في الحصول على مثل هذه القروض سواء من ناحية الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة أو من ناحية البنوك وكيفية التخفيف من هذه التعقيدات من ناحية الادارية.
- 3) يقترح إجراء دراسة حول الاسس التي تعتمد عليها البنوك في تمويل هذه المشاريع الاستثمارية.
- 4) يقترح إجراء دراسة حول أسباب عدم نجاح مثل هذه المشاريع الاستثمارية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب:

1- الكتب باللغة العربية:

- 1- إبراهيم حبيب الكروان السعدي، قراءة في الأزمة المالية المعاصرة: فح القروض المصرفية - التسليف وعمليات الإفلاس أزمة الائتمان، ط1، دار جرير، عمان، 2009.
- 2- أحمد عبد الله، مدخل كمي لإدارة الأخطار ورياضيات المال والاستثمار، ط1، مكتبة الإشعاع الفنية، المملكة العربية السعودية، 2002.
- 3- أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم، 2008.
- 4- آدام مهدي أحمد، دليل لدراسات الجدوى الاقتصادية، الدار الجامعية، القاهرة، 2001.
- 5- أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، ط1، دار حامد، عمان، 2007.
- 6- إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي: الإدارة المالية، ط2، دار وائل، عمان، 2011.
- 7- إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي: الإدارة المالية، ط2، دار وائل، عمان، 2011.
- 8- أيمن الشنطي، عامر شقر، الإدارة والتحليل المالي، ط1، دار البداية، عمان، 2004.
- 9- برايان كوبل، ترجمة دار الفاروق، تحديد مخاطر الائتمان، ط1، دار الفاروق، مصر، 2006.
- 10- بن الضيف محمد عدنان، مقومات الاستثمار في الأسواق والأوراق المالية الإسلامية، ط1، دار النفائس، عمان، 2013.
- 11- توماس ماير وآخرون، ترجمة السيد أحمد عبد الخالق، النقود والبنوك والاقتصاد، دار المريخ، المملكة السعودية، 2002.
- 12- جهاد فراس الطيلوني، دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع، دار الكنوز المعرفية العلمية، عمان، 2011.
- 13- حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، التأمين وإدارة الخطر: النظرية والتطبيق، ط1، دار وائل، عمان، 2008.
- 14- حسين بلعجون، الجودي صاطوري، تقييم واختيار المشاريع الاستثمارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013.
- 15- خبابة عبد الله، أساسيات في اقتصاد المالية العامة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009.
- 16- دريد كامل آل شبيب، مبادئ الإدارة المالية، دار المناهج، عمان، 2004.

- 17- زياد رمضان، محفوظ جودة، إدارة مخاطر الائتمان، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة 2008.
- 18- زيد منير عبوي، إدارة التأمين والمخاطرة، ط1، دار الكنوز، عمان، 2006.
- 19- سوزي عدلى ناشر، مقدمة في الاقتصاد النقدي والمصرفي، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، مصر، 2005.
- 20- سيد سالم عرفة، إدارة المخاطر الاستثمارية، ط1، دار الراية، عمان، 2009.
- 21- شاكرا القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ط4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.
- 22- طارق الحاج، مبادئ التمويل، ط1، دار الصفاء، عمان، 2002.
- 23- طارق طه، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، دار الجامعية الجديدة، مصر.
- 24- طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر: أفراد - إدارات - شركات - بنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
- 25- طاهر حردان، أساسيات الاستثمار، دار المستقبل، ط1، عمان، 2009.
- 26- عبد الستار محمد العلي، إدارة المشروعات العامة، ط1، دار المسيرة، عمان، 2009.
- 27- عبد العزيز النجار، أساسيات الإدارة المالية، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2007.
- 28- عبد الغفار حنفي، رسمية زكي قرياقص، أساسيات التمويل والإدارة المالية، دار الجامعية، الإسكندرية، 2004.
- 29- عبد القادر بابا، دراسات الجدوى وتقييم المشروعات، ط1، دار الرواد، مكتبة المجتمع العربي، عمان، 2014.
- 30- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة: عملياتها وإدارتها، دار الجامعية الجديدة، مصر، 2000.
- 31- عبد المعطى رضا راشد، محفوظ احمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل، عمان، ط1، 1999.
- 32- عبد الوهاب يوسف أحمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، ط1، دار حامد، عمان، 2008.
- 33- عدنان تابه النعيمي، سعدون مهدي الساقى وآخرون، الإدارة المالية: النظرية والتطبيق، ط4، دار المسير، عمان، 2011.
- 34- عدنان شايب النعيمي، ياسين كاسب الخوشة، أساسيات في الإدارة المالية، ط1، دار المسيرة، عمان، 2007.
- 35- علي عباس، الإدارة المالية، ط1، دار إثراء، عمان، 2008.
- 36- عهود عبد الحفيظ، مبادئ الإدارة المالية، ط1، دار حامد، عمان، 2010.
- 37- فتحي أحمد دياب عواد، اقتصاديات المالية العامة، ط1، دار الرضوان، عمان، 2013.
- 38- فريد راغب، محمد النجار، إعادة هندسة الائتمان بالبنوك: نهاية القروض المصرفية المتعثرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2011.

- 39- قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار، ط1، دار الثقافة، عمان، 2009.
- 40- ماجد أحمد عطا الله، إدارة الاستثمار، ط1، دار الأسامة، الأردن، عمان، 2011.
- 41- مبارك لسوس، التسيير المالي: تحليل نظري مدعم بأمثلة وتمارين محلولة، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.
- 42- محمد إبراهيم، دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم أصول المشروعات، مؤسسة شباب الجامعة، القاهرة، 2007.
- 43- محمد الحناوي، نihal فريد مصطفى، مبادئ وأساسيات الاستثمار، المكتب الجامعي الحديث، 2006.
- 44- محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005.
- 45- محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، دار الجامعة، الإسكندرية، 1999.
- 46- محمد صالح الحناوي، رسمية زكي قرياقص، الإدارة المالية: مدخل اتخاذ القرارات، الدار الجامعية، الإسكندرية.
- 47- محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية: البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية، مصر، 1998.
- 48- محمد صالح الحناوي، نihal فريد مصطفى، الإدارة المالية: التحليل المالي للمشروعات الأعمال، دار الجامعة، الإسكندرية، 2005.
- 49- محمد علي إبراهيم العامري، الإدارة المالية الحديثة، ط1، دار وائل، عمان، 2013.
- 50- محمد علي العامري، الإدارة المالية، ط1، دار المناهج، عمان، 2007.
- 51- محمود عزت اللحام وآخرون، الإدارة المالية المعاصرة، ط1، مكتبة المجتمع العربي، 2014.
- 52- مروان شموط، كنجو عبود كنجو، أسس الاستثمار، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، 2008.
- 53- مصطفى كامل، السيد الطايل، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2006.
- 54- مصطفى كمال السيد طويل، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006.
- 55- مصطفى يوسف كافي، تقنيات دراسة الجدوى الاقتصادية، دار رسلان، سوريا، 2009.
- 56- مفلح محمد عقل، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، ط1، دار أجنادين، عمان، 2006.
- 57- مفلح محمد عقل، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، ط1، مكتبة المجتمع، 2009.
- 58- مؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة الاستثمار والمحافظ الاستثمارية، ط1، مكتبة الجامعة، عمان، 2010.

59- مؤيد عبد الرحمن الدوري، حسن محمد سلامة، أساسيات الإدارة المالية، ط1، دار الراية، عمان، 2013.

60- نذير عدنان عبد الرحمن للصالح، على محمد الصوا، القروض المتبادلة: مفهومها وحكمها وتطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي، ط1، دار النفائس، عمان، 2011.

61- هاشم أحمد عطية، محمد محمود عبد ربه محمد، دراسات في المحاسبة المالية: محاسبة التكاليف والمحاسبة الإدارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.

62- هيثم عجام، التمويل الدولي، دار زهران، عمان، 2008.

63- يوسف حسن يوسف، التمويل في المؤسسات الاقتصادية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2012.

2- الكتب باللغة الفرنسية:

- 1- (F.-X. Simon, M. Trabelsi, Préparer et défendre un projet d'investissement, Dunod , Paris, 2005,P12,P13.
- 2- Charl-Henri Darcimoles, Jean-yves Saulquin,Finance Appliquée, Vuibert, paris,2006,p298.
- 3- Claud-Annie Duplat, Financer la création et le développement de son entreprise, Vuibert, paris, 2005,p82
- 4- Mohamed Adouane,La performance économique pratiques de l'échec,el darel Othmania ,Alger, 2005,p198.

ثانياً: الرسائل:

- 1- إيمان انجرو، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض، رسالة ماجستير في المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، سورية، 2007.
- 2- بن عشور ليلي، محددات نجاح المؤسسة الصغيرة والمتوسطة المقامة من طرف البطالة والمدعمة بالصندوق الوطني للتأمين على البطالة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2009.
- 3- بوربيعة غنية، محددات اختيار الهيكل المالي المناسب للمؤسسة، رسالة ماجستير في مالية المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، الجزائر، 2012.
- 4- بورديمة سعيدة، محاضرة غير منشورة في تقنيات تمويل الاستثمارات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 08 ماي 2015، 1945.
- 5- سائب رامي، محاضرة غير منشورة في التدقيق البنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 08 ماي 2014، 1945.
- 6- قاسمي آسيا، تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم القروض في البنك، مذكرة ماجستير، تخصص مالية المؤسسة، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2009.
- 7- منال عادل، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، رسالة ماجستير في تحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2012.

ثالثاً: الملتقيات:

- 1- خواني رابع، حساني رقية، واقع وآفاق التمويل التاجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة بسكرة يومي 17 و18 أفريل 2006.
- 2- محمد بن بوزيان، سوار يوسف، مداخلة بعنوان: محاولة تقدير خطر القروض البنكية باستعمال طريقة القرض التنقيطي، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع: إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، جامعة الزيتون الأردنية، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، 16-18/أفريل/2007.
- 3- مفتاح صالح، معارض فريدة، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع، إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، كلية العلوم الاقتصادية والإدارية جامعة الزيتونة، الأردن، 16-18-أفريل، 2007.

رابعاً: المجلات والقوانين:

- 1- المرسوم التنفيذي رقم 188/94 المؤرخ في 26 محرم 1415 الموافق لـ 5 يوليو 1996 والمتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، المادة 1 و2 الجريدة الرسمية، العدد 44 الموافق لـ 7 يوليو 1994.
- 2- الياس خضير الحمداني، تقييم أداء المحافظ الاستثمارية، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية المجلد 4، العدد، 2011.

خامساً: مواقع الأنترنت:

- 1- <http://www.Muflehakel.com/>
- 2- <https://www.cnac.dz/>
- 3- <http://cte.univ-setif.dz/>

الملاحقة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère de l'enseignement supérieur et de la recherche scientifique Université 8 mai 45 Guelma		وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جامعة 8 ماي 45 قسنطينة
Faculté des sciences économiques et sciences de gestion Département des sciences de gestion		كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير قسم علوم التسيير
Réf:.....D.S.G / F.S.E.S.G / UG /..... Guelma le :.....		الرقم:.....58...ق.ع.ت/ك.ع.إ.ع.ت/ج.ق.أ.ك.أ.م.م قائمة في:..... 27 أكتوبر 2015

إلى السيد: مدير المختبر في العلوم الاقتصادية - أحيين
مجمع الطلبة

الموضوع: ف / ي إجراء زيارة ميدانية

نحن رئيس قسم علوم التسيير نشهد بأن:

الطالب (ة): المسيحي لانيست

الطالب (ة): فنان زنجينة

مسجل (ة) بقسم علوم التسيير سنة (أولى) / (ثانية) ماستر ميدان: (علوم التسيير) / (علوم مالية)

تخصص: إدارة حسابة في حاجة لأجراء زيارة ميدانية بمؤسستكم

موضوع الزيارة: دراسة حول فعالية مختبرات الأبحاث على الطلبة في إعداد المشاريع


لذا نرجو من سيادتكم الموافقة لتحقيق هذه الغاية.

و نكم منافق التقدير والاحترام

ع / إمضاء رئيس قسم علوم التسيير

اسم و لقب و إمضاء الأستاذ المشرف

عبد القادر عجزت


مساعد رئيس قسم علوم التسيير
تأشيرة المؤسسة المستقبلة للتدريب والتأهيل في التخرج
إمضاء: بسوناب محميد


مدير المختبر في العلوم الاقتصادية - أحيين
مجمع الطلبة

الصدوق الوطني للتأمين عن البطالة
CAISSE NATIONALE D'ASSURANCE CHOMAGE
C.N.A.C

Billet à Ordre
N° 0000024412

دج 84.947,00 DA

A: GUELMA Le: في

N° 0000024412

Date création

MONTANT

84.947,00DA

ECHEANCE

SOUSCRIPTEUR

BANQUE

CPA : Agence : 320
GUELMA

N° COMPTE:

DOSSIER N° :

2401012407552

AGENCE :

GUELMA
DR : ANNABA

يدفع مقابل هذا السند :
A l'ordre de la Caisse Nationale d'Assurance Chômage
La somme de : quatre-vingt-quatre mille neuf cent quarante-sept Dinars, zéro,
Centimes.....

Valeur reçue : 849.469,74DA Prêt Non Rémunéré
القيمة المقبوضة : قرصون بون فابدة.....

Souscripteur:	المكتب:
Domiciliation:	العنوان:
Banque : CPA	Agence : 320
N° de Compte :	البنك : 320
	رقم الحساب :

Timbres Fiscaux

Cachet

B.4 LOI DU CHI²

Table 4
Loi du khi-deux
Table de dépassement de l'écart

En fonction du nombre ddl de degrés de liberté et d'une probabilité α : valeur de l'écart χ^2 qui possède la probabilité α d'être dépassée.




ddl	α	0,999	0,99	0,95	0,90	0,50	0,10	0,05	0,01	0,001
1	0,000002	0,00016	0,00993	0,0158	0,455	2,706	3,841	5,024	16,266	33,154
2	0,00200	0,0201	0,101	0,211	1,386	4,605	5,991	9,210	13,816	21,026
3	0,0243	0,115	0,352	0,584	2,366	6,251	7,815	11,345	16,266	23,685
4	0,0908	0,297	0,711	1,064	3,357	7,779	9,488	13,277	18,467	25,188
5	0,210	0,354	1,085	1,610	4,351	9,236	11,070	15,086	20,515	26,893
6	0,358	1,239	2,167	2,833	5,348	10,645	12,592	16,812	22,458	28,289
7	0,487	1,646	2,733	3,490	6,344	12,017	14,067	18,475	24,322	29,524
8	1,152	2,098	3,325	4,168	7,344	13,362	15,507	20,090	26,128	30,578
9	1,479	2,558	3,940	4,865	8,342	14,684	16,919	21,666	27,877	31,564
10	1,834	3,053	4,575	5,578	9,341	15,987	18,307	23,209	29,588	32,501
11	2,214	3,571	5,226	6,304	10,340	17,275	19,675	24,725	31,264	33,401
12	2,617	4,107	5,882	7,042	11,340	18,598	21,026	26,217	32,909	34,278
13	3,041	4,660	6,571	7,790	12,340	19,812	22,362	27,698	34,528	35,133
14	3,483	5,229	7,261	8,547	13,339	21,064	23,685	29,141	36,123	35,971
15	3,942	5,812	7,962	9,312	14,339	22,307	24,966	30,578	37,697	36,791
16	4,416	6,408	8,672	10,085	15,338	23,542	26,236	32,000	39,252	37,601
17	4,905	7,015	9,390	10,865	16,338	24,769	27,587	33,409	40,790	38,401
18	5,407	7,633	10,117	11,651	17,338	25,989	28,869	34,805	42,312	39,201
19	5,921	8,260	10,851	12,443	18,337	27,204	30,164	36,191	43,820	40,001
20	6,447	8,897	11,591	13,240	19,337	28,412	31,410	37,566	45,315	40,801
21	6,983	9,542	12,338	14,041	20,337	29,615	32,671	38,932	46,797	41,601
22	7,529	10,196	13,091	14,848	21,337	30,813	33,924	40,289	48,268	42,401
23	8,085	10,856	13,848	15,659	22,337	32,007	35,172	41,638	49,728	43,201
24	8,649	11,524	14,611	16,473	23,337	33,196	36,415	42,988	51,179	44,001
25	9,219	12,199	15,378	17,290	24,337	34,382	37,652	44,334	52,620	44,801
30	11,59	14,95	18,49	20,60	29,34	40,26	43,77	50,89	59,70	50,001
35	14,69	18,51	22,47	24,80	34,34	46,05	49,80	57,34	66,52	55,001
40	17,92	22,16	26,51	29,05	39,34	51,81	55,76	63,69	73,40	60,001
45	21,25	25,90	30,61	33,35	44,34	57,51	61,66	69,96	80,08	65,001
50	24,67	29,71	34,76	37,69	48,33	63,17	67,50	76,15	86,66	70,001
60	31,74	37,48	43,19	46,46	58,33	74,40	78,08	88,38	99,61	75,001
70	39,04	45,44	51,74	55,33	69,33	85,53	89,53	100,43	112,32	80,001
80	46,52	52,50	60,39	64,23	79,33	96,58	101,88	112,33	124,64	85,001
90	54,16	61,75	69,13	73,29	88,33	107,57	113,15	124,12	136,64	90,001
100	61,92	70,46	77,94	82,36	98,33	118,50	124,34	135,81	149,45	95,001

Note : pour effectuer un test du khi-deux, seule la partie droite de la table est utile ; pour calculer un intervalle de confiance pour une variance (échantillon normal) ou pour effectuer un test de quilibre de variances (échantillons normaux), les valeurs pour les probabilités complémentaires α et $1 - \alpha$ sont

IX. TABLE DU F DE BEHRENS-FISHER-SNEDECOR
La table donne, en fonction des degrés de liberté ν_1 et ν_2 , la valeur de F_α ayant la probabilité α d'être dépassée :

$$\alpha = P\{F \geq F_\alpha\}, \text{ avec } F = \frac{s_1^2}{s_2^2}$$



La variance s_1^2 est nécessairement plus grande que la variance s_2^2 .

ν_1	$\alpha=0,05$	0,01	0,05	0,01	0,05	0,01	0,05	0,01	0,05	0,01
1	161,4	4,052	199,5	4,999	19,16	224,8	5,625	230,2	5,764	90,30
2	18,51	98,49	19,00	99,00	9,12	99,17	19,25	99,25	19,30	28,24
3	10,13	34,12	9,55	30,81	9,28	29,46	9,12	28,71	9,01	15,57
4	7,71	21,20	6,94	18,00	6,59	16,69	6,39	15,96	6,26	10,97
5	6,61	16,26	5,79	13,27	5,41	12,06	5,19	11,39	5,03	8,05
6	5,99	13,74	5,14	10,91	4,76	9,78	4,53	9,15	4,39	6,75
7	5,59	12,25	4,74	9,55	4,35	8,45	4,12	7,85	3,97	5,85
8	5,32	11,26	4,46	8,65	4,07	7,59	3,84	7,01	3,69	5,06
9	5,12	10,56	4,26	8,02	3,86	6,99	3,63	6,42	3,48	4,66
10	4,96	10,04	4,10	7,56	3,71	6,55	3,48	5,99	3,33	4,33
11	4,84	9,65	3,98	7,20	3,59	6,22	3,36	5,67	3,20	4,06
12	4,75	9,33	3,88	6,93	3,49	5,95	3,26	5,41	3,11	3,86
13	4,67	9,07	3,80	6,70	3,41	5,74	3,18	5,20	3,02	3,69
14	4,60	8,86	3,74	6,51	3,34	5,56	3,11	5,03	2,96	3,56
15	4,54	8,68	3,68	6,36	3,29	5,42	3,06	4,89	2,90	3,46
16	4,49	8,53	3,63	6,23	3,24	5,29	3,01	4,77	2,85	3,44
17	4,45	8,40	3,59	6,11	3,20	5,18	2,96	4,67	2,81	3,44
18	4,41	8,28	3,55	6,01	3,16	5,09	2,93	4,58	2,77	3,45
19	4,38	8,18	3,52	5,93	3,13	5,01	2,90	4,50	2,74	3,47
20	4,35	8,10	3,49	5,85	3,10	4,94	2,87	4,43	2,71	3,47
21	4,32	8,02	3,47	5,78	3,07	4,87	2,84	4,37	2,68	3,48
22	4,30	7,94	3,44	5,72	3,05	4,82	2,82	4,31	2,66	3,49
23	4,28	7,88	3,42	5,66	3,03	4,76	2,80	4,26	2,64	3,50
24	4,26	7,82	3,40	5,61	3,01	4,72	2,78	4,22	2,62	3,50
25	4,24	7,77	3,38	5,57	2,99	4,68	2,76	4,18	2,60	3,51
26	4,22	7,72	3,37	5,53	2,98	4,64	2,74	4,14	2,59	3,52
27	4,21	7,68	3,35	5,49	2,96	4,60	2,73	4,11	2,57	3,53
28	4,20	7,64	3,34	5,45	2,95	4,57	2,71	4,07	2,56	3,53
29	4,18	7,60	3,33	5,42	2,93	4,54	2,70	4,04	2,55	3,53
30	4,17	7,56	3,32	5,39	2,92	4,51	2,69	4,02	2,53	3,54
40	4,08	7,31	3,23	5,18	2,84	4,31	2,61	3,83	2,47	3,57
50	4,00	7,08	3,15	4,98	2,76	4,13	2,52	3,63	2,37	3,63
60	3,92	6,85	3,07	4,79	2,68	3,97	2,45	3,48	2,29	3,71
120	3,84	6,64	2,99	4,60	2,60	3,78	2,37	3,32	2,21	3,82

B.2 LOI NORMALE CENTRÉE RÉDUITE


Table 2

Loi normale centrée réduite $\mathcal{N}(0,1)$

Table de la fonction de répartition

Probabilité d'avoir une valeur inférieure à x :

$$\Pi(x) = P(X \leq x) = \frac{1}{\sqrt{2\pi}} \int_{-\infty}^x e^{-t^2/2} dt$$



x	0,00	0,01	0,02	0,03	0,04	0,05	0,06	0,07	0,08	0,09
0,00	0,5000	0,5040	0,5080	0,5120	0,5160	0,5199	0,5239	0,5279	0,5319	0,5359
0,10	0,5398	0,5438	0,5478	0,5517	0,5557	0,5596	0,5636	0,5675	0,5714	0,5753
0,20	0,5793	0,5832	0,5871	0,5910	0,5948	0,5987	0,6026	0,6064	0,6103	0,6141
0,30	0,6179	0,6217	0,6255	0,6293	0,6331	0,6368	0,6406	0,6443	0,6480	0,6517
0,40	0,6554	0,6591	0,6628	0,6664	0,6700	0,6736	0,6772	0,6808	0,6844	0,6879
0,50	0,6915	0,6950	0,6985	0,7019	0,7054	0,7088	0,7123	0,7157	0,7190	0,7224
0,60	0,7257	0,7291	0,7324	0,7357	0,7389	0,7422	0,7454	0,7486	0,7517	0,7549
0,70	0,7580	0,7611	0,7642	0,7673	0,7704	0,7734	0,7764	0,7794	0,7823	0,7852
0,80	0,7881	0,7910	0,7939	0,7967	0,7995	0,8023	0,8051	0,8078	0,8106	0,8133
0,90	0,8159	0,8186	0,8212	0,8238	0,8264	0,8289	0,8315	0,8340	0,8365	0,8389
1,00	0,8413	0,8438	0,8461	0,8485	0,8508	0,8531	0,8554	0,8577	0,8599	0,8621
1,10	0,8643	0,8665	0,8686	0,8708	0,8729	0,8749	0,8770	0,8790	0,8810	0,8830
1,20	0,8849	0,8869	0,8888	0,8907	0,8925	0,8944	0,8962	0,8980	0,8997	0,9015
1,30	0,9032	0,9049	0,9066	0,9082	0,9099	0,9115	0,9131	0,9147	0,9162	0,9177
1,40	0,9192	0,9207	0,9222	0,9236	0,9251	0,9265	0,9279	0,9292	0,9306	0,9319
1,50	0,9332	0,9345	0,9357	0,9370	0,9382	0,9394	0,9406	0,9418	0,9429	0,9441
1,60	0,9452	0,9463	0,9474	0,9484	0,9495	0,9505	0,9515	0,9525	0,9535	0,9545
1,70	0,9554	0,9564	0,9573	0,9582	0,9591	0,9599	0,9608	0,9616	0,9625	0,9633
1,80	0,9641	0,9649	0,9656	0,9664	0,9671	0,9678	0,9686	0,9693	0,9699	0,9706
1,90	0,9713	0,9719	0,9726	0,9732	0,9738	0,9744	0,9750	0,9756	0,9761	0,9767
2,00	0,9772	0,9778	0,9783	0,9788	0,9793	0,9798	0,9803	0,9808	0,9812	0,9817
2,10	0,9821	0,9826	0,9830	0,9834	0,9838	0,9842	0,9846	0,9850	0,9854	0,9857
2,20	0,9861	0,9864	0,9868	0,9871	0,9875	0,9878	0,9881	0,9884	0,9887	0,9890
2,30	0,9893	0,9896	0,9898	0,9901	0,9904	0,9906	0,9909	0,9911	0,9913	0,9916
2,40	0,9918	0,9920	0,9922	0,9925	0,9927	0,9929	0,9931	0,9932	0,9934	0,9936
2,50	0,9938	0,9940	0,9941	0,9943	0,9945	0,9946	0,9948	0,9949	0,9951	0,9952
2,60	0,9953	0,9955	0,9956	0,9957	0,9959	0,9960	0,9961	0,9962	0,9963	0,9964
2,70	0,9965	0,9966	0,9967	0,9968	0,9969	0,9970	0,9971	0,9972	0,9973	0,9974
2,80	0,9974	0,9975	0,9976	0,9977	0,9977	0,9978	0,9979	0,9979	0,9980	0,9981
2,90	0,9981	0,9982	0,9982	0,9984	0,9984	0,9984	0,9985	0,9985	0,9986	0,9986

Pour $x < 0$ prendre le complément à 1 de la valeur lue dans la table pour $-x$.

$$\Pi(x) = 1 - \Pi(-x)$$

		Fraude Par dossier				Finance			
		Non Annulé		Annulé		Fraude		Finance	
NA	NF	NA	NF	A	A F	A NF	F	NF	
109		108		1	48	16	32	124	33
Annulé par dossier									
NF		Non Fraude		Fraude		Finance			
971		32		939	48	16	32	48	971

NA	Non Annulé	NF	Non Fraude
NA F	Non Annulé Finance	NF F	Non Fraude Non Finance
NA NF	Non Annulé Non Finance	NF NF	Non Fraude Finance
A	Annulé	F	Fraude
A F	Annulé Finance	F F	Fraude Non Finance
A NF	Annulé Non Finance	F NF	Fraude Finance

Le point de situation détaillé sur la gestion des billets a ordre par année jusqu'au 31/12/2014
selon la base des données d'Annaba

Année	Point De Situation Bao				Montant		Montant Global
	Ecart Des BAO Remis		Nombre Des BAO		Imp	Enc	
	Remis Enc Siproc	Remis Enc Annaba	imp	enc			
2009	1		0	0	4 000,00	6 000,00	10 000,00
2010	10	9	0	9		258 233,45	258 233,45
2011	61	50	21	29	564 764,89	1 241 795,49	1 806 560,38
2012	217	160	87	73	2 640 780,74	2 145 100,35	4 785 881,09
2013	510	271	102	169	3 282 331,66	5 149 931,92	8 432 263,58
2014	933	144	12	132	288 644,44	4 272 667,84	4 561 312,28
TOTAL	1732	634	222	412	6 776 521,73	13 067 729,05	
TOTAL GLOBAL		1098	222	534	19 844 250,78		

Obs.: - l'information des billets à ordre remis à l'encaissement du cette période est indisponible au niveau d'agence

IMPAYE SUR SIPROC : Nombre des Bao 1320 d'un montant de 47 601 395,64

ENCAISSE SUR SIPROC: Nombre des Bao 412 d'un montant de 13 686 954,68 Ecart des BAO remis entre siproc et Annaba de 59 Bao

الملحق رقم (01)

الجدول رقم (02): يوضح التكرارات المتحصل عليها للقروض المسددة وسنوات التمويل المشاريع الاستثمارية

القروض	فترات التمويل			المجموع
	2009-2010	2011-2012	2013-2014	
مسددة	09	102	301	412
غير مسددة	00	108	114	222
المجموع	09	210	415	634

المصدر: من إعداد الطالبات

لإجراء اختبار χ^2 نقوم بحسابه وفق الخطوات التالية:

حساب f_e

$$f_e = \frac{\sum_r \sum_c c}{n}$$

حساب السطر الأول:

$$f_{e_1} = \frac{412 \times 9}{634} = 5,84$$

$$f_{e_2} = \frac{412 \times 210}{634} = 136,46$$

$$f_{e_3} = \frac{412 \times 415}{634} = 269,68$$

حساب السطر الثاني:

$$f_{e_1} = \frac{222 \times 9}{634} = 3,15$$

$$f_{e_2} = \frac{222 \times 210}{634} = 73,53$$

$$f_{e_3} = \frac{222 \times 415}{634} = 145,31$$

بناءً على ما سبق نقوم بإعداد جدول التكرارات المتوقعة f_e

الجدول رقم (03): يوضح التكرارات المتوقعة للقروض المسددة وسنوات التمويل المشاريع الاستثمارية

القروض	فترات التمويل			المجموع
	2009-2010	2011-2012	2013-2014	
مسددة	06	136	270	412
غير مسددة	03	74	145	222
المجموع	09	210	415	634

المصدر: من إعداد الطالبات

بالاعتماد على الجدولين نحسب χ^2 :

$$\chi^2 = \sum \frac{(F0 - Fe)^2}{Fe} = \frac{(F0 - Fe)^2}{Fe} + \frac{(F0 - Fe)^2}{Fe} + \frac{(F0 - Fe)^2}{Fe} + \frac{(F0 - Fe)^2}{Fe}$$
$$\chi^2 = \frac{(9 - 6)^2}{6} + \frac{(102 - 136)^2}{136} + \frac{(301 - 270)^2}{270} + \frac{(0 - 3)^2}{3} + \frac{(108 - 74)^2}{74} + \frac{(114 - 145)^2}{145}$$
$$\chi^2 = 1,5 + 8,5 + 3,56 + 3 + 15,62 + 6,63$$
$$\chi^2 = 38,81 \approx 39$$

الملحق رقم (02)

الجدول رقم (04): يوضح علاقة تمويل البنوك بالسنوات

BNA	CPA	BADR	BEA	BDL
0	0	40	4	9
12	10	16	6	10
16	29	70	11	1
19	24	78	14	9
26	40	58	22	20
32	27	34	18	30
115	71	62	77	135
196	180	192	144	259
80	12	59	40	67
60	87	60	65	87
66	60	80	56	83
622	540	749	457	710

المصدر: من إعداد الطالبات بناء على تقارير الصندوق

لاختبار تحليل التباين نقوم بحساب مايلي :

(3) نقوم بحساب المتوسطات الحسابية

$$\bar{X} = \frac{\sum X_i}{n}$$

$$\bar{X}_1 = \frac{622}{11} = 56,55 \approx 57$$

$$\bar{X}_2 = \frac{540}{11} = 49,09 \approx 49$$

$$\bar{X}_3 = \frac{749}{11} = 68,09 \approx 68$$

$$\bar{X}_4 = \frac{457}{11} = 41,54 \approx 42$$

$$\bar{X}_5 = \frac{710}{11} = 64,54 \approx 65$$

(4) حساب المتوسط الكبير لكل العينات

$$\bar{\bar{X}} = \frac{\sum i \sum j X_{ij}}{rc}$$

$$\bar{\bar{X}} = \frac{622 + 540 + 749 + 457 + 710}{55}$$

$$\bar{\bar{X}} = 55,96 \approx 56$$

(5) نحسب مجموع المربعات

$$SSR = r \sum (\bar{X} - \bar{\bar{X}})^2$$

$$SSR = 11[(57 - 56)^2 + (49 - 56)^2 + (42 - 56)^2 + (68 - 56)^2 + (65 - 56)^2]$$

$$SSR = 11[(1 + 49 + 196 + 144 + 81)]$$

$$SSR = 11(471)$$

$$SSR = 5181$$

6) حساب SSE لكل بنك على حدى :

$$SSE = \sum \sum (X_{ij} - \bar{X}_j)^2$$

أ) حساب BNA

$$SSE = (0 - 57)^2 + (12 - 57)^2 + (16 - 57)^2 + (19 + 57)^2 + (26 + 57)^2 + (32 - 57)^2$$

$$+ (115 - 57)^2 + (196 - 57)^2 + (80 - 57)^2 + (60 - 57)^2 + (66 - 57)^2$$

$$SSE = 3249 + 2025 + 1681 + 1444 + 961 + 625 + 3364 + 19321 + 529 + 9 + 81$$

$$SSE = 33208$$

ب) حساب CPA

$$SSE = (0 - 49)^2 + (10 - 49)^2 + (24 - 49)^2 + (40 - 49)^2 + (27 - 49)^2 + (71 - 49)^2$$

$$+ (180 - 49)^2 + (12 - 49)^2 + (29 - 49)^2 + (87 - 49)^2 + (60 - 49)^2$$

$$SSE = 2401 + 1521 + 625 + 81 + 484 + 484 + 17161 + 1369 + 400 + 1444 + 121$$

$$SSE = 26091$$

ت) حساب BADR

$$SSE = (40 - 68)^2 + (16 - 68)^2 + (70 + 68)^2 + (78 + 68)^2 + (58 - 68)^2 + (34 - 68)^2$$

$$+ (62 - 68)^2 + (192 - 68)^2 + (59 - 68)^2 + (60 - 68)^2 + (80 - 68)^2$$

$$SSE = 784 + 2704 + 4 + 100 + 100 + 1156 + 36 + 15376 + 81 + 64 + 144$$

$$SSE = 20549$$

ث) حساب BEA

$$SSE = (4 - 42)^2 + (6 - 42)^2 + (11 - 42)^2 + (14 - 42)^2 + (22 - 42)^2 + (18 - 42)^2$$

$$+ (77 - 42)^2 + (144 - 42)^2 + (40 - 42)^2 + (65 - 42)^2 + (56 - 42)^2$$

$$SSE = 1444 + 1296 + 961 + 784 + 400 + 576 + 1225 + 10404 + 4 + 529 + 196$$

$$SSE = 17819$$

ج) حساب BDL

$$SSE = (9 - 65)^2 + (10 - 65)^2 + (1 - 65)^2 + (9 - 65)^2 + (20 - 65)^2 + (30 - 65)^2$$

$$+ (135 - 65)^2 + (259 - 65)^2 + (67 - 65)^2 + (87 - 65)^2 + (83 - 65)^2$$

$$SSE = 3136 + 3025 + 4096 + 3136 + 2025 + 1225 + 4900 + 37636 + 4 + 484 + 324$$

$$SSE = 59991$$

7) حساب SSE

$$SSE = 33208 + 26091 + 20549 + 17819 + 59991$$
$$SSE = 157658$$

8) حساب SST

$$SST = SSR + SSE$$
$$SST = 5236 + 157658$$
$$SST = 162894$$

الجدول رقم (05): تحليل التباين (ANOVA)

احصائية F	متوسطات المربعات	درجة الحرية	مجموع المربعات	مصدر الغير
$F = \frac{MSR}{MSE}$ $F = \frac{1295}{3153}$ $F = 0,4106$	$MSR = \frac{SSR}{c-1}$ $MSR = \frac{5181}{5-1} = \frac{5181}{4}$ $MSR = 1295,25 \approx 1295$	$c-1$ $5-1 = 4$	$SSR = 5181$	بين المتوسطات
	$MSE = \frac{SSE}{c(r-1)}$ $MSE = \frac{157658}{5(11-1)}$ $MSE = \frac{157658}{50}$ $MSE = 3153,16 \approx 3153$	$c(r-1)$ $5(11-1) = 50$	$SSE = 157658$	داخل العينات
		$rc-1$ $11(5)-1 = 54$	$SST = 162894$	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبات

الملحق رقم (03)

الجدول رقم (06): يوضح التكرارات المشاهدة للقروض الممولة والقروض المخالفة

القروض	ممولة	غير ممولة	المجموع
مخالفة	32	64	96
غير مخالفة	140	940	1080
المجموع	172	1004	1176

المصدر: من إعداد الطالبات

ومن خلال جدول تكرارات المشاهدة نقوم بحساب χ^2 :

حساب f_e

$$f_e = \frac{\sum r \sum c}{n}$$

حساب السطر الاول :

$$f_{e_1} = \frac{96 \times 172}{1176} = 14,04 \approx 14$$

$$f_{e_2} = \frac{96 \times 1004}{1176} = 81,95 \approx 82$$

حساب السطر الثاني :

$$f_{e_1} = \frac{1080 \times 172}{1176} = 157,95 \approx 158$$

$$f_{e_2} = \frac{1080 \times 1004}{1176} = 922,04 \approx 922$$

بناءً علماً سبق نقوم بإعداد جدول التكرارات المتوقعة f_e

الجدول رقم (07): يوضح التكرارات المتوقعة للقروض الممولة والقروض المخالفة

القروض	ممولة	غير ممولة	المجموع
مخالفة	14	82	96
غير مخالفة	158	922	1080
المجموع	172	1004	1176

المصدر: من إعداد الطالبات

وبالاعتماد على الجدولين نقوم بحساب χ^2 :

$$\chi^2 = \sum \frac{(f_0 - f_e)^2}{f_e}$$

$$\chi^2 = \frac{(32-14)^2}{14} + \frac{(64-82)^2}{82} + \frac{(140-158)^2}{158} + \frac{(940-922)^2}{922}$$

$$\chi^2 = 23,14 + 3,95 + 2,05 + 0,35$$

$$\chi^2 = 29,49 \approx 30$$

الملحق رقم (04)

لحساب التوزيع الطبيعي نقوم بمايلي:

$$n_1 = 144 \quad \bar{p}_1 = 0.93$$

$$n_2 = 271 \quad \bar{p}_2 = 0.61$$

$$\bar{p} = \frac{(n_1 \bar{p}_1) + (n_2 \bar{p}_2)}{n_1 + n_2}$$

$$\bar{p} = \frac{(144 \times 0.93) + (271 \times 0.61)}{144 + 271}$$

$$\bar{p} = 0.72$$

$$\delta_{p_1-p_2} = \sqrt{\frac{(0.72)(1-0.72)}{144} + \frac{(0.72)(1-0.72)}{271}}$$

$$\delta_{p_1-p_2} = \sqrt{0.0014 + 0.00074}$$

$$\delta_{p_1-p_2} = 0.0047$$

$$\bar{Z} = (\bar{p}_1 - \bar{p}_2) = 0$$

$$\bar{Z} = \frac{0.93 - 0.61}{0.0047}$$

$$\bar{Z} = 68.08$$

حيث أن Z المحسوبة:

$$Z = (\bar{p}_1 - \bar{p}_2) = 0$$

$$Z = \frac{0.93 - 0.61}{0.0047}$$

$$Z = 68.08$$

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

وكالة قائمة

قام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في إطار دعم و إحداث المشاريع من طرف البطالين البالغين بين 30 و 50 سنة بتمويل 3078 مشروع منذ سنة 2005 إلى غاية ديسمبر 2015 منهم 379 امرأة و 2646 رجل.

مبالغ المشاريع الممولة- دج الاجمالي	مناصب الشغل	عدد الملفات الممولة	القطاعات
509045646.80	477	128	بالنسبة للفلاحة و الصيد
697357411.80	963	167	أشغال البناء
926539209.70	799	224	الصناعة
3820343827	3093	1190	الخدمات
3223101677	2306	1369	النقل

البنوك الممولة للمشاريع من 2005 الى غاية 12/ 2015

1219571323	749	BADR	بنك الفلاحة و التنمية الريفية
1558740693	710	BDL	بنك التنمية المحلية
996678542.30	457	BEA	البنك الخارجي
1409183794	622	BNA	البنك الوطني الجزائري
1187407571	540	CPA	القرض الشعبي الجزائري
	3078		المجموع

توزيع المشاريع الممولة من سنة 2005 إلى غاية ديسمبر 2015 على 34 بلدية

49	قلعة بوصبع	1281	قالمة
61	حمام دباغ	36	عين بن بيضاء
75	حمام النبال	33	عين العربي
188	هيليوبوليس	42	عين مخلوف
26	هواري بومدين	23	عين رقادة
28	تاملوكة	33	عين صندل
69	لخزارة	180	بلخير
38	مجاز عمار	28	بن جراح
41	مجاز الصفاء	25	بني مزلين
39	النشماية	08	برج صباط
50	واد الشحم	21	بوحشانة
42	واد فراغة	16	بوحمدان
68	واد زناتي	46	بوعاتي محمود
05	راس العقبة	229	بوشقوف
58	الركنية	116	بومهرة احمد
12	سلاوة عنونة	25	الدهوارة
01	اليزي -تحويل	21	جباله لخميسي
///	///	65	الفجوج

عدد الملفات المودعة منذ 2004 لدى الصندوق

<u>النسب المئوية</u>	<u>عدد المشاريع</u>	<u>السنة</u>
%8.49	652	2004
%4.87	374	2005
%2.43	187	2006
%3.89	299	2007

%3.80	292	2008
%5.05	338	2009
%6.07	466	2010
%36.86	2828	2011
%7.22	554	2012
%9.04	694	2013
%8.55	656	2014
%4.31	331	2015
%100	7671	<u>المجموع</u>

الملخص:

تتناول هذه الدراسة تمويل المشاريع الاستثمارية، المدعومة من طرف الدولة، وقدرتها على سداد هذه القروض.

وفي إسقاط لهذه الدراسة على الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ولاية قلمة، توصلنا إلى بعض النتائج التي تؤكد على أن هذه القروض تمنح على أسس واعتبارات سياسة الإقراض في الدولة، الهدف منها هو تخفيض البطالة أكثر من أن يحقق أرباح تساهم في الرفع من اقتصاد الدولة الجزائرية.

الكلمات المفتاحية:

التمويل، الاستثمار، المخاطر، المشاريع الاستثمارية، القروض، القروض المتعثرة، فترة التحصيل، الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة.

Résumé de l'étude :

Ce projet d'études analyse les différents projets d'investissements soutenus par l'état et sa capacité de remboursement.

En projet autote étude sur la caisse nationale d'assurance chômage Wilaya de Guelma, on s'est déduit à des résultats pertinents qui confirment que la caisse adopte une politique d'accréditation dans son dispositif d'aide qui a pour le majeur but de démunie le taux de chômage et de participer à l'augmentation de l'«économie de l'état Algérien.

Mots clés :

Finance, l'investissement, le risque, les projets d'investissement, les prêts, les prêts non performants, la période de collecte, le Fonds national d'assurance chômage.